تمهيد

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القاطرة الأساسية التي تدفع بعجلة التنمية سواء في الدول المتقدمة أو النامية، وهذا ما بيناه في الفصل السابق، ورغم الأهمية التي أولتها السلطات المغربية والتونسية والجزائرية لهذه المؤسسات إلاّ أنها مازالت تعاني من عدة مشاكل حالت دون تحقيقها للأهداف المرجوة منها، لهذا وجب على هذه الدول البحث عن السبل الحقيقية لتنميتها وتطويرها والرفع من قدرتها التنافسية.

ومن بين البرامج المهمة المطبقة حاليا في العديد من الدول النامية ومنها المغرب وتونس والجزائر، نجد برنامج التأهيل الذي حظي باهتمام هذه الدول، خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية واشتداد المنافسة سواء في الأسواق المحلية أو العالمية، مع برامج تحرر الاقتصاد التي تبنتها هذه الدول، وانضمام كل من تونس والمغرب إلى المنظمة العالمية للتجارة ومساعي الجزائر للانضمام إليها وتوقيعهم لاتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.

ويشمل هذا البرنامج تأهيل محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخارجي والداخلي على النحو الذي يسمح بتوفير مناخ ملائم للرفع من القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني لكل دولة، وهو عملية جادة وطموحة تتطلب الديمومة والاستمرارية وتستوجب ارادة فعالة من أصحاب القرار سواء الدول او المؤسسات كونه يأخذ وقتا طويلا لتنفيذه. لهذا وجب توفير مجموعة من الاجراءات والقوانين تعمل على السير الحسن لتطبيقه وتنفيذه.

ولبيان هيكلة برنامج التأهيل والبرامج المكملة له والنتائج المرجوة منه في كل من المغرب وتونس والجزائر قسمنا هذا الفصل إلى أربعة مباحث جاءت كما يلي:

المبحث الاول: الإطار النظري لبرنامج التأهيل والتشخيص.

المبحث الثاني: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية.

المبحث الثالث: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية.

المبحث الرابع: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية.

المبحث الأول: الإطار النظري لبرنامج التأهيل والتشخيص

يعتبر برنامج التأهيل من البرامج الحديثة المطبقة في عدد كبير من الدول وخاصة الدول النامية منها وذلك بهدف تحسين الظروف الداخلية والخارجية التي تعمل فيها المؤسسة. ويعتبر التشخيص الاستراتيجي من أهم الأدوات المستعملة في عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لاكتشاف الفرص والتهديدات الداخلية والخارجية المحيطة بالمؤسسة من أجل اتخاذ القرارات المناسبة التي تخص المؤسسة. وسنحاول من خلال هذا المبحث عرض مدخل للتشخيص وبرنامج التأهيل.

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول برنامج التأهيل

مصطلح التأهيل هو مفهوم جديد ظهر في السنوات الأخيرة من خلال التجربة البرتغالية سنة 1988، حيث باشرت البرتغال مجموعة من الإجراءات المرافقة للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، في إطار البرنامج الاستراتيجي لتحديث الاقتصاد البرتغالي[1].

وكان نجاح هذا البرنامج في البرتغال من خلال ظهور وتطور فروع تنافسية جديدة، وتنامي النشاطات ذات القيمة المضافة التي نتج عنها خلق مناصب شغل جديدة، الشيء الذي شجع على انتشار هذا المفهوم في العالم. وبعدها تبنته مجموعة من الدول والمنظمات من أجل مساعدة الدول الأقل نموا التي تبنت اقتصاد السوق بهدف النهوض بصناعاتها، فكان لزاما عليها أن تقوم بتطوير اقتصادها وبيئتها الاقتصادية والاجتماعية ومؤسساتها لتصبح أكثر قدرة على المنافسة في الأسواق الخارجية والداخلية وتكون مؤسساتها في مستوى مماثل لنظيراتها الأجنبية، خاصة أنها ستفتح أسواقها أمام الأسواق الأجنبية التي تتمتع بجو يسوده المنافسة والإبداع والتكنولوجيا ونظم المعلومات....إلخ.

أولا: مفهوم عملية التأهيل: La mise à niveau

لقد وردت عدة تعاريف خاصة بمفهوم التأهيل:

- فقد عرفته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية "ONUDI" على أنه: "عملية مستمرة تهدف إلى إعداد وتكييف المؤسسات والمحيط الذي تعمل فيه إلى المستوى الذي تقره المنظمة العالمية للتجارة[2]".
- كما عرفته بأنه: "رؤية مزدوجة للصناعة من جهة والمؤسسة من جهة أخرى لتصبح هذه الأخيرة قادرة على المنافسة من حيث السعر والجودة والابتكار ورصد التكنولوجيا ومراقبة تطورها في الأسواق[3]".

[1] Hervé Bougault et Ewa Filipiak, Les programmes de mise à niveau des entreprises: Tunisie, Maroc, Sénégal, Agence Française de Développement, AFD, 2005 , p 11.

[2] Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, vienne, 2002, p7.

[3] Ibid.

- ويمكن تعريفه أيضا بأنه: "عبارة عن برامج تحسينية دائمة تسعى إلى ترقية مستويات القوة ومعالجة نقاط الضعف والقصور[1]".
- وقد عرفته الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية بأنه: "عملية التعلم المستمر والتفكير والمعلومات والتبادل الثقافي من أجل الحصول على مواقف جديدة، وردود فعل وسلوكيات رجال الأعمال، وأساليب إدارة ديناميكية ومبتكرة[2]".
- ويرى تعريف آخر بأن تأهيل مؤسسة: "هو عبارة عن مجموعة من الإجراءات والتدابير تهدف إلى تحسين و ترقية فعالية أداء المؤسسة على مستوى منافسيها الرائدين في السوق."[3].
- في حين عرفه مكتب التأهيل التونسي على أنه :" تعزيز القدرة التنافسية للمؤسسات من خلال تشجيع الشراكة الصناعية وتعزيز المحيط الاقتصادي والاجتماعي للمؤسسة"[4].
- كما تم تعريفه حسب الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على أنه[5]: "عملية تهدف إلى إعداد وتكييف المؤسسة ومحيطها باستمرار مع متطلبات السوق، والتي تؤدي إلى:
  - تحسين انتاجية المؤسسة بتوفير المنتوج بأقل تكلفة؛
  - تعزيز الوضع التنافسي للمؤسسة؛
  - السيطرة على التغيرات الحاصلة في التكنولوجيا المستعملة والأسواق".

ومما سبق يمكن أن نعرف التأهيل على أنه:" **مجموعة من البرامج التي تهدف إلى نقل المؤسسة ومحيطها نحو الأفضل وذلك من أجل الرفع من قدرتها التنافسية أمام نظيراتها في الأسواق الوطنية والعالمية**".

ثانيا: أهداف برنامج التأهيل

يهدف البرنامج إلى إعادة هيكلة المؤسسة وتطويرها والحفاظ على ديناميكيتها وقدرتها على المنافسة ونمو الصناعة والعمالة وتسهيل الوصول إلى الأسواق العالمية في إطار تحرير التجارة والانفتاح الاقتصادي، ويمكن تلخيص الأهداف العامة للبرنامج في النقاط التالية[6]:

- تحديث البيئة الصناعية سواء المؤسسية أو المادية، حيث أن البيئة المحلية الصناعية توفر دعما للمؤسسات الصناعية ومحفزا لها؛
- تسريع وتيرة تحديث البنية التحتية الداعمة للقطاع الصناعي؛

---

[1] دريس يحيى، آليات وسبل تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للاندماج في الاقتصاد العالمي حالة الجزائر، مجلة البحوث الاقتصادية العربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية بالقاهرة، مصر، بالتعاون مع مركز دراسات الوحدة العربية بيروت، لبنان، العدد المزدوج 55 و56، 2011، ص68.

[2] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر (Andpme) على موقعها http://www.andpme.org.dz ، تاريخ الاطلاع 2013/02/12.

[3] Abdelhak Lamiri , La mise à niveau , Revue des sciences commerciales et de gestion , n 2, Ecole Supérieure de Commerce, Alger, juillet 2003, p 41.

[4] مكتب التأهيل التونسي على موقعه http://www.pmn.nat.tn/ ، تاريخ الاطلاع 2013/02/25.

[5] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية http://www.anpme.ma/ .

[6] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p7 .

- توفير بيئة مادية ومؤسسية جيدة تمكن المؤسسات من العمل في ظروف جيدة؛
- توجيه التمويل للاستثمارات المنتجة للمؤسسات وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- العمل على الحفاظ على المؤسسة وعدم إعاقة تنافسيتها سواء في الأسواق المحلية أو الدولية؛
- تصميم برنامج شامل لترقية الصناعة لتصبح أكثر تنافسية.

ويلخص الشكل التالي أهداف برنامج التأهيل:

الشكل رقم: -1.2- أهداف برنامج التأهيل

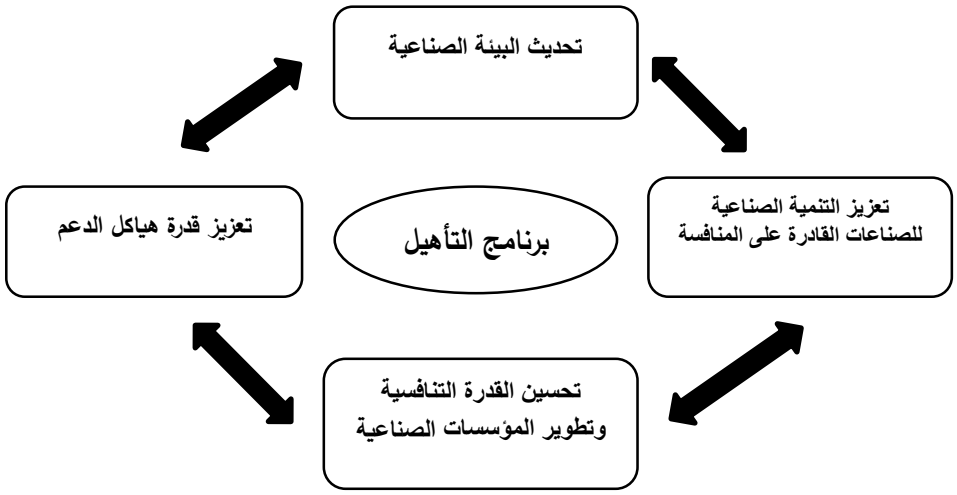

Source : Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p7 .

ثالثا: استراتيجية برنامج التأهيل

إن الخيارات الاستراتيجية للمؤسسة لإعادة التأهيل تفرض عليها الأخذ بعين الاعتبار خصائصها الأساسية، خاصة تلك المتواجدة في الدول النامية، فهي غالبا ما تكون صغيرة الحجم وذات موارد مالية محدودة وطاقات غير كافية، تعتمد على أساليب إدارية غير كافية في مجال الإدارة والتسويق والجودة ومصادر المعلومات التقنية والتجارية، ويتم عرض هذه الاستراتيجيات كما يلي[1]:

- عرض الاستراتيجيات المحددة لبرنامج التأهيل؛
- تحديد الإجراءات والتدابير المستعجلة التي اعتمدت في سياق برنامج التأهيل بدقة ووضوح للوصول إلى التدابير المسطرة من قبل المؤسسة وتكون موجهة للأنشطة المسطرة من قبلها؛
- الجدول الزمني لتنفيذ برنامج التأهيل يحتوي على إجراءات التكوين الفورية القصيرة ومتوسطة الأجل؛
- البرنامج الاستثماري مع تقديم الورقة التقنية التي تحتوى على المعلومات الخاصة به وبآجال إنجازه؛
- المكاسب التي تحققت في الإنتاج والصيانة ....إلخ؛
- الأسلوب التمويلي المختار.

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p32 .

ويمكن اختصار استراتيجية المؤسسة في النقاط التالية:

الشكل رقم: -2.2- استراتيجية برنامج التأهيل

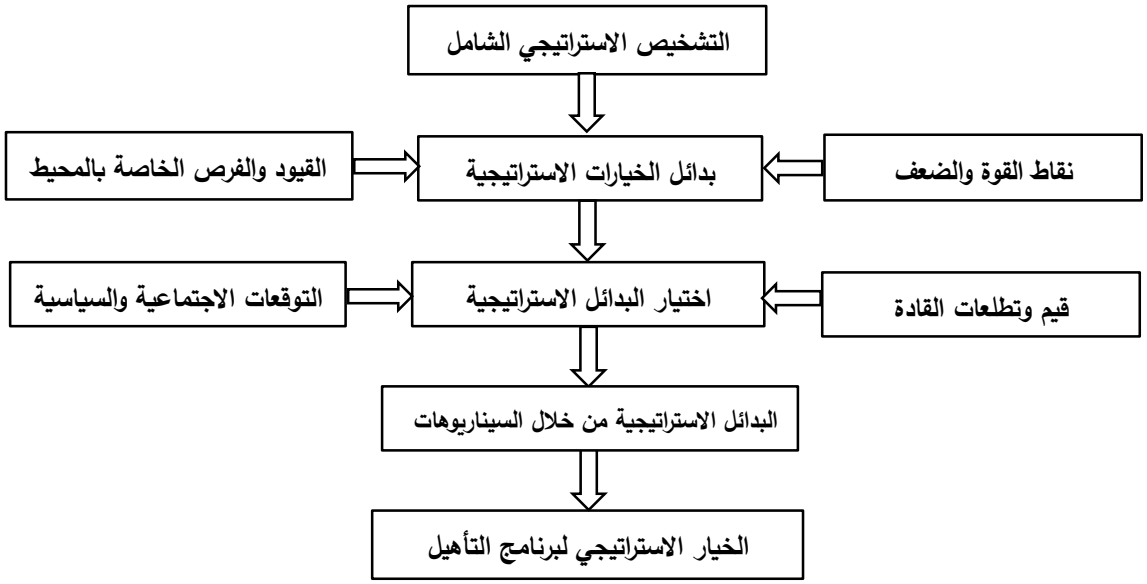

Source : Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p 32

يعتبر برنامج التأهيل خطوة مهمة لانعاش المؤسسة، لهذا يجب إضفاء الطابع الرسمي على الاتفاقية الموقعة بين الفاعلين الاقتصاديين، لأن نجاح هذا البرنامج يتوقف على توافق الآراء بينهم.

وتعتمد استراتيجية برنامج التأهيل على خطة محكمة تنطلق من التشخيص الاستراتيجي الشامل الذي يبين لنا نقاط القوة والضعف للمؤسسة والقيود والفرص المتعلقة بالمحيط الذي تنشط فيه، والذي يحوي كلا من الجانب القانوني والتشريعي، بالإضافة إلى تهيئة البنى التحتية اللازمة للرفع من القدرة التنافسية للمؤسسات وتسهيل مهامها، والحرص على الاهتمام بالشركاء الرئيسيين عن طريق تطوير وتهيئة المؤسسات الشريكة كالبنوك.

ولتكون الاجتماعات أكثر كفاءة، يجب الاجتماع مع كل شريك بمفرده للتفاوض معه، وتحديد كل الخيارات ودراستها قبل الخروج بصيغة الإجماع والتوقيع على الاتفاقية، من أجل إيجاد الحلول والبدائل الاقتصادية والمالية للمؤسسة والتي تؤدي إلى تطويرها وترقيتها إلى مستوى المؤسسات الدولية لتصبح أكثر تنافسية.

رابعا: فرضيات برنامج التأهيل

تتمثل هذه الفرضيات في العناصر التالية:

- بالنسبة للمبيعات: توقعات المبيعات للسنوات القادمة من حيث الكميات والقيمة من خلال المنتوجات والأسواق؛
- بالنسبة للإنتاج: توقعات الإنتاج السنوية للسنوات المقبلة من حيث الكمية وحسب المنتوج والمصانع؛

– بالنسبة للمشتريات: وضع برنامج للتوقعات القادمة للمشتريات من حيث الكمية والقيمة والمواصفات ومعايير الاستهلاك؛

بالنسبة لتكاليف الإنتاج والتشغيل: تحديد النفقات اللازمة للإنتاج من حيث نفقات العمل والموردين والخدمات الخارجية والنفقات الإدارية والإهتلاكات والرسوم والضرائب.

المطلب الثاني: الأسس التطبيقية لبرنامج التأهيل

يتطلب تطبيق برنامج التأهيل إجراءات عديدة من أجل نجاحه، وعليه سنقوم فيما يلي بإعطاء الأسس الضرورية لتطبيقيه.

أولا: محتوى برنامج التأهيل

يتطلب صياغة برنامج التأهيل خطة صارمة سواء من حيث تصميمها أو تنفيذها ويجب أن تشمل الخطة كل الأبعاد الداخلية والخارجية للمؤسسة، ويحتوي برنامج التأهيل على[1]:

– تاريخ إنشاء المؤسسة وهيكلها التنظيمي؛
– الهدف الاجتماعي للمؤسسة وهيكلة رأس المال، وقائمة لأعضاء مجلس الإدارة والمساهمين وإسم المراجع المالي وتطور رأس المال الاجتماعي منذ تأسيسها؛
– موقع مصانع المؤسسة ومنافذ التوزيع والأسواق الأساسية لها؛
– أسماء البنوك الشريكة للمؤسسة والمزايا الضريبية الممنوحة لها؛
– المنتجات المصنعة من قبل المؤسسة والحالة العامة لعملية الانتاج والتصنيع والقدرات الفعلية والنظرية للإنتاج ؛
– ترتيب الموظفين حسب التسلسل الوظيفي من مدير تنفيذي إلى أدنى موظف في المؤسسة وحسب الحالة دائم أو مؤقت.

ثانيا: خطوات برنامج التأهيل

تعد عملية التأهيل خطوة مهمة لرفع تنافسية المؤسسة وتطويرها، ولكل مؤسسة طريقتها الخاصة، ويمكن تلخيص خطوات التأهيل كالتالي[2]:

1. الخطوة الأولى

الاستفاقة هي أهم خطوة تهدف إلى رفع وعي صاحب المشروع بالنقائص التي يعاني منها هو شخصيا وبالمشاكل التي تعاني منها مؤسسته، ويتم ذلك من خلال قيامه بتشخيص قبلي أو أولي والذي يبين المشاكل الأولية التي تعاني منها المؤسسة.

---

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p38.

[2] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على موقعها http://www.andpme.org.dz ، تاريخ الاطلاع 2009/04/13.

2. الخطوة الثانية

يجب على المؤسسة اعتماد أفضل الممارسات الإدارية وإنشاء تنظيم فعال، لهذا تعد هذه الخطوة مرحلة مهمة لإيجاد وظائف العمل أو تحسينها، إذا لم تكن موجودة في المؤسسة أو أنها تفتقر إلى التنظيم إذا كانت المؤسسة في طور التشكل.

3. الخطوة الثالثة

من خلال هذه الخطوة تبدأ المؤسسة في تبني التطوير الوظيفي؛ أي تباشر في تأهيل نفسها وترتيب إجراءات محددة استنادا إلى الإنجازات التي حققتها في الخطوات السابقة.

وهذه الإجراءات تشمل ما يلي :

- تعزيز الموارد البشرية على مختلف المستويات، حيث يقوم رئيس المؤسسة بتحديد المسؤوليات، العمل في إطار جماعي وزرع الثقة حسب الكفاءات؛
- فهم عميق للسوق ولتموقع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة؛
- تنفيذ أدوات التسيير وأساليب العمل في مجالات مختلفة حسب القطاع؛
- الإجراءات في هذا المجال قد تؤثر على إدارة المشاريع في مؤسسات البناء أو إطلاق جدولة لتسيير الإنتاج في مؤسسة صناعية، وتسيير المخزون وحساب التكاليف؛

4. الخطوة الرابعة

في هذه المرحلة يضع رئيس المؤسسة نفسه في حالة ترقب حول مستقبل مؤسسته ويلتزم بالإجراءات الملائمة التالية:

- تطبيق أنظمة الجودة من أجل المصادقة عليها حسب المعايير الدولية؛
- تأشير اللجنة الأوربية، ومخططات نشاط التصدير ؛
- إعداد استراتيجية للمؤسسة، ومشاريع الشراكة؛
- البحث والتطوير ، واليقظة التكنولوجية.

ثالثا: تمويل برنامج التأهيل

يتمثل في الأموال الذاتية والمنح والقروض البنكية الخاصة ببرنامج التأهيل، كما يجب تحديد كمية كل مصدر مالي وطريقة تسديده، بالإضافة إلى وضع جدول زمني يبين فترة القرض وأسعار الفائدة والرسوم والأقساط ومتطلبات الضمان والتكاليف. فيجب الاهتمام بالبرنامج التمويلي للمؤسسة لأن أي خلل فيه سواء من حيث التسديد أو الحصول على القرض سينعكس سلبا على نجاح برنامج التأهيل.

كما يجب على المؤسسة تحديد جميع الوثائق الخاصة بالتوقعات المالية في شكل ملخص يتم تقديمه في جميع المفاوضات التي تقوم بها المؤسسة والذي يشمل على[1]:

- حساب التشغيل، الميزانية المتوقعة؛
- جدول لتوقعات التدفقات النقدية؛
- توقعات الخزينة؛
- مؤشرات الربحية والنسب المالية؛

رابعا: شروط وتنفيذ برنامج التأهيل

1. الشروط:

وهي الشروط الضرورية لنجاح تنفيذ برنامج التأهيل وتتمثل فيما يلي[2]:

- الاختيار السليم للمسؤول عن تنفيذ هذا البرنامج ويكون حسب شخصية هذا المسؤول وكفاءته ورغبته في تنفيذ هذا البرنامج، وكذلك الإرادة التي يتمتع بها ومدى قدرته على تحمل المصاعب التي تواجهه في عملية تنفيذ البرنامج واختيار الفريق الكفء الذي يعمل معه والذي يجب أن يتمتع بالخبرة والرشادة في التسيير، ويمكن أن يكون المكلف بتنفيذ برنامج التأهيل هو رئيس المؤسسة في حد ذاته خاصة إذا كانت مؤسسة صغيرة أو متوسطة؛
- وضع برنامج زمني مفصل لتنفيذ برنامج التأهيل، يحدد فيه الأهداف المسطرة من قبل المؤسسة والنتائج المرتقبة بالأرقام والأنشطة المتوقعة، ويجب أن تكون محددة حسب مجال النشاط والأقسام، وحسب الخدمة المتوقعة من كل نشاط بالإضافة إلى تحديد الرزنامة الزمنية للوقت والمدة المتوقعة للتنفيذ؛
- تهيئة بيئة اجتماعية جيدة لعمل الموظفين من أجل الحصول على النتائج المرتقبة منهم، فتوفير المنح والحوافز من الضروريات التي تدفع العامل إلى بذل جهد مضاعف في العمل. كما يؤدي التواصل المباشر مع الموظفين إلى خلق جو من التفاهم والتفاعل والثقة بين المدير والعمال؛ لهذا يجب مشاركة ممثلي العمال في كل القرارات والإجراءات والتدابير المتخذة والمتعلقة بشؤون الموظفين؛
- إنشاء نظام فعال لمتابعة العمال ومراقبة الموارد لتحقيق نتائج جيدة من أجل الوصول إلى الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة، كما يجب على المؤسسة وضع النظم والاجراءات الضرورية لمراقبة وتنفيذ برنامج التأهيل؛
- يجب على المؤسسة الإسراع في تنفيذ هذا البرنامج، فأي تأخر في تنفيذه سواء من حيث تعبئة الموارد أو تنفيذ التدابير ينعكس سلبا على تحقيق الأهداف المرتقبة للمؤسسة.

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p40.
[2] Ibid. p42.

2. مرحلة التنفيذ

مرحلة تنفيذ برنامج التأهيل هي أهم خطوة تتطلب التزام جميع الأطراف داخل المؤسسة وهي مرتبطة بالأهداف والغايات المسطرة من طرف المؤسسة ومدى قدرتها على تطبيق هذه الأهداف، فالصعوبة لا تكمن في وضع خطة محكمة لهذا البرنامج أو ذاك، ولكن الصعوبة تكمن في طريقة تنفيذه ومدى القدرة على تطبيقه داخل المؤسسة، فبرنامج التأهيل في هذه المرحلة يجب قبوله من طرف جميع الشركاء الاقتصاديين، كما يجب توفير جميع النظم والأدوات الممكنة لتنفيذه، ذلك عن طريق[1]:

- تحسين نظم الإدارة عن طريق تحديد نقاط الضعف من خلال التشخيص الاستراتيجي للمؤسسة والذي سوف نتطرق إليه فيما بعد، ويمكن من خلاله العمل على إعادة هيكلة المؤسسة عن طريق التركيز على التكاليف وتحسين الإنتاجية وإعادة تنظيم وتنشيط السوق والمبيعات وإدخال نظام الجودة ووضع نظم معلومات محاسبية ونظم تسيير الخزينة .....إلخ؛
- تحسين أو إدخال نظم التسيير التقني لتسيير وسائل الإنتاج من أجل الاستجابة لكل التغيرات التي تحصل في المؤسسة؛
- وضع برنامج لتدريب العمالة وتطويرها، خاصة مدير المؤسسة أو المسؤول عن الموظفين لضمان قدرة أكبر على تنفيذ برنامج التأهيل، وللحصول على نتائج أفضل لنجاح هذا البرنامج والوصول إلى مؤسسة تتمتع بمواصفات تنافسية والقدرة على المنافسة في الأسواق العالمية، لهذا فإن تدريب العمال يحظى باهتمام كبير نظرا لتأثيره المباشر على الانتاجية وأداء المؤسسة؛
- إعادة الهيكلة المالية ويتم بتعبئة الموارد المالية للمؤسسة بصورة جيدة والتعامل مع وضعها المالي الهش. كما يجب تحسين هذا الوضع عن طريق التسبيقات النقدية وتأخير المدفوعات وتوقيف كل العمليات الجارية. ولهذا يجب تعبئة الموارد المالية الداخلية والخارجية من أجل تنفيذ برنامج التأهيل فكل مواردها الداخلية ينبغي أن تكون موضوعة في خطة محكمة ومفصلة بالأرقام والتواريخ المحددة لكل فترة من فترات تنفيذ البرنامج. أما الموارد الخارجية المهيأة لتنفيذ هذا البرنامج، فيجب صياغتها في شكل خطة تمويلية تشير إلى التواريخ والمبالغ المتوفرة. وتتمثل الموارد المالية للمؤسسة في الأموال الخاصة التي يقدمها المساهمون من خلال الزيادة في رأس المال، وهذه الأموال هي الأكثر ملاءمة لها لأنها لا تكلفها أي مبالغ إضافية؛ كما أنها لا تقدم في مقابلها مبالغ مالية، في حين أن الموارد الخارجية تتمثل في المنح والحوافز التي تقدمها الدولة في إطار برنامج التأهيل والقروض البنكية القصيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات ولتجديد رأس المال العامل. والشكل التالي يوضح مراحل عملية التأهيل.

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, pp42-43

الشكل رقم: -3.2- مراحل عملية التأهيل

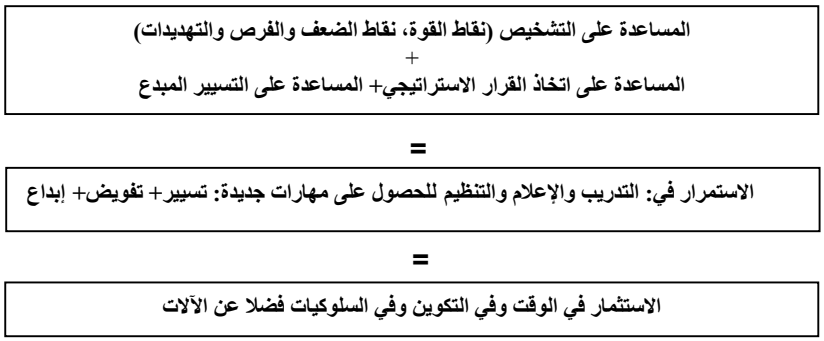

المصدر: غدير أحمد سليمة وكيحلي عائشة سلمى، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق، الملتقى الدولي حول إستراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، يومي 18 و19 أفريل ص20.

المطلب الثالث: التشخيص الاستراتيجي الشامل

لم تكن المؤسسات الصناعية قبل التحرر التجاري العالمي بحاجة إلى وضع برامج للتشخيص أو التأهيل، فمعظمها كانت موجهة لسوق ضيقة، وبعد موجة التحرير الاقتصادي التي مست معظم دول العالم والدول النامية خاصة، أصبحت الدول في حاجة إلى القيام بتشخيص وإعادة تأهيل مؤسساتها أو اقتصادها ككل.

أولا: مفهوم التشخيص الاستراتيجي الشامل

يحدد التشخيص نقاط القوة والضعف في المؤسسة وذلك بهدف تصحيح نقاط الضعف واصلاحها وتثبيت وتحسين نقاط القوة، فهو يعمل على تقييم وضع المؤسسة في مختلف جوانبها الداخلية والخارجية.

ويعرف على أنه مجموعة من التصرفات التي تؤدي إلى تحديد الخلل ومحاولة معالجته من أجل الوصول إلى الأهداف المحددة، ويشمل التشخيص الاستراتيجي للمؤسسة جانبين هما [1]:

- إجراء تحليل منهجي للبيئة التي تعمل فيها المؤسسة وأسواقها ومركزها التنافسي؛
- أجراء تحليل دقيق وشامل للوظائف الداخلية المختلفة بما في ذلك إجراء تقييم موضوعي لمهارات وأداء المؤسسة.

ثانيا: منهج التشخيص الاستراتيجي الشامل

يتطلب التشخيص الاستراتيجي المطبق في عملية التأهيل اتباع منهج شامل ودقيق ويشمل مجموعة من الاحتياجات الضرورية والمتمثلة في خمس فئات متصلة مع بعضها البعض بشكل مترابط ومنطقي، مشكّلة العمود الفقري لبرنامج التأهيل، والشكل الموالي يبيّن ذلك:

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p13.

الشكل رقم: – 4.2– منهج التشخيص الاستراتيجي الشامل

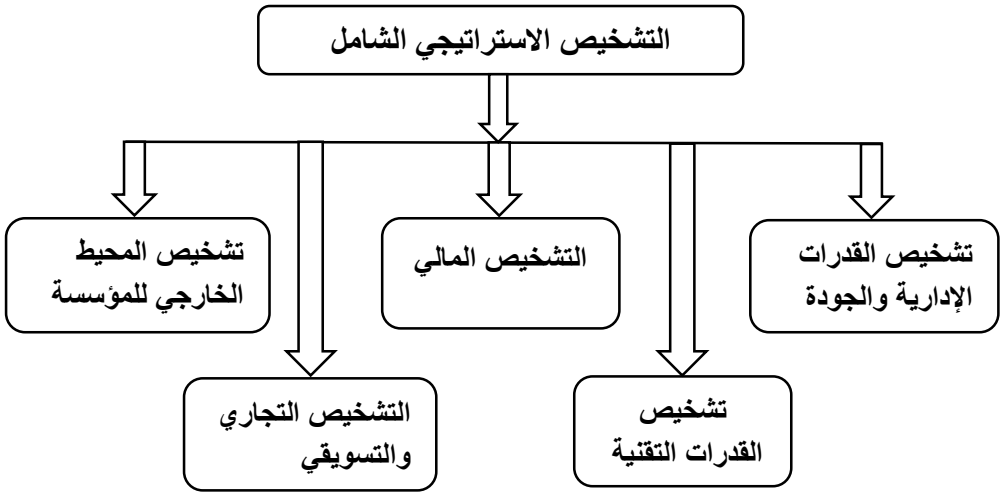

Source: Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002,p 13.

1. تشخيص المحيط الخارجي للمؤسسة

المقصود بالتشخيص الخارجي: هو تحليل المحيط الذي تنشط فيه المؤسسة لتحديد نقاط القوة (الفرص) ونقاط الضعف (التهديدات) الموجودة في محيط المؤسسة، بالإضافة إلى دراسة آثارها المباشرة وغير المباشرة على ترقية وتطوير المشاريع الصناعية.

ويمكن تلخيص هذا النوع من التشخيص في الشكل التالي:

الشكل رقم: –5.2– تشخيص الموارد الخارجية للمؤسسة

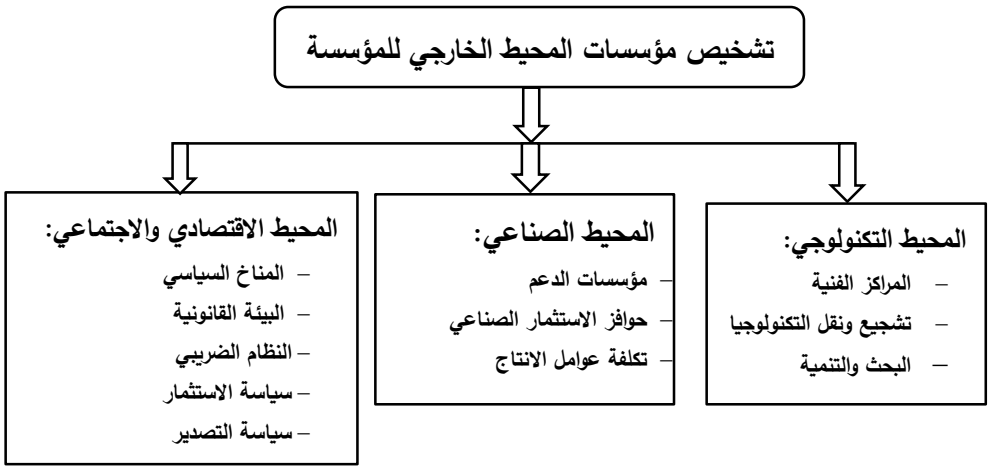

Source: Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002,p14 .

من خلال الشكل السابق، فإن تشخيص المحيط الخارجي يتمثل في النقاط التالية[1]:

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p15

1.1. تشخيص المحيط الاقتصادي والاجتماعي

تتمثل أهم النقاط التي تعمل المؤسسة على تحليلها لمعرفة محيطها الاقتصادي والاجتماعي في: النظام السياسي والدخل المتوسط للفرد والناتج المحلي الإجمالي والاستهلاك ومعدلات التضخم وأسعار الصرف وارتفاع عوامل الانتاج ومتوسط تكلفة اليد العاملة، بالإضافة إلى تطور معدل الصادرات والواردات والنظام الضريبي والتشريعي وسياسة الاستثمار من الحوافز والقوانين .....إلخ.

2.1. تشخيص المحيط الصناعي

يتمثل في تشخيص مختلف الهياكل الصناعية المحيطة بالمؤسسة من أفراد ومؤسسات، والعوامل الاقتصادية والتقنية التي تؤثر على المؤسسة من أجل الحد من العراقيل وتطوير الفرص المتاحة أمامها.

3.1. تشخيص البيئة التكنولوجية

وهو تحليل يضم الدعم التقني الذي يُمكن للمؤسسة أن تحصل عليه من خلال الحيازة على المعلومات التقنية والتكنولوجية، للحصول على معدات متطورة ونقل التكنولوجيا والاستفادة منها من أجل تطوير وتنمية المعرفة التكنولوجية.

2. تشخيص الوظيفة التجارية والتسويقية

يهدف هذا التشخيص لقياس الأداء التجاري للمؤسسة وتقييم السياسة التجارية وتنفيذ الاستراتيجيات لتحقيق الأهداف المسطرة من قبل المؤسسة. ويتمثل تحليل الأداء التجاري في حساب معدل دوران رقم الأعمال وتحليل المزيج التسويقي وتحليل هوامش الربح. كما تعمل المؤسسة على دراسته وتحليله لتجزئة أنشطتها وتقييم نتائجه على المؤسسة وتحديد مختلف الاختلالات الجوهرية بين المنتوج والسوق وهو مقسم إلى جزأين هما: التشخيص التجاري والتشخيص التسويقي.

ويمكن تلخيص هذين الوظيفتين في الشكل التالي:

الشكل رقم: -6.2- تشخيص الوظيفة التجارية والتسويقية

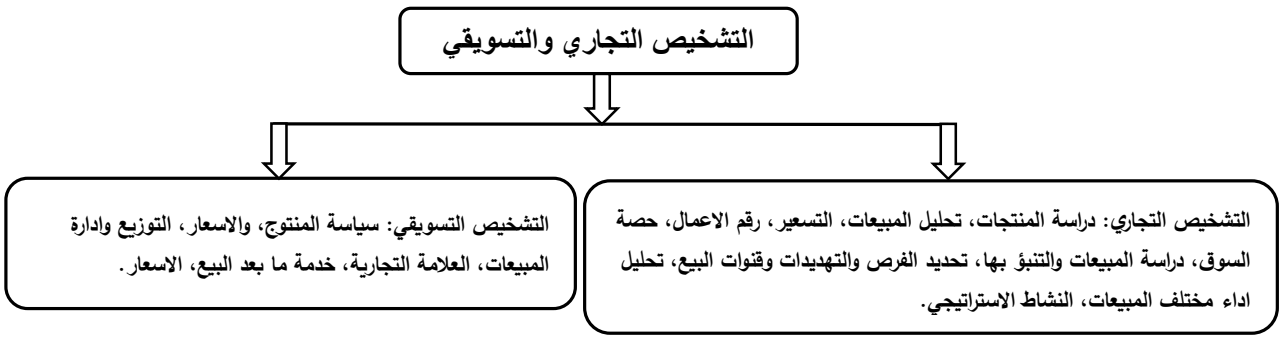

Source: Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p15.

1.2. تشخيص الوظيفة التجارية

وتتمثل في دراسة تحليلية لمصفوفة المنتجات المصنعة بالنسبة للأسواق، بالإضافة إلى دراسة رقم الأعمال والسعر وسياسة التسعير للمؤسسة مقارنة مع المؤسسات المنافسة، وتحليل المبيعات حسب العملاء والمناطق وحسب قنوات التوزيع والترويج. كما يتم معرفة حصة المؤسسة من السوق والمنافسين الرئيسيين عن طريق تحليل هيكل العملاء من خلال طبيعتهم وتوزيعهم الجغرافي، ومدى ولائهم لمنتوج المؤسسة بالإضافة إلى تحليل العرض والطلب من خلال التوزيع وحواجز الدخول والخروج من السوق وكذلك تحليل المبيعات والتنبؤ بها من أجل تحديد الأهداف المسطرة للمؤسسة، وفي الأخير تحديد مختلف فرص المبيعات والخدمات اللوجيستية، وكذا القيود الرئيسية لقنوات التوزيع والترويج ومقارنتها مع قنوات توزيع منافسيها الرئيسيين، وكذا وضع استراتيجية توزيع للمؤسسة وأهدافها[1].

وتقوم المؤسسة من خلال التشخيص التجاري بتحليل أنشطتها التجارية من إنتاج أو تصنيع المنتجات لسوق واحدة أو لعدة أسواق مختلفة من أجل تعيين الاختلالات الجوهرية الموجودة بين المنتوج والسوق. بالإضافة إلى قيامها بتقييم الوضع التنافسي، عن طريق تحليل أدائها في مختلف المجالات والأنشطة الاستراتيجية لتعيين الاختلالات الممكنة، حتى تتمكن من تداركها.

2.2. التشخيص التسويقي

هو تحليل للسياسات التسويقية، المتمثلة في تحليل سياسة المنتوج والأسعار والتوزيع والترويج؛ بالإضافة إلى دراسة قنوات الاتصال وتجزئة الطلب، وكل هذا يتم باستعمال طرق كمية كهوامش الربح ومعدلات نمو المبيعات وتطور الأسعار، والطرق النوعية كتحليل دورة حياة المنتوج ومعدل تغطية العملاء[2].

3. التشخيص المالي

هو تحليل الوضعية المالية للمؤسسة باستخدام مجموعة من المؤشرات والأدوات المالية، بهدف تحديد نقاط القوة والضعف التي تسبق عملية اتخاذ القرار. وتعتمد في ذلك على تحليل هيكلها المالي ومقارنة معطياته بمعطيات مؤسسة أخرى لها نفس الحجم وتعمل في نفس القطاع. تعتبر المعطيات المالية الواردة من المحاسبة المالية والمحاسبة التحليلية قاعدة أساسية لهذا التحليل، بالإضافة إلى المعطيات الخاصة بالمحيط المالي للمؤسسة والتي يوفرها نظام معلوماتها المالي، وهي المعطيات المتعلقة بالبنوك والعملاء والموردين والمنافسين وحالة الاقتصاد ككل. وتعتبر البيانات المالية والمحاسبية للمؤسسة

[1]Agence National de Développement de PME(ANDPME) Algérie, Le diagnostic et le plan de mise à niveau, le guide du programme national de mise à niveau des PME, édition 2013, p20.
[2] Ibid., p21.

المصدر الأساسي لتحليل وضعها الاقتصادي والمالي وتقييمه، وهي تشمل تشخيص البيانات المالية والتدفق النقدي والتكاليف وجدول حساب النتائج[1].

ويمكن تلخيص ذلك كما يلي:

الشكل رقم: -7.2- هيكلة التشخيص المالي للمؤسسة

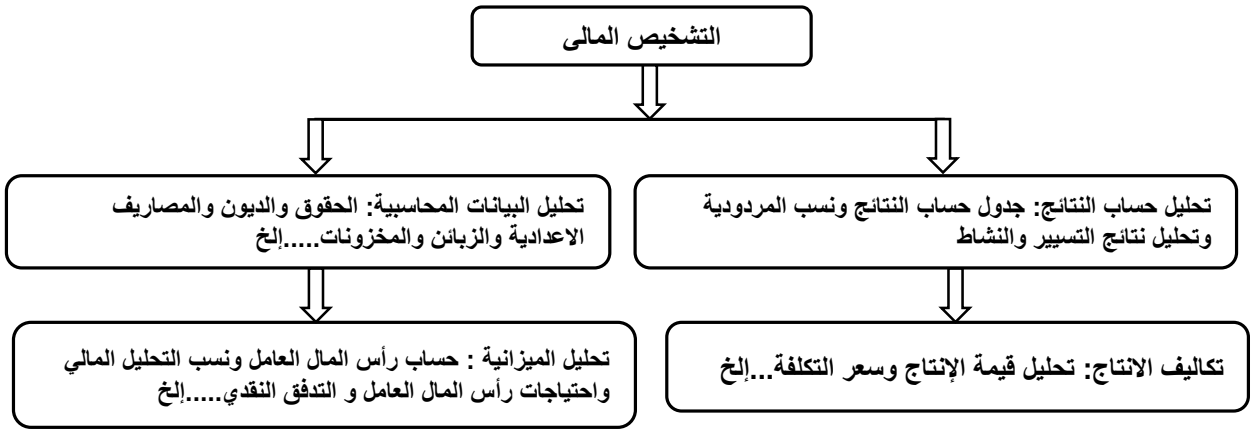

Source :Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise a niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p18.

تكمن الخطوة الأولى للتشخيص المالي في تحديد المشاكل المالية التي تواجهها المؤسسة ثم معالجتها عن طريق تعديل البيانات المالية والمحاسبية للتوصل إلى فهم أفضل للواقع الاقتصادي للمؤسسة. وهذا التشخيص يتطلب تحليل الميزانية والاحتياجات المالية لدورة الاستغلال للسنوات الثلاثة الأخيرة للمؤسسة والمتمثلة في[2]:

تحليل الميزانية والتحليل الهيكلي من تحليل معدل رأس المال واحتياجات رأس المال العامل والخزينة، وتحليل النسب المالية كنسبة السيولة ونسبة المردودية ونسب النشاط، ونسب الدوران كنسبة مدة دوران المخزونات ونسبة مدة تسديد القرض للزبائن ونسبة مدة قروض الموردين، بالإضافة إلى نسب المردودية الاقتصادية والتجارية والمالية وتحليل الاستغلال كالتغيرات في هامش الربح الإجمالي.

كما يتم تحليل النتائج المالية للمؤسسة بالاعتماد على جدول حساب النتائج الذي يسمح بقياس المردودية ونمو المبيعات والقيمة المضافة والمردودية المالية.....إلخ.

4. تشخيص المهارات التقنية

في البيئة الاقتصادية الحالية التي تتسم بالمنافسة الشديدة والتغيرات التكنولوجية المستمرة، يعتبر تشخيص المهارات التقنية كأحد الوسائل المعتمدة لتحليل وتقييم نظام وأدوات الإنتاج الخاصة بالمؤسسة،

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p18.
[2] Agence National de Développement de PME(ANDPME) Algérie, Le diagnostic et le plan de mise à niveau, op. cit, p23.

والتي يتعين على المؤسسة معرفتها لترقية قدرتها التنافسية وتطويرها، كي تستطيع مواجهة المنافسة في السوق المحلية وحتى الدولية[1]. ويمكن تلخيص ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم: -8.2 - هيكلة التشخيص التقني

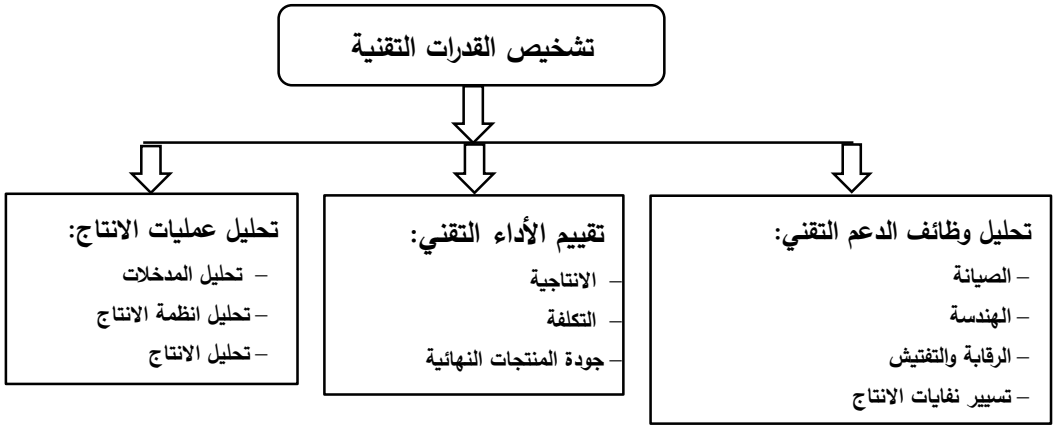

Source :Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise a niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p22.

5. تشخيص القدرات والمهارات الإدارية والجودة

تعتبر الصعوبات الإدارية والتنظيمية التي تواجه المؤسسة من المسببات الأولى لفشلها وخسارتها، لهذا فمن المهم في إطار التشخيص الاستراتيجي الشامل إجراء تشخيص للمهارات الإدارية، الذي يهدف إلى تقييم الأداء الإداري عن طريق دراسة الهيكل التنظيمي للمؤسسة والأبعاد الثقافية وتحديد الإجراءات اللازمة لتحسين هذه المهارات. بالإضافة إلى وضع نظام فعال لمراجعة الحسابات ونظم إدارة الجودة من خلال تبني هذه الأخيرة لنظام يساهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف التطويرية ومتطلبات مواصفات الأيزو ISO[2]. ويمكن تلخيصه في الشكل التالي:

الشكل رقم: -9.2 - هيكلة التشخيص الإداري والجودة

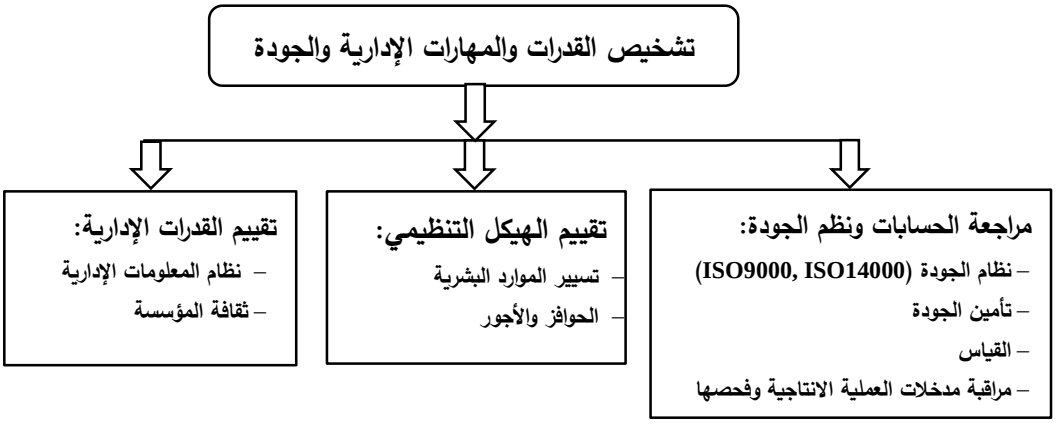

Source :Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise a niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p23.

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p22 .
[2] Ibid, pp 22-23.

المبحث الثاني: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية

في أعقاب الأزمة الاقتصادية العالمية في أوائل الثمانينات، سارعت الحكومة المغربية لامتصاص هذه الأزمة من خلال عدة إصلاحات لإعادة التوازن الاقتصادي الكلي؛ وهذا ما كان جليا من خلال تبنيها لسياسة التكييف الهيكلي، ومع بداية التسعينات انتهجت المغرب سياسة أكثر انفتاحا خاصة بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وامضائها لاتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، لهذا كان لزاما عليها إيجاد آليات تعمل على تحسين محيطها، وذلك لمواجهة المنافسة الخارجية ومن بين هذه الآليات برنامج التأهيل الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وسنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على هذا البرنامج وآليات الدعم المقدمة له وأهم النتائج المتوصل إليها.

المطلب الأول: مراحل تطور برنامج التأهيل المغربي وأهدافه

إنّ برنامج التأهيل المغربي مرتبط ارتباطا وثيقا بالاتفاقيات المبرمة بين المغرب والشركاء الاقتصاديين الأجانب، وهذا الاتفاق كان بمثابة نقطة تحول في العلاقات الاقتصادية بين المغرب والاتحاد الأوروبي والذي انتهجت فيه المغرب مبدأ سياسة المعاملة بالمثل، حيث منحت المغرب امتيازات جمركية للسلع الصناعية القادمة من الاتحاد الأوروبي.

أولا: مراحل تطور برنامج التأهيل المغربي

مر تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية بعدة مراحل يمكن إيجازها فيما يلي:

1. المرحلة الأولى: نهاية الثمانينات حتى نهاية التسعينات

شهد المغرب في العقود الأخيرة تغيرات اقتصادية كبيرة، حيث بدأت عملية التحرر الاقتصادي في مطلع الثمانينات مع بداية تنفيذ برنامج التكييف الهيكلي سنة 1983. وفي بداية التسعينات من القرن الماضي انتهجت المغرب سياسة اقتصادية جديدة مبنية على أساس الانفتاح على العالم الخارجي، ودعمت ذلك بانضمامها للمنظمة العالمية للتجارة سنة 1994، وتوقيع اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في سنة 1996، واتفاقية التجارة الحرة مع رابطة التجارة الحرة الأوروبية (الأفتا) في عام 1997. وتحمل عمليات الانفتاح التي قام بها المغرب الكثير من الآمال والتحديات للنهوض بالاقتصاد المغربي، ولكن يتوقف ذلك على تعزيز القدرة التنافسية للنسيج الصناعي المغربي، والسماح للمؤسسات المغربية من مواكبة التغيرات الجديدة، خاصة من ناحية المنافسة الحرة أو من ناحية تواجدها سواء في الأسواق المحلية أو الدولية.

منذ إطلاقه سنة 1996 حظي البرنامج المغربي لتأهيل المؤسسات (الأورو–مغربي) بدعم كبير من قبل الجهات الداعمة الدولية، خاصة الاتحاد الأوروبي في إطار برنامج "ميدا"، وهو من أهم الأدوات الرئيسية التي استخدمت لتأهيل المؤسسات المغربية خاصة في السنوات الأولى لانطلاق برنامج التأهيل.

وكانت بدايات تطبيق هذا البرنامج بطيئة جدا، خاصة من ناحية استخدام الأموال المخصصة له، حيث كانت هذه الأموال ضعيفة جدا على مدى السنوات من 1997 إلى 2003. وشهدت هذه الفترة مساهمة ضعيفة جدا من قبل الجهات المغربية المسؤولة عن برنامج التأهيل، بالإضافة إلى انضمام عدد قليل من المؤسسات، كما عرفت هذه الفترة صعوبة في الحصول على المعلومات الدقيقة حول نسبة مشاركة المؤسسات في هذا البرنامج. وتبين المعلومات المتوفرة خلال الفترة الممتدة من 1997 إلى 2003 انضمام 300 مؤسسة فقط لبرنامج التأهيل، وتعد هذه النسبة ضعيفة جدا إذا قارناها مع عدد المؤسسات الصناعية المتواجدة في الاقتصاد المغربي.

ويرجع السبب الرئيسي لتأخر تنفيذ البرنامج الأوروبي من قبل السلطات المغربية هو التعقيدات الكبيرة التي وجدت في الإجراءات الموضوعة من طرف الاتحاد الأوروبي من جهة ومن جهة أخرى ضعف البنية التحتية للاقتصاد المغربي، بالإضافة إلى نقص الخبرة للهياكل المكلفة ببرنامج التأهيل.

2. المرحلة الثانية: من 2000 إلى يومنا هذا

خلال الفترة 1997 – 2002 لم تكن هناك أي مؤسسة مسؤولة عن برنامج التأهيل في المغرب، بحيث تم إضافة هذا البرنامج كأجندة تابعة لوزارة التجارة والصناعة والحرف.

وبعدها عملت السلطات المغربية على إنجاح هذا البرنامج بتحرير الاقتصاد ليكون أكثر ملائمة لهذه المرحلة الجديدة، إلاّ أنّ النتائج التي تحققت في نهاية هذه الفترة أقل بكثير من التوقعات. حيث حاولت السلطات في وقت لاحق إعادة إطلاق عملية التأهيل الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كخيار استراتيجي من خلال وضع إطار مؤسساتي لهذا البرنامج، من خلال التخلي عن النهج القديم وتبني نهج جديد مبني على التنسيق والربط وتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وفي سنة 2002 تم إعطاء صبغة جديدة لبرنامج التأهيل المغربي من قبل الحكومة الجديدة في تلك الفترة والتي أعطت امتيازات أكبر لتنفيذه، كما تم إنشاء الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1](ANPME)[2].

وفي ديسمبر 2002، تم إنشاء اللجنة الوطنية للتأهيل (CNMN)[3]، وقد اعتمدت هذه اللجنة مجموعة من التدابير والإجراءات المتعلقة ببنية المؤسسة الإدارية والاقتصادية والضرائب والبنية التحتية.

[1] Samy Bennaceur, Adel Ben Youssef, Samir Ghazouani, Hatem M'henni , Lahcen Achy, Youcef Benabdallah Et Mohammed Omran, Evaluation des politiques de mise à niveau des entreprises de la rive sud de la Méditerranée : les cas de l'Algérie, l'Egypte, le Maroc et la Tunisie, FEMISE ,Research n°FEM31-05, décembre 2007. p 76.

[2] **ANPME** : l'Agence Nationale pour la Promotion de la Petite et Moyenne Entreprise

[3] **CNMN :** Comité National de Mise à Niveau

وفي سنة 2003 تم إنشاء الصندوق المشترك لتمويل برنامج التأهيل بين السلطات المغربية والاتحاد الأوروبي.

وفي جوان 2003، تم تعيين الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المسؤول الأول عن تنفيذ البرنامج الأوروبي للفترة الممتدة من جوان 2003 حتى جوان 2004، كجزء من برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحت إطار برنامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة "ميدا2". وتوقيع اتفاقية التجارة الحرة مع تونس ومصر والأردن، والتي سميت " اتفاقية أغادير " في فبراير 2004، والتوقيع على اتفاقية التجارة الحرة مع الولايات المتحدة في مارس 2004.

ثانيا: أهداف برنامج التأهيل المغربي

يهدف برنامج التأهيل المغربي إلى توفير الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بما في ذلك:

- المساعدة التقنية للمؤسسات والمتمثلة في تقديم المشورة والدعم لإنجاز التشخيص ونجاحه، وكذلك خطط الأعمال والاستثمارات غير الملموسة. وهذا لدعم التنمية الاستراتيجية، وإدارة الجودة والترويج والتسويق والإنتاج والبحث والتطوير والمحاسبة والتمويل.
- تعزيز القدرة التنافسية الدولية للاقتصاد المغربي، وتقديم الإجراءات في هذا المجال من خلال الاتحادات والجمعيات الخاصة بالتدريب والتوعية وتقديم المعلومات، والمساعدة في تطوير المؤسسات، وإنشاء نظم المعلومات والأنشطة لتعزيز جودة المنتجات واستحداث برامج الإدارة البيئية الجيدة.

المطلب الثاني: هيكلة برنامج التأهيل المغربي والبرامج المساندة له

يعد برنامج التأهيل الذي وضعته الحكومة المغربية النواة التي بنيت عليها البرامج الأخرى التي أتت لتدعم البرنامج الأصلي، لكنها تصب جميعها في نفس الفكرة وهي تحسين المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة للرفع من قدرتها التنافسية.

أولا: الإطار المؤسسي لبرنامج التأهيل المغربي

يتكون برنامج التأهيل المغربي من مجموعة من التدابير، تتمثل في تحسين قاعدة البنى التحتية التي تعمل على جلب المستثمرين الأجانب والعمل على تقوية المحيط الخارجي لتسهيل عمل الشركات الأجنبية، كخلق المناطق الاقتصادية والمركبات الصناعية ومناطق التجارة الحرة وحاضنات الأعمال[1]. بالإضافة إلى تعزيز البنى التحتية بالمتطلبات التقنية لمسايرة التطور التكنولوجي العالمي، خاصة من

[1] Hervé Bougault et Ewa Filipiak, op. cit, p111.

ناحية تطبيق معايير الجودة العالمية "الأيزو" وإنشاء مراكز فنية تتمثل مهمتها في رصد ومراقبة التكنولوجيا لتحسين صادراتها[1].

بالإضافة إلى تحسين التدريب المهني وتعزيز الجمعيات المهنية؛ والهدف هو إشراك هذه الجمعيات كوسيط بين المؤسسات والجهات الأخرى الفاعلة في الحياة الاقتصادية. وتطوير نظام التدريب المهني وفقا لاحتياجات الاقتصاد وتحديد الكفاءات المطلوبة من قبل المؤسسات لإدخال التكنولوجيات الجديدة[2]. وقد كان برنامج التأهيل المغربي في البداية تحت مسؤولية وزارة التجارة والصناعة وترقية الاقتصاد، ثم تمّ وضعه تحت وصاية الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANPME)[3]. وتتمثل المؤسسات المسؤولة عن هذا البرنامج في:

1. الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ANPME)

تأسست هذه الوكالة في عام 2002 وفقا لميثاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 53-00، وهي وكالة وطنية لتشجيع وترقية وتعزيز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد أوكلت لها مهمة تطوير وإطلاق ورصد التدابير الأساسية لمساعدة هذه المؤسسات وكذلك تقديم الدعم الفني للمؤسسات الخاصة. وتخضع الوكالة لوصاية الدولة، والغرض من هذه الوصاية العمل على تقييد أجهزتها المختصة بأحكام القانون، خصوصا ما يتعلق منها بالمهام المسندة إليها[4].

1.1. مهامها

تناط بالوكالة المهام التالية[5]:

- المساهمة في تنفيذ سياسة الدولة في مجال تشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها بالتنسيق مع القطاعات الوزارية المعنية؛
- القيام بالمساعدة التقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تشجيع برامج النهوض بها والتي تنشأ بمبادرة من الجماعات المحلية والغرف والمنظمات المهنية ومؤسسات التربية والتكوين العامة والخاصة والمنظمات الخاصة غير الربحية؛
- تقديم الخدمات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تتعلق بالإعلام والإرشاد والمساعدة التقنية والخبرة والتكوين في مجال تسيير وإدارة المؤسسة؛
- مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالاتصال مع الإدارة والهيئات العامة المعنية فيما يتعلق بولوج الأسواق الخارجية وامتلاك التكنولوجيات الجديدة والتنمية والابتكار والجودة؛

---

[1] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p80.
[2] Hervé Bougault et Ewa Filipiak, op. cit, p111.
[3] Ibid. p112
[4] الجريدة الرسمية المغربية عدد 5031 بتاريخ 2002/08/19, ظهير شريف رقم 1.02.188 صادر في 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002، المتعلق بتنفيذ القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، ص 2368.
[5] المرجع نفسه.

- النهوض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخدمات الخبرة والتكوين في ميدان إدارة شؤون البيئة؛
- القيام بكل عمل يتعلق بالتحسيس والإعلام والمساعدة لدى الإدارات والجماعات المحلية والهيئات العامة المعنية من أجل تشجيع وتسهيل ولوج المقاولة للحصول على الصفقات العمومية وكذا مساندة ودعم عمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذا الميدان؛
- تقديم المساعدة لتأسيس وتسيير الجمعيات والمجموعات والشبكات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- القيام بكل عمل يتعلق بالتحسيس والإعلام والمساعدة في مجال تبسيط وتخفيف القواعد القانونية والإجراءات الإدارية المطبقة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- نشر النصوص التشريعية والتنظيمية المطبقة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجميع الوسائل الملائمة؛
- جمع ونشر المعلومات المتعلقة بدور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في الاقتصاد الوطني وتطور نشاطها؛
- تتبع وتقييم الأعمال والبرامج الهادفة إلى النهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- وضع تقرير سنوي حول وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2.1. مكوناتها

يدير الوكالة مجلس إدارة ويسيرها مدير، يتألف مجلس الإدارة بالإضافة إلى الرئيس من[1]:

- أربعة ممثلين للدولة؛
- رؤساء الغرف المهنية؛
- رئيس المجموعة المهنية للبنوك بالمغرب ورئيس هيئة الخبراء المحاسبين؛
- أربعة ممثلين يعينون بنص تنظيمي من بين رؤساء الجمعيات المهنية والمنظمات التي لا تسعى إلى الحصول على ربح وتعمل في ميدان إنعاش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. اللجنة الوطنية لبرنامج التأهيل (CNMN) :

تأسست اللجنة الوطنية لبرنامج التأهيل (CNMN) في ديسمبر 2002 وتعتبر الجهة القيادية لهذا البرنامج. وتتكون من ممثلين عن القطاعين العام والخاص، وهي المسؤولة عن رسم استراتيجية التأهيل وكذلك التنسيق والإشراف على جميع الجهود المبذولة لتأهيل القطاع الصناعي[2].

[1] الجريدة الرسمية المغربية عدد 5031 بتاريخ 2002/08/19, ظهير شريف رقم 1.02.188 صادر في 12 من جمادى الأولى 1423 (23 يوليو 2002، المتعلق بتنفيذ القانون رقم 53.00 المتعلق بميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، ص 2368.

[2] Hervé Bougault et Ewa Filipiak, op. cit, pp 112-113.

وتتمثل مهمة هذه اللجنة في توفير منتدى لتبادل وجهات النظر بين مختلف الأطراف المعنية سواء القطاع العام أو الخاص، ونقل المعلومات الخاصة بتدابير تنفيذ برنامج التأهيل إلى رئيس الوزراء، تعقد اللجنة اجتماعات شهرية يرأسها الوزير المكلف بترقية الاقتصاد.

1.2. مهامها

تتمثل مهامها في[1]:

- تحديد وتنسيق ورصد الإجراءات الخاصة بتأهيل المؤسسات؛
- ضمان الترابط والتنسيق مع السياسة الوطنية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية؛
- ضمان التكامل للبرامج التي تنفذها الحكومة وأصحاب المصلحة (الجهات المانحة، والمنظمات الدولية، الفاعلين الاقتصاديين والشركاء الاجتماعيين... إلخ).

2.2. مكوناتها

وتتألف اللجنة الوطنية لبرنامج التأهيل (CNMN) من:

- ممثل عن وزارة التجارة والصناعة (رئيسا)؛
- ممثل عن وزارة الاقتصاد والمالية،
- ممثل عن اتحاد غرف التجارة والصناعة والخدمات؛
- ممثل عن الاتحاد العام لمقاولات المغرب؛
- ممثل من الجمعية المهنية للبنوك في المغرب؛
- ممثل عن المفوضية الأوروبية؛
- ممثل عن البنك الأوروبي للاستثمار (BEI) كمراقب.

3. الصندوق الوطني للتأهيل (FOMAN) [2]

تم استحداثه سنة 2003 ويعمل على جبهتين، فمن ناحية المساعدة التقنية؛ هو موجه لتمويل جزئي لخدمات الاستشارات والمساعدات التقنية للمؤسسات الصناعية أو الخدمات المتصلة بالصناعة التي أجرتها مكاتب الدراسات المغربية في إطار برنامج التأهيل لمساعدة المؤسسات الراغبة في رفع قدرتها التنافسية، ومن ناحية الاستثمارات المادية يعتبر حلقة الوصل بين الحكومة المغربية والبنوك لتمويل برنامج التأهيل بميزانية قدرها 40 مليون أورو[3]، ويتم تمويل الصندوق مناصفة بين الاتحاد الأوروبي والحكومة المغربية.

[1] Mohamed Lamine Dhaoui op. cit p82.
[2] **FOMAN**: Le fond National de Mise à Niveau
[3] Hervé Bougault et Ewa Filipiak , op. cit, p117.

1.3. المعايير الخاصة بالمؤسسات المعنية بهذا التمويل

تتمثل هذه المعايير في[1]:

- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تخضع للقانون المغربي، باستثناء المؤسسات التابعة للشركات متعددة الجنسيات؛
- المؤسسات التحويلية أو الخدماتية ذات الصلة بالصناعة والمتواجدة في القطاع الصناعي. فبالنسبة لهذه المؤسسات، يجب أن لا يقل عدد عمالها عن 20 عامل وأن لا يقل رقم أعمالها السنوي عن 2.5 مليون درهم وتشغل إطارين على الأقل. أما المؤسسات الخدماتية الصناعية؛ فيجب أن لا يقل عدد عمالها عن 10 عمال وأن لا يقل رقم أعمالها عن 1 مليون درهم، وتشغل على الأقل إطارين؛
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعمل على رفع قدرتها التنافسية من خلال برنامج التأهيل؛
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا يقل نشاطها عن سنتين؛
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا تتجاوز ميزانيتها السنوية قبل الاستثمار 70 مليون درهم؛
- برنامج الاستثمار الموجه لبرنامج التأهيل قدر كحد اقصى بـ 20 مليون درهم؛

2.3. نسبة التمويل

يدعم الصندوق الوطني للتأهيل (FOMAN) ما يصل إلى 80٪ من تكاليف الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية، مع حد أقصى يصل إلى 400 ألف مليون درهم مغربي؛ والباقي هو عبارة عن موارد مادية خاصة بالمؤسسة، كما يجب دفع 20% من تكلفة التشخيص قبل بدء العملية.

وقد تم الإعلان في إطار برامج الإقلاع الصناعي عن إجراءين أساسين للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يهدف الأول إلى مواكبة المؤسسة في جهودها لتحسين وتحديث منتجاتها، أما الثاني فيرمى إلى مساعدة المؤسسات للحصول على الدعم المالي من طرف البنوك المغربية.

4. سير عملية تأهيل المؤسسات المغربية

يمكن عرض سير عملية التأهيل في المغرب في الشكل الموجود في الملحق رقم05، وهي كما يلي:

1.4. المرحلة الأولى: إعداد التشخيص ومخطط الأعمال

تكمن الخطة الأساسية لسير عملية تأهيل المؤسسات المغربية في القيام بتشخيص أولي ومعمق لتحديد أثر التفكيك الجمركي على القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحديد نقاط القوة والضعف، ثم إعداد خطة تنموية ومخطط عمل لمختلف الإجراءات التي ستقوم بها المؤسسة لتحسين قدرتها التنافسية، هذه الخطة يجب أن تتضمن برنامج زمني للتمويل يبين فيه جميع خطوات الإنجاز[2].

[1] Samy Bennaceur, Ben Youssef Adel, Ghazouani Samir, M'henni Hatem, Achy Lahcen; Benabdallah Youcef et Omran Mohammed, op-cit, p79.
[2] Mohamed Lamine Dhaoui, op. cit, p82.

ولإتمام إنجاز مخطط الأعمال وعملية التشخيص يمكن للمؤسسة استخدام خدمات (EME[1])، وفي هذه الحالة يمكن للمؤسسة الاستفادة من دعم جزئي أو كلي مقدم من طرف (EME) لتكاليف عملية التشخيص ومصاريف التأهيل، بحيث تختلف مدة إنجاز مخطط الأعمال وعملية التشخيص حسب تخصص المؤسسة وكذلك تنوع مشاكلها. وطلب الدعم من (EME) ليس ضرورة حتمية بل هو من اختيار المؤسسة نفسها إذ يمكن لها أن تقوم بإنجاز عملية التشخيص ومخطط أعمالها بنفسها أو بالاعتماد على مؤسسة أخرى من اختيارها. وفي هذه الحالة فإن المؤسسة تتحمل جميع الأعباء والمصاريف المترتبة عن هذه العملية، كما يجب عليها أن تبرز من خلال مخطط الأعمال ما يلي[2]:

- الاستثمارات المادية والمتمثلة في اقتناء التكنولوجيا الجديدة عن طريق تحديث المعدات والآلات والأجهزة، بالإضافة إلى التوسعات الممكنة التي يمكن أن تقوم بها؛
- الاستثمارات غير المادية والمتمثلة في تنمية الموارد البشرية، والتدريب وتحسين الإدارة والتسويق وتنمية الصادرات وادخال مفاهيم الإدارة الحديثة وإنشاء نظام للجودة، بالإضافة إلى البحث عن الشراكة التقنية والتجارية والمالية وحماية البيئة. ويمكن عرض سير عملية التأهيل والتشخيص في الجدول التالي:

الجدول رقم:-1.2- سير عملية التشخيص ومخطط الأعمال المدعم من طرف EME

المراحل	الأهداف	المدة	مساهمة EME
التشخيص الأولي	تأثير تفكيك التعريفة الجمركية على المؤسسة تحديد نقاط القوة والضعف والفرص والتهديدات الخاصة بالمؤسسة تحديد التخصصات للتدخلات اللاحقة في عملية التشخيص المعمق	4 أيام	%100
التشخيص المعمق ومخطط برنامج التأهيل	تحديد وتحليل الإختلالات الوظيفية الرئيسية تقييم المهام الأكثر أهمية المستعملة في عملية تأهيل المؤسسة تحديد المصادر الرئيسية للإنتاجية وضع خطة عمل لعملية التأهيل مطابقة لبرنامج التمويل وجدول زمني لمواعيد التنفيذ	عدة أسابيع	%80
الإجراءات المرافقة	تنفيذ التدابير الرئيسية المدرجة في خطة العمل	عدة أسابيع	%70

Source : Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique : Restructuration de mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p 83.

[1] Euro Maroc Entreprise.
[2] Mohamed Lamine Dhaoui, op- cit, p83.

2.4. المرحلة الثانية: تنفيذ استثمارات مخطط الأعمال

1.2.4. تمويل الاستثمارات المادية

يتمثل تمويل الاستثمارات المادية في الجهد المالي اللازم لتطوير الأدوات الانتاجية وتحديثها، حيث أنها لا تعتمد على الموارد المالية الذاتية للمؤسسة فقط، بل يمكن للمؤسسة الاعتماد على موارد مالية خارجية تساعدها في عملية التأهيل تأخذ بعين الاعتبار الحاجة إلى:

- تسهيل الحصول على التمويل المصرفي؛
- تعزيز الأموال الخاصة للمؤسسة لتصبح كافية، أي المساهمة في تعزيز التمويل الذاتي للمؤسسة؛
- خفض تكاليف التمويل.

ويتم ذلك بالاعتماد على الوسائل المساعدة التالية:

- صندوق ضمان القروض لبرنامج التأهيل الصناعي (FOGAM[1])؛
- رأسمال المخاطرة؛
- قروض التأهيل.

2.2.4. تمويل الاستثمار غير المادي

يتمثل في تمويل تدريب الموظفين ورسكلة اليد العاملة، وهو موجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ترغب في التطوير والتجديد، والتي تقوم بعملية التأهيل من خلال تطوير التدريب كعامل محدد للقدرة التنافسية.

ثانيا: البرامج المساعدة لبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من أجل دعم النتائج المتحصل عليها من خلال برنامج التأهيل قامت السلطات المغربية بوضع آليات وبرامج تساعد على ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1. الميثاق الوطني للإقلاع الصناعي أفق2015

وهو برنامج جديد أنشئ لمساندة برنامج التأهيل الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي وضعته الحكومة المغربية بمساعدة الاتحاد الأوروبي، حيث انطلقت فيه منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي وقد أطلق عليه برنامج الإقلاع الصناعي والذي يعمل على بناء قطاع صناعي قوي وخلق إطار حقيقي للنمو. وهو يغطي الفترة من 2009 إلى 2015 ويتم بالتعاون بين القطاعين العام والخاص[2].

ومنذ انطلاقه سنة 2009، وضعت الدولة المغربية خارطة طريق واضحة تهدف إلى بناء صناعة حديثة ومنتجة قادرة على المنافسة، من خلال التركيز على القطاعات ذات القيمة المضافة العالية كصناعة السيارات وصناعة الإلكترونيات وصناعة النسيج والصناعات الغذائية.

---

[1] FOGAM: le Fonds de Garantie de la Mise à Niveau

[2] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على موقعها http://www.anpme.ma/fr ، تاريخ الاطلاع 2013/10/13.

1.1.المهام

تكمن مهمة هذا الميثاق في الإنعاش الصناعي للقطاعات التي يملك فيها المغرب ميزة تنافسية من خلال رفع تنافسية المؤسسات عبر توزعها على أربع ورشات أفقية رئيسية، وهي: ورشة لتعزيز تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وورشة لتحسين مناخ الأعمال وورشة للتكوين وورشة لتطوير الأقطاب الصناعية من الجيل الجديد "المناطق الصناعية المندمجة"؛ بالإضافة إلى وضع تنظيم مؤسساتي كفيل بضمان التنفيذ الفعال للبرامج للارتقاء بها للمستوى المطلوب في أفق 2015[1].

2.1.الأهداف:

تتمثل أهدافه في[2]:

- خلق 22000 منصب شغل مباشر والقضاء على البطالة؛
- تعبئة 2200 هكتار من الأراضي لإحداث جيل جديد من المناطق الصناعية المندمجة؛
- تعزيز القدرات التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين مناخ الأعمال وتكوين الموارد البشرية عن طريق بناء صناعة حديثة ومنتجة قادرة على المنافسة؛
- خلق الثروات عبر زيادة الناتج الداخلي الخام بمقدار 50 مليار درهم وزيادة الصادرات بـ 95 مليار درهم وخلق استثمارات إضافية بـ 50 مليار درهم.

3.1. وسائل التنفيذ

تتمثل الهيئة المشرفة على تنفيذ هذا البرنامج في الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، وتقدر تكلفة هذا البرنامج بـ 12,4 مليار درهم على مدى الفترة 2009-2015؛ بحيث أن 34% من التكلفة الإجمالية مخصصة لتكوين الموارد البشرية و24% مخصصة للتحفيزات التي تستهدف المستثمرين، وقد أُبرِم الميثاق الوطني للإقلاع الصناعي بين الدولة، من جهة، ممثلة بـ[3]:

- وزارة الداخلية؛
- وزارة الاقتصاد والمالية؛
- وزارة الفلاحة والصيد البحري؛
- وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي؛
- وزارة التشغيل والتكوين المهني؛
- وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة؛
- وزارة التجارة الخارجية؛
- الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالشؤون الاقتصادية والعامة.

---

[1] الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات، على موقعها http://www.invest.gov.ma/ ، تاريخ الاطلاع 2014/04/20.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

وبين القطاع الخاص، من جهة أخرى، ممثلاً بـ:

- الاتحاد العام لمقاولات المغرب؛
- التجمع المهني لبنوك المغرب.

2. برنامج مساندة

يرمى هذا البرنامج إلى تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهو يسعى إلى مرافقة حوالي 700 مؤسسة سنويا في جهودها لتحديث وتحسين منتوجاتها والنهوض بمزاياها التنافسية، كالجودة والتكلفة واحترام الآجال، عبر مقاربة تتيح للمؤسسة انتقاء الخدمات التي تلبي حاجياتها الخاصة بمساهمة من الدولة قد تصل إلى مليون درهم. وتتمثل عروض الخدمات هذه، والتي تشمل أيضاً إدماج التكنولوجيات الحديثة في[1]:

- عرض قطاعي خاص بالأنشطة الرئيسية للمؤسسة من تحسين الإنتاج والتصاميم والبحث والتنمية ...إلخ.
- عرض متعدد القطاعات يسعى إلى تحسين الوظائف الأساسية للمؤسسة. كالاستراتيجية والتنظيم، والجودة والمعلوماتية والوظيفة التجارية... إلخ.

1.2. شروط الاستفادة من برنامج "مساندة"

هذا البرنامج مفتوح أمام المؤسسات التي تتوفر لديها المعايير التالية[2]:

- تتواجد في السوق منذ سنتين على الأقل ومسجلة في السجل التجاري ولها وضع قانوني سوي اتجاه إدارة الضرائب ومسجلة في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛
- تحقق رقم مبيعات خارج الضريبة أقل من 175مليون درهم سنويا. أما إذا كان رقم مبيعاتها لآخر سنة مالية أكبر من 175 مليون درهم فيتم احتساب متوسط حجم مبيعاتها لثلاث سنوات مالية الأخيرة؛
- بالنسبة للمؤسسات التي لها التزامات مع البنوك وحجم مبيعاتها أكثر من 3 ملايين درهم، يجب عليها الحصول على وثيقة بنكية تسمح لها بالوصول إلى عروض برنامج "مساندة"؛
- كل مؤسسة تظهر أداءً مرضيا بغض النظر عن حالة القطاع الاقتصادي، أما اتحادات الشركات فيمكنها الاستفادة من هذا البرنامج شريطة أن تكون المؤسسات التي تكونها تلبي كل المعايير المذكورة أعلاه.

2.2. العمليات الممولة

تساهم الدولة عن طريق صندوق دعم تنافسية المؤسسات في تمويل[3]:

---

[1] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية http://www.anpme.ma/fr ، تاريخ الاطلاع 2013/05/20.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

- إقتناء نظم المعلومات والتي تم إعدادها من طرف مبرمجين تم اختيارهم في إطار صفقات عمومية، وذلك في حدود 70 % من التكلفة الإجمالية دون تجاوز سقف 400 ألف درهم؛
- الإستفادة من بعض الخدمات في حدود 70 % من التكلفة الإجمالية دون تجاوز سقف 600 ألف درهم والتي يقوم بها مستشارون محليون، وقد تصل إلى 80% في حالة المستشارين الأجانب في مجال الخبرة غير المتوفرة محليا. وتخص هذه الخدمات برامج تحسين الأنشطة الأساسية وبرامج تحسين الوظائف الرئيسية للمؤسسة (الإنتاج والبحث والتطوير إلخ....)، بالإضافة إلى برامج تسريع إدماج المعلومات الحديثة في حياة المؤسسات؛
- 60% كحد أقصى من التكلفة الاجمالية للمستشارين المحليين خارج نطاق برنامج التأهيل.

3. برنامج امتياز

هو برنامج أطلقته وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيا الحديثة في إطار برنامج الإقلاع الصناعي الذي تنفذه الوكالة الوطنية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدعم من البنوك الشريكة.

ويهدف البرنامج بالأساس إلى تعزيز وتقوية تنافسية المؤسسات المغربية التي تتمتع بإمكانيات نمو عالية تتوافق مع المشاريع التنموية من خلال توفير موارد عالية الجودة، سواء كانت مادية أو غير مادية، من أجل تمكين هذه المؤسسات من الوصول إلى مستويات أعلى من حجم المبيعات، سواء في الأسواق المحلية أو الدولية؛ بالإضافة إلى خلق فرص عمل جديدة أو خلق القيمة المضافة، عن طريق إدخال التكنولوجيا الحديثة وتكنولوجيا المعلومات لكي تصبح مؤثرة في القطاع الصناعي الذي تعمل فيه.

إذ يعتبر هذا البرنامج كدعم مالي مباشر من الدولة لمشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وصمم على شكل مسابقة وطنية مفتوحة للمؤسسات الحاملة لمشاريع تنموية. وتستفيد المؤسسات المنتقاة من منحة من الدولة قدرها 20 % من برنامجها الاستثماري أي في حدود 5 ملايين درهم، وتبقى هذه المؤسسات ملزمة بتمويل مشروعها من مداخيلها الخاصة، أي عن طريق التمويل الذاتي.

كما يتيح هذا الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الوصول إلى القروض البنكية؛ وبلوغ مراحل متقدمة على مستوى الحجم والمردودية والقيمة المضافة. ويهدف برنامج "امتياز" إلى دعم حوالي 80 مؤسسة سنويا، بموجب عقد يضمن النمو من جهة، والتزامات كل من المؤسسة والوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من جهة أخرى[1].

1.3. كيفية الاستفادة من هذا البرنامج

يتم الإستفادة من هذا البرنامج عن طريق ملء استمارة طلب لبرنامج "امتياز"، مع تقديم وثائق المشروع، بحيث تختار لجنة مكونة من القطاعين العام والخاص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ستستفيد من البرنامج على إثر مسابقة وطنية، ويتم التصديق على الملف من قبل أحد البنوك الشريكة

[1] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على موقعها http://www.anpme.ma ، تاريخ الاطلاع 2013/05/20.

للبرنامج أو مؤسسات التمويل الخاصة، ثم ينقل إلى الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

2.3. شروطه

هي نفس شروط برنامج "مساندة".

3.3. تمويله

تستفيد المؤسسات المنخرطة في برنامج "امتياز" من منحة من الدولة قدرها 20% من برنامجها الاستثماري، أي في حدود 5 ملايين درهم، حسب صيغ التمويل التالية[2]:

- **تمويل عن طريق القرض:** تصل حصة تمويل البنك إلى 60% كحد أقصى، لتمويل الاستثمار المعتمد من طرف لجنة القطاعين العام والخاص. أما التدفق النقدي للمؤسسة فقد حدد بـ 20% كحد أدنى.
- **تمويل بالمشاركة:** النسبة المئوية لتمويل المؤسسة القائمة على المشاركة هي 60% كحد أقصى من برامج الاستثمار التي اعتمدتها لجنة القطاعين العام والخاص وخاضعة لشروط عقد تمويل المشاركة. ويجب على المؤسسة أن تدفع على الأقل 40% من سعر الممتلكات عن طريق البنك الخاص بها للتمويل (السلف، المدفوعات، الإيجارات، الإتاوات...) قبل استلام المنحة.
- **استخدام عقد الإيجار (أو ما يعادله):** يتعين على المؤسسة تلبية الشروط التالية لكل عقد إيجار أو ما يعادله:
  - ✓ الإيجار الأولى الإضافي مثبت بـ 40% من سعر الممتلكات الخاضعة لعقد الإيجار أو إعادة التأجير؛
  - ✓ الإيجار الأولي الإضافي المحدد بـ 20% من الممتلكات الخاضعة لعقد الإيجار والاستئجار أو وديعة تعادل نفس المبلغ.
- **استخدام التمويل المختلط (البنك / التمويل بالمشاركة / التأجير):** تطبق الشروط الثلاثة معا، كجزء من برنامج الاستثمار الذي اعتمدته لجنة القطاعين العام والخاص، بتمويل من البنك الشريك أو عن طريق كل وكالات التمويل بالمشاركة أو كجزء من البرنامج الاستثماري الممول عن طريق عقود التأجير.
- **عن طريق التمويل الذاتي:** ويمكن للمؤسسة أن تمول نفسها عن طريق التمويل الذاتي كليا أو جزئيا من برنامجها الاستثماري، وهي التي لا يمكن تمويلها عن طريق الوسائل الثلاثة المذكورة سابقا، ويجب أن يتم التمويل قبل استلام المنحة.

4. برنامج انفتاح

[1] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية، مرجع سبق ذكره.
[2] المرجع نفسه.

يرمي هذا البرنامج الى تزويد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمزايا تكنولوجيا المعلومات الحديثة من خلال حصص مجانية تشرف عليها غرفة الصناعة والتجارة والخدمات.

فبفضل برنامج "انفتاح" يمكن للمؤسسة زيادة مردوديتها من خلال زيادة عدد زبائنها الجدد عن طريق مواقع الانترنيت في الداخل والخارج دون وسطاء، وعن طريق التواصل المباشر بين المؤسسة وزبائنها. وتستفيد المؤسسة من هذا البرنامج عن طريق التواصل المباشر مع أحد فروع غرفة الصناعة والتجارة والخدمات أو أحد فروعها المتواجدة في كل منطقة. ويستهدف برنامج انفتاح 7500 مؤسسة صغيرة ومتوسطة بمشاركة الفاعلين الخواص في مجال التكوين[1].

1.4. أهداف برنامج "انفتاح"

يتمثل الهدف الأساسي لهذا البرنامج في حوسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال[2]:

- وضع حلول عملية جاهزة للتطبيق عن طريق تعبئة أصحاب القرار لحوسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورفع مستوى الوعي، وتقديم حوافز لاستخدام تكنولوجيا المعلومات؛
- جعل من تكنولوجيا المعلومات عاملا للتطور البشري وموردا للإنتاج وقيمة مضافة للقطاعات الاقتصادية والإدارة العمومية وعاملا مهما لرفع عدد مناصب الشغل؛
- جعل قطاع التكنولوجيا أحد ركائز الاقتصاد المغربي.

2.4. شروط البرنامج

تكمن شروط برنامج "انفتاح" الأساسية في:

- الإدلاء بالسجل التجاري أو شهادة أداء الضريبة المهنية؛
- تسجيل رقم أعمال أو حجم مبيعات أقل من 3 ملايين درهم.

3.4. المستفيدون من البرنامج

برنامج "انفتاح" مفتوح لكل الشركات الصغيرة المتوفرة على السجل التجاري أو شهادة التسجيل في الضريبة المهنية مع رقم أعمال سنوي أقل من 3 ملايين درهم. وكان هدف البرنامج هو الوصول إلى منح 10 ألاف رخصة رقمية بحلول سنة 2013. كما يمكن من خلال البرنامج الاستفادة من حصص تحسيسية مجانية تخول للمؤسسات الحصول على رخصة رقمية تمكنها من الاستفادة من "باك انفتاح" المكون من جهاز كمبيوتر محمول مع انخراط في خدمة الانترنيت بثمن مدعم ومن عروض تفضيلية في تكنولوجيا المعلومات.

5. برنامج مقاولتي

[1] غرفة الصناعة التقليدية بمراكش على موقعها http://www.chambre-artisanat-marrakech.ma ، تاريخ الاطلاع 2013/04/20.
[2] المرجع نفسه.

برنامج "مقاولتي" هو عبارة عن برنامج للتشغيل الذاتي، يشارك فيه صناع القرار وهيئات عمومية وبنوك والمجتمع المدني؛ لمساعدة المقاولين على تأسيس مشاريعهم وتشجيع ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هدفه الأساسي هو المساهمة في التخفيض التدريجي لنسبة البطالة من خلال دعم المشاريع المدرة للدخل والعمل بما يتماشى مع متطلبات السوق، ويهدف كذلك إلى ضمان استدامة الاقتصاد الجهوي تدريجيا عن طريق آليات تتبعها المؤسسات التي تم انشاؤها. كما تعمل السلطات المغربية على فتح هذا البرنامج أمام وجوه الشباب غير الحاصلين على الشهادات ووضع لجان تقنية ومحلية وإشراك جميع الشركاء المحليين، كالبنوك والسلطات المحلية من أجل تحقيق الأهداف المسطرة[1].

وترتكز المساعدة المقدمة في إطار هذا البرنامج على عقد بين الدولة والوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات الذي بموجبه تتحمل الوكالة تكاليف المشروع في مبلغ لا تتعدى قيمته 1 مليون درهم[2].

1.5. أهدافه:

يهدف برنامج "مقاولتي" إلى[3]:

- الخلق الفعلي للمؤسسات الفاعلة والحد التدريجي من معدل البطالة، والمحافظة على المؤسسات الموجودة، واستدامة نشاط المؤسسات التي تم إنشاؤها؛
- تأمين القروض البنكية في حدود 85 % مع تسبيق بدون فوائد في حدود 10 % من الحجم الإجمالي للإستثمار الذي يجب أن لا يتجاوز 250 ألف درهم للفرد مع إمكانية الوصول إلى 500 ألف درهم في حالة شراكة شخصين.

2.5. التكوين والمرافقة

عند تبني هذا البرنامج من قبل المقاولين، سيتم مرافقتهم عبر ثلاث مراحل أساسية[4]:

- **قبل تأسيس المؤسسة:** أي خلال الفترة التي تسبق تأسيس المؤسسة مباشرة أين يتم دراسة السوق دراسة تقنية عن طريق المسح الميداني من أجل جمع المعلومات الخاصة بالمشروع؛ وبعدها يحصل أصحاب المشاريع على تكوينين: الأول خاص بفن الإدارة والتسيير والثاني بالجوانب الإدارية والمالية، من أجل إعداد مخطط لسير الأعمال، والهدف الأساسي منه هو الوصول إلى البنك الشريك الذي يمول المشروع للحصول على قرض. أما إذا كان صاحب المشروع يملك امكانياته الخاصة لتمويل مشروعه فتقدم له دراسة شاملة للسوق وتكوينه إداريا.
- **عند انطلاق المشروع:** وهي المرحلة التي يتم فيها التفاوض مع البنك، ويقوم برنامج "مقاولتي" في هذه المرحلة بتصحيح الخط التجاري للمشروع، كما يقوم بمرافقة صاحبه في جميع الإجراءات التي يقوم بها

[1] المركز الجهوي للاستثمار بالمغرب، على موقعه http://www.rabatinvest.ma ، تاريخ الاطلاع 2014/01/10.
[2] المرجع نفسه.
[3] غرفة التجارة والصناعة والخدمات بمراكش المغرب على موقعها http://www.ccismar.ma/ar، تاريخ الاطلاع 2013/04/21.
[4] المرجع نفسه.

ابتداء من كراء أو شراء المحل إلى التسجيل في السجل التجاري، والحصول على رخصة إدارية للمزاولة أو التقييد في صندوق ضمان القروض.... إلخ.

- **مرافقة صاحب المشروع:** لمدة 12 شهرا منذ بدء تأسيس المؤسسة. وهي تؤمّن متابعة دقيقة لمعرفة نقاط القوة ونقاط الضعف للمؤسسة.

3.5. المؤهلون

يمكن الاستفادة من هذا البرنامج مرة واحدة فقط، والمؤهلون للحصول على دعم هذا البرنامج هم:

- حاملو المشاريع التي لا تتعدى تكلفتها 250 ألف درهم كحد أقصى و50 ألف درهم كحد أدنى؛
- أن يكونوا مسجلين لدى الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل ومن جنسية مغربية، وتتراوح أعمارهم ما بين 20 و45 سنة وحاملين على الأقل شهادة التعليم الابتدائي؛
- يمكن أن يتشارك شخصان على الأكثر بحيث لا تقل قيمة المشروع عن 50 ألف درهم ولا تتعدى 500 ألف درهم.

6. برنامج رواج

أنشأت الحكومة المغربية "صندوق رواج" والذي دُعِّم بـ 900 مليون درهم، كآلية للتمويل وتحديد صناديق للتنمية التجارية والاستفادة منها لتطوير قطاع التجارة والتوزيع. وتهدف الحكومة من خلال هذه الآلية إلى عصرنة تجارة القرب عبر تكتل التجار داخل شبكات تجارية تعتمد مناهج حديثة للتسيير والتدبير لتحسين المردودية والانتاجية.

يسعى برنامج "رواج" إلى تشجيع التجار للانخراط فيه خاصة التجار الصغار الذين ليس لهم علم به، والذين هم في أمس الحاجة إلى إعادة هيكلتهم وتنظيمهم في شبكات منظمة للتوزيع.

1.6. أهداف البرنامج

يهدف برنامج "رواج"[1] رؤية 2020 إلى العصرنة والنهوض بقطاع التجارة الداخلية وإعادة تنظيم بنياتها وتحديث طرق تسييرها وتحسينها والرفع من قدرتها التنافسية، من خلال تبني نظام وضع العلامة التجارية وذلك من أجل التحقق من جودة الخدمات والمنتجات المعروضة في نقاط البيع. كما يهدف إلى جعل المغرب فضاء للتسوق بامتياز، بالاستجابة لمتطلبات المستهلكين بمختلف أنواعهم وذلك بتوفير المواد للمستهلكين وضمان عروض تتناسب مع احتياجاتهم، وكذلك العمل على تحسين تنافسية القطاع وتنمية نماذج جديدة للتوزيع وتشكيل شبكات تجارية تساهم في زيادة المردودية الاقتصادية والمالية. بالإضافة إلى[2]:

[1] برنامج "رواج" يركز على أربعة عناصر تجارية، وهي كالتالي: التوزيع الصغير والمتوسط، التجارة المستقلة، التجارة بواسطة الشبكات والعلامات التجارية والفضاءات التجارية العمومية.

[2] المركز الجهوي للاستثمار بالرباط على موقعه http://www.rabatinvest.ma ، تاريخ الاطلاع 2012/03/16.

- مضاعفة ثلاث (03) مرات مساهمة التجارة في الناتج الداخلي الخام الوطني؛
- الرفع من التنمية السنوية للقطاع وزيادة مساهمتها في الناتج الوطني الإجمالي؛
- تحسين ظروف عيش المواطن المغربي وخلق أزيد من 45 ألف منصب شغل؛

2.6. شروط الاستفادة

للاستفادة من هذا البرنامج يجب توفر الوثائق التالية:

- صورة من السجل التجاري وصورة من الضريبة المهنية مع اشتراط سنتين من الممارسة؛
- طلب خطي ونسخة طبق الأصل من بطاقة التعريف الوطنية.

7. برنامج الشبكة التكنولوجيا الحديثة (انطلاق وتطوير)[1]

1.7. برنامج انطلاق

وهو موجه للمشاريع الخدماتية ذات الطابع الابتكاري أو التكنولوجي التي تعتمدها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو تكتل المؤسسات؛ للاستفادة من برنامج شبكة الخدمة التكنولوجية، التي تحقق حجم مبيعات أقل من 50 مليون درهم والتي تشتغل في قطاع الصناعة وتكنولوجيا المعلومات والاتصال والتقنيات المتطورة، والتي تريد أن تطور قدراتها الابتكارية وتعززها، حيث يمول هذا البرنامج 75 % من نفقات المشروع المحدد بـ 100 ألف درهم كحد أقصى.

يستهدف برنامج "انطلاق" المؤسسات التي لا يتعدى عمرها سنتان (02) وذات مؤهلات عالية وتسعى لتطوير نفسها والحاملة لمشاريع تستخدم نتائج البحوث والمشاريع المبتكرة، والتي تعمل في القطاع الصناعي وقطاع التكنولوجيات المتقدمة وتستعمل تقنيات متطورة.

2.7. برنامج تطوير

وهو موجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنشط منذ سنتين (02) على الأقل في السوق أو تكتل المؤسسات التي هي في مرحلة التطوير، والتي تشتغل في قطاع الصناعة وتكنولوجيا المعلومات والاتصال والتقنيات المتطورة، حيث أن برنامج "تطوير" يقوم بتمويل المشاريع في حدود 4 ملايين درهم، أي ما يعادل 50% من النفقات الملتزم بها في إطار مشاريع البحث والتنمية المنجزة من قبل الشركات العاملة في قطاعات الصناعة وتكنولوجيا الإعلام والتواصل. كما يقوم هذا البرنامج على تمويل التشخيص التكنولوجي، والخدمات التي تدخل في إطار عملية الابتكار، أو ذات محتوى تكنولوجي.

8. برنامج ميدا المغرب[2]

[1] وزارة الاتصال المغربية، الكتاب الأبيض لتأهيل الصحافة الإلكترونية المغربية تحديات وتوصيات، المغرب، 2013، ص 35.
[2] بعثة الاتحاد الاوروبي بالمملكة المغربية على موقعها http://www.eeas.europa.eu/delegations/morocco ، تاريخ الاطلاع 2011/05/16.

تم إطلاقه في نوفمبر سنة 1995 بمشاركة ممثلي بلدان الاتحاد الأوروبي الخمسة عشر(15) وشركائهم الإثني عشر (12) من البلدان المتوسطية المتواجدة جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط. وتجدر الإشارة إلى أن مجال الشراكة يعتبر أورو متوسطيا وليس متوسطيا فحسب. وتتكون هذه الشراكة من معاهدة متعددة الأطراف ومن اتفاقيات شراكة موقعة بين كل دولة من دول الضفة الجنوبية والشرقية للبحر الأبيض المتوسط والاتحاد الأوروبي. بحيث أن 90% من برنامج "ميدا" موجهة إلى الشركاء المتوسطيين من خلال التعاون الثنائي وهم: الجزائر ومصر والأردن ولبنان والمغرب وسوريا وتونس وتركيا والسلطة الفلسطينية، و10% مخصصة لنشاط إقليمي للبلدان المذكورة، إضافة إلى ما يسمى إسرائيل وقبرص ومالطا.

1.8. أهدافه

يتمثل الهدف العام للبرنامج في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات المغربية لتمكينها من رفع التحديات المرتبطة بدخول اتفاق التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي حيز التطبيق سنة 2012.

ويتم تنفيذ هذه الأنشطة بالاعتماد على خبرات محلية ودولية ذات كفاءة عالية في المجالات: التسيير– التنمية الاستراتيجية – تنمية الموارد البشرية – إنعاش المبيعات – التوزيع والبيع – الشراكة– الإنتاج – الجودة – تنمية الموارد – المحاسبة والمالية – التنمية المؤسساتية.

2.8. الأنشطة المتبادلة

تشمل الأنشطة المتبادلة ما يلي:

- إنجاز تشخيصات وظيفية وإعداد مخططات عمل استراتيجية للمؤسسات؛
- تنفيذ هذه المخططات عن طريق أنشطة المساعدة التقنية والتكوين على مستوى مؤسسة واحدة أو مجموعة مؤسسات؛
- مرافقة المؤسسات في إطار عمليات شراكة وإنجاز دراسات قطاعية وسوقية.

3.8. الاعتمادات المالية

فقد استفاد المغرب من اعتمادات مالية بما مجموعه 1 مليون و337 ألف أورو خلال الفترة بين 1995 و2004، وهي مقسمة إلى مرحلتين[1]:

- **ميدا 1:** بلغت المساعدات المالية خلال الفترة من 1995 إلى 1999 حوالي 660 مليون أورو، بحيث تحصلت المغرب من خلاله على ثلاثة أضعاف المساعدات المالية التي تحصلت عليها منذ بداية تعاونها مع الاتحاد الأوروبي.

[1]UMCE, Etude d'impact de la déclaration de Barcelone sur le secteur privé, rapport Daif conseil, Casablanca, Maroc, 13/03/2012, P 35.

- **ميدا 2:** بلغت حجم المساعدات الأوروبية للفترة من 2000 إلى 2004 حوالي 677 مليون أورو، أما مدفوعات المغرب فقد بلغت 571 مليون أورو خلال الفترة بين 1995 و2004، منها 128 مليون أورو من خلال "ميدا 1" و 443 مليون أورو خلال "ميدا 2".

فبرنامج "ميدا" هو عبارة عن منح، لكنه يشمل أيضا تمويل رأس المال المخاطر وإعانات الفائدة على القروض الممنوحة من قبل بنك الاستثمار الأوروبي. وقد بلغ حجم تمويل بنك الاستثمار الأوروبي للمغرب مليون أورو خلال الفترة من 1995 إلى 2002.

وتشمل القطاعات المستهدفة: بناء الطرق السريعة والطرق الريفية وإعادة تأهيلها، وتحسين أنظمة الصرف الصحي وإدارة المياه، وإعادة تأهيل شبكة السكك الحديدية وتطوير القطاع المصرفي.

وقد كانت المدفوعات خلال الفترة بين 1995 و2004 مقسمة كما يلي:

الجدول رقم:- 2.2- مدفوعات برنامج ميدا 1 و2 في المغرب

ميدا1				ميدا 2			
الفترة	الالتزامات	المدفوعات	المدفوعات/الالتزامات	الفترة	الالتزامات	المدفوعات	المدفوعات/الالتزامات
1995	30	-	%0	**2000**	140	40	%28
1996	-	1	-	**2001**	120	41	%34
1997	235	31	%13	**2002**	122	102	%84
1998	219	42	%19	**2003**	143	102	%72
1999	176	54	%30	**2004**	152	158	%104
المجموع	**660**	**128**	**%19**	**المجموع**	**677**	**443**	**%65**
مجموع ميدا 1 و2			**1 337**		**571**		**%43**

Source : UMCE, Etude d'impact de la déclaration de Barcelone sur le secteur privé, rapport Daif conseil, Casablanca, Maroc, 13/03/2012, p35.

يتبين لنا من خلال قراءتنا لهذا الجدول أن المغرب خصص 660 مليون أورو كالتزامات من خلال "ميدا1"، إلا أن المدفوعات بلغت 128 مليون أورو فقط، أي بنسبة 19% من الأموال المتعهد بها، وهي نسبة لا تكفي للنهوض بالصناعة المغربية. أما خلال برنامج "ميدا2"، فقد بلغت التعهدات 677 مليون أورو وهو مبلغ غير بعيد عن المبلغ المخصص من خلال "ميدا1"، ولكن المدفوعات بلغت 443 مليون أورو أي بنسبة 65%، وهي نسبة كبيرة إذا ما قورنت ببرنامج "ميدا1"، إلا أن هذه المبالغ تبقى غير كافية للنهوض بالاقتصاد المغربي وزيادة المنافسة والقيام بعملية تأهيل المؤسسات الصناعية.

المطلب الثالث: آليات تمويل برامج التأهيل المغربي والنتائج المحققة

تعددت سبل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية في إطار برنامج التأهيل، وهذا راجع لتعدد البرامج المتبناة من قبل السلطات المغربية.

أولا: آليات تمويل برامج التأهيل المغربي

1. صندوق الضمان المركزي

تأسس صندوق الضمان المركزي سنة 1949، وهو مؤسسة عامة ذات طابع مالي، على غرار مؤسسات الإئتمان، كما أنه أداة للدولة يساعد في إعطاء دفعة قوية للمبادرة خاصة من خلال تشجيع المؤسسات وإنشائها وتوسيعها وتحديثها. والغاية منه هو تسهيل الحصول على التمويل اللازم للمؤسسات، خصوصا الصغيرة والمتوسطة. ويسمح الضمان الذي يقدمه صندوق الضمان المركزي بالتغلب على عائق التمويل عبر مواجهة النقص الحاصل في الضمانات، وذلك من خلال تقاسم المخاطر التي يتحملها البنك[1]. وتتمثل أهدافه الرئيسية في[2]:

- تسهيل الحصول على القروض البنكية عن طريق تخفيض كلفة التمويل؛
- معاملة تفضيلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تحسين العلاقات بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2. الصناديق المدارة

يضع صندوق الضمان المركزي هياكلها ويوفر الإطارات العملية لإدارتها بتكاليف منخفضة، وهذه الصناديق هي[3]:

1.2. صندوق ضمان القروض من أجل التأهيل

الغرض من هذا الصندوق هو تسهيل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القروض البنكية بشروط تفضيلية لتمويل برامج التأهيل التي تسعى إلى تحسين القدرة التنافسية. وهو موجه للمؤسسات التي تبلغ حصيلتها العامة قبل الاستثمار أقل من 50 مليون درهم ورقم أعمال لا يتجاوز 75 مليون درهم. ويتم تقديم طلب الضمان إما عن طريق البنك الذي تختاره المؤسسة، وإما مباشرة من طرف المؤسسة إلى صندوق الضمان المركزي، (في هذه الحالة يتم تقديم دليل من طرف المؤسسة يتضمن الوثائق التي يجب أن تترافق مع طلب الضمان)، وتستغرق مدة دراسة الملف 10 أيام كحد أقصى[4].

2.2. صندوق ضمان القروض الممنوحة لإنشاء المؤسسات الصغيرة

وهو موجه لكل المقاولين الشباب أفرادا أو مؤسسات أو تعاونيات ذات جنسية مغربية، تتراوح أعمارهم بين 20 و45 سنة عند تقديم طلب القرض ويحملون مشروعا لإنشاء مؤسسة جديدة. تبلغ نسبة

---

[1] صندوق الضمان المركزي المغربي على موقعه/http://www.ccg.ma/fr ، تاريخ الاطلاع 2012/07/12.

[2] المرجع نفسه.

[3] المرجع نفسه.

[4] المرجع نفسه.

الضمان 85% من الائتمان الرئيسي بالإضافة إلى الفائدة العادية و15% مقتطعة من المبلغ الرئيسي المضمون مع احتساب الضرائب؛ يتم اقتطاعها من طرف البنك الوسيط من أجل فتح الائتمان على المبالغ الخاصة بهم. ويقدم الطلب من طرف البنك الشريك مرفوق بملف يحتوي على أربع (04) نسخ من دراسة الجدوى الخاصة بالمشروع التي أعدها البنك والتي تتطرق للجوانب التقنية والاقتصادية والمالية والتنظيمية للمشروع، فإذا كان الأمر يتعلق بتوسع المشروع فيجب تقديم حصيلة وحساب الايرادات والنفقات للسنتين الماليتين الأخيرتين مرفوق بإيصالات إيداع لدى مصلحة الضرائب والنموذج رقم 7 من السجل التجاري الذي لم يمض على تاريخ إصداره أكثر من 3 أشهر، يتم دراسة الملف خلال 10 أيام على أقصى حد اعتبارا من تاريخ إيداع الملف لدى صندوق الضمان الاجتماعي[1].

3.2. صندوق ضمان قروض الاستثمار

الغرض من إنشائه هو تيسير عملية الحصول على القروض البنكية اللازمة لإحداث مؤسسات جديدة أو تحديثها أو توسيعها، وقد تصل نسبة الضمان إلى 50 % من قيمة القرض الأصلي مع إضافة الفوائد العادية للقرض. وتبلغ عمولة القرض 0,4% بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و0,5% بالنسبة للمؤسسات الكبيرة. ويقدم طلب الضمان لصندوق الضمان المركزي إما عن طريق البنك الشريك للمؤسسة أو مباشرة من طرف المؤسسة، وتبلغ مدة دراسة الملف عشرة (10) أيام على الأكثر بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و30 يوما بالنسبة للمؤسسات الكبرى[2].

4.2. صندوق ضمان ميدا1

هو عبارة عن مشروع لدعم مؤسسات الضمان المغربية سواء صندوق الضمان المركزي أو دار الضمان، عن طريق تنمية الطاقات المالية والتقنية من أجل تسهيل عملية حصول المؤسسات على القروض البنكية. وهو خاص بالمؤسسات التابعة للقطاع الخاص والتي لها نشاط لا يقل عن سنتين ولا تتجاوز حصيلتها السنوية 50 مليون درهم، بحيث يستثنى من هذا الضمان كل من قطاع الصيد والزراعة والأسلحة. تبلغ نسبة الضمان 50% من قيمة القرض مع حد أقصى يتم تحديده حسب كل استثمار دون أن يتجاوز سقف 700 ألف أورو، مع العلم أن تكلفة المشروع لا تأخذ بعين الاعتبار في تحديد قيمة الضمان[3].

5.2. صندوق الضمان الفرنسي لفائدة المغرب

يهدف هذا الصندوق إلى ضمان القروض الممنوحة من طرف البنوك في إطار تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث تستفيد من هذا الضمان المؤسسات التي تتواجد في السوق منذ 30 شهرا على

[1] صندوق الضمان المركزي على موقعه http://www.ccg.ma/fr ، تاريخ الاطلاع 12/ 2012/03.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

الأقل، وتملك استراتيجية تنموية على المدى المتوسط والبعيد وتقدم برنامجا استثماريا في قطاع تشمله عملية التأهيل. والقروض المؤهلة للاستفادة من هذا الضمان هي القروض التي لا تتجاوز قيمتها 2 مليون درهم على الأقل بفائدة يتم التفاوض عليها مع البنك، لمدة أقصاها 12 سنة مع تأجيل قد يصل إلى 3 سنوات[1].

تبلغ نسبة الضمان 50% من قيمة القرض مع سقف قد يصل إلى 17 مليون أورو. كما تبلغ نسبة العمولة 2,5 % من مبلغ القرض المضمون. أما التأمينات فهي محددة وفقا للخطر الذي يتم تقييمه من طرف البنك والوكالة الفرنسية للتنمية AFD[2].

يجب على المؤسسات المؤهلة تقديم المشروع الاستثماري لأحد البنوك الشريكة فيقوم بتحليله ودراسته، ليتم تقديم طلب الضمان إلى كتابة الصندوق المكلفة بالبت في الملفات وتصل مدة دراستها حوالي 20 يوما بدءا من تاريخ استلامها كاملة.

6.2. صندوق أوكسجين لدار الضمان

تم استحداث هذا الصندوق لتسهيل استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قروض الاستغلال الممنوحة من طرف البنوك للمؤسسات المتواجدة في السوق منذ ستة(06) أشهر على الأقل، ولا يتجاوز رقم أعمالها 15 مليون درهم ولها علاقة مع بنك معين. وتصل نسبة الجزء المضمون من القرض إلى 60% في السنة الأولى و50% في حالة التجديد، حيث يبلغ الحد الأقصى لتجديد القرض 4 مرات أي ما يعادل 5 سنوات مع احتساب السنة الأولى، وتصل المدة القصوى للتجديد 60 يوما من تاريخ انتهاء صلاحية الضمان كما يصل الحد الأقصى للضمان مليون درهم[3].

7.2. ضمان قروض الاستثمار" المهاجر"

تم استحداثه لضمان القروض التشاركية لبنك الأمل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يملك فيها المواطن المغربي 20 % من رأسمالها. تصل نسبة الضمان إلى 40% من القرض التشاركي بعمولة قدرها 1% دون احتساب الضرائب سنويا من المبلغ غير المسدد من القرض. بحيث يقدم طلب الضمان والملف إلى بنك الأمل أو البنك الشريك أو دار الضمان مباشرة[4].

8.2. صندوق ضمان الاستثمار "التحفيز"

تمّ إنشاء هذا الصندوق لضمان القروض الخاصة بالاستثمار المتوسط والطويل والذي يمس جميع المؤسسات سواء في طور الإنجاز أو التوسيع أو التحديث، كما تمس خدمات هذا الصندوق مشاريع نقل

[1] صندوق الضمان المركزي على موقعه http://www.ccg.ma/fr، تاريخ الاطلاع 12/ 2012/03.

[2] AFD : Agence Française de Développement.

[3] صندوق الضمان المركزي على موقعه، مرجع سبق ذكره.

[4] المرجع نفسه.

النشاط لكل مؤسسة بموجب القانون الخاص بغض النظر عن القطاع الذي تنتمي إليه أو شكلها القانوني أو نشاطها. تبلغ نسبة الضمان 50% كحد أقصى من قيمة القرض الممنوح من البنك، أما عمولة الضمان فهي 1% سنويا باستثناء الضريبة على القيمة المضافة على مبلغ القرض غير المسدد، بحيث تؤدى هذه العمولة مسبقا عند تحرير الدفعة الأولى من القرض. ويتم تقديم ملف الضمان إلى البنك الشريك للمؤسسة أو إلى دار الضمان مباشرة على أن يتم دراسة الملف في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ إيداع الملف الكامل إلى دار الضمان[1].

10.2. ضمان قرض التأهيل" Force"

تم إنشاء هذا الضمان من أجل تسهيل ضمان القروض الخاصة بتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التابعة للقطاع الخاص المنتج، والتي تنشط منذ سنتين على الأقل؛ ولا يتجاوز مجموع حصيلتها قبل الاستثمار 50 مليون درهم والتي لها وضعية مالية متوازنة وتحمل برنامجا استثماريا تبلغ تكلفته أو تفوق مليون درهم، يتم تمويله بـ 20% من الأموال الخاصة بهدف التوسع والتحديث، وتستعمل برنامج التأهيل للرفع من قدرتها التنافسية، بالإضافة إلى كونها تشتغل في جميع القطاعات باستثناء قطاع الأسلحة والصيد والفلاحة، وتبلغ نسبة الضمان 50% من قيمة القرض كما تصل العمولة إلى 0,4% في السنة[2].

3. دعم الأموال الخاصة

ويتم من خلال الصناديق التالية:

1.3. خط رأسمال المخاطرة لبنك الاستثمار الأوروبي

أنشئ هذا النوع من التمويل لتعزيز الأموال الخاصة للمؤسسة المأخوذة في شكل مشاركة أو مساهمة في رأس المال في إطار برنامج "ميدا". يُعتمد هذا الأسلوب في تمويل المؤسسات التي تتمتع بإمكانيات نمو قوية من مواردها الخاصة. وهو يخص جميع المؤسسات المغربية التي لديها أسس قوية من حيث التقنيات والسوق، بالإضافة إلى المزايا التنافسية التي تدعم التطور والنمو، ويجب أن تتمتع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجودة في التسيير والشفافية في الإدارة ووجود أدوات القيادة والمتابعة المستمرة، كما يجب أن تكون الشريك الفعال، تعمل على المحافظة على السيولة في استثماراتها سواء في الانتاج أو التوزيع أو تعويض لأموالها الخاصة، وتتماشى عوائدها مع المخاطر الموجودة، وتبلغ مدة الاشتراك في رأسمال المخاطرة ما بين 3 إلى 5 سنوات[3].

---

[1] صندوق الضمان المركزي على موقعه http://www.ccg.ma/fr، تاريخ الاطلاع 12/ 2012/03.

[2] المرجع نفسه.

[3] Agence national de promotion des petites et moyennes entreprises Marocaines (ANPME), Guide de mise à niveau de votre entreprise, p29.

2.3. صندوق الوصول لرأسمال الاطلسي المغربي(ACAMSA)[1]

أنشئ سنة 2001، برأسمال قدره 300 مليون درهم وهو موجه لتمويل المؤسسات المغربية التي تتمتع بإمكانيات نمو عالية. ويضم هذا الصندوق كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعمل في مجال الصناعة وقطاع الخدمات والتجزئة، ويعمل هذا الصندوق على دعم أموال المؤسسات في شكل اشتراك خلال مدة تتراوح من5 إلى7 سنوات[2].

3.3. صندوق السندباد

تأسس في أواخر 2002، ويبلغ حجم رأسماله 48 مليون درهم، يعد صندوق "سندباد" من الصناديق الأولى التي انشأت في المغرب، بهدف تمويل المؤسسات المغربية المنشأة للابتكار والتي تم تأسيسها حديثا أو لها سنتين من التواجد في السوق، وتعمل بشكل خاص في مجالات الهندسة والعلوم وعلوم الحياة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات[3].

4.3. برنامج الشراكة بين القطاعين العام والخاص (P.P.P[4])

هو هدية من البنك الألماني للتنمية (DEG) بالتعاون مع البرنامج التقني الألماني(GTZ) موجه لتمويل المشاريع الاستثمارية للمؤسسات الأوروبية المتواجدة في المغرب، والتي هي في شراكة مع مؤسسة محلية مغربية. ويقوم هذا البرنامج بتمويل جميع المؤسسات التي تساهم بـ 25% في مؤسسة محلية مغربية أو مؤسسة تابعة للاتحاد الأوروبي، وهو موجه لتمويل عمليات التدريب والتأهيل ونقل التكنولوجيا وتحسين ظروف العمل والسلامة والمشاريع التي لا تتطلب المساعدة العامة ولا تستفيد من إطار التعزيز القانوني. ونسبة التمويل تصل إلى 50 % من الاستثمار بسقف لا يتجاوز20 مليون درهم للمشروع، وتصل مدة تمويل المشروع إلى سنتين[5]. يتم توجيه الطلب إلى الغرفة الألمانية للتجارة ووزارة الصناعة المغربية.

5.3. صندوق إعادة هيكلة الشركات في قطاع النسيج والملابس (FORTEX)[6]

هو آلية للتمويل المشترك بين "صندوق الحسن الثاني" والبنوك، لتمويل برامج إعادة هيكلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في صناعات النسيج والملابس التي تتواجد منذ 3 سنوات في السوق[7].

---

[1] **(ACAMSA): Le Fonds Accès Capital Atlantique Maroc.**
[2] Guide de mise à niveau de votre entreprise, op. cit, p31.
[3] Ibid.
[4] **P.P.P: Partenariat Public Privé**
[5] Guide de mise à niveau de votre entreprise, op cit, p43.
[6] FORTEX : Fonds de Restructuration des Entreprises du Secteur du Textile - Habillement
[7] Guide de la mise à niveau de votre entreprise, op. cit, p37.

6.5. صندوق تجديد الوحدات الفندقية[1] (RENOVOTEL)

هو آلية للتمويل المشترك بين "صندوق الحسن الثاني" والبنوك لتمويل برامج تحديث الوحدات الفندقية التي لا يقل تواجدها عن 7 سنوات من تاريخ تقديم الطلب للحصول على التمويل[2]، أنشئ من قبل لجنة تصنيف المنشآت الفندقية، أما بيوت الضيافة فهي ليست مؤهلة للحصول على هذا الائتمان.

ثانيا: نتائج برامج التأهيل في المغرب

1. نتائج برنامج "امتياز"

من بين 79 مشروعا مختارا في 2013 نجد[3]:

- حجم رقم الأعمال الإضافي التراكمي 19591,41 مليار درهم مغربي؛
- حجم القيمة المضافة التراكمية 6220,9 مليار درهم مغربي؛
- منحة "امتياز" 266,54 مليون درهم؛
- مجموع الاستثمارات 1,61 مليار درهم؛
- خلق 5634 فرصة عمل جديدة.

بحيث أن 52 مشروعا كان موجه لزيادة الطاقة الإنتاجية، و17 مشروعا موجها لبناء وتطوير مواقع الإنتاج و13 مشروعا لتحديث الإنتاج و14 مشروعا موجها للتصدير.

2.1. توزيع نتائج برنامج امتياز حسب الفروع الاقتصادية

يخضع تقسيم الفروع الاقتصادية للاقتصاد المغربي لسياسات المطبقة من طرف السلطات المغربية، وتقسيمها يختلف من فترة إلى أخرى حسب المتغيرات الاقتصادية

1.2.1. توزيع نتائج برنامج "امتياز" خلال الفترة من 2010 إلى 2013

وقد كانت نتائج هذا البرنامج موزعة على الفروع الاقتصادية كالتالي:

الشكل رقم: -10.2- توزيع نسب نتائج برنامج امتياز على الفروع الاقتصادية من 2010 إلى 2013

[1] RENOVOTEL : Fonds de Rénovation des Unités Hôtelières

[2] Guide de la mise à niveau de votre entreprise, op- cit , p 38

[3] الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على موقعها http://www.anpme.ma/fr/ ، تاريخ الاطلاع 2014/07/17.

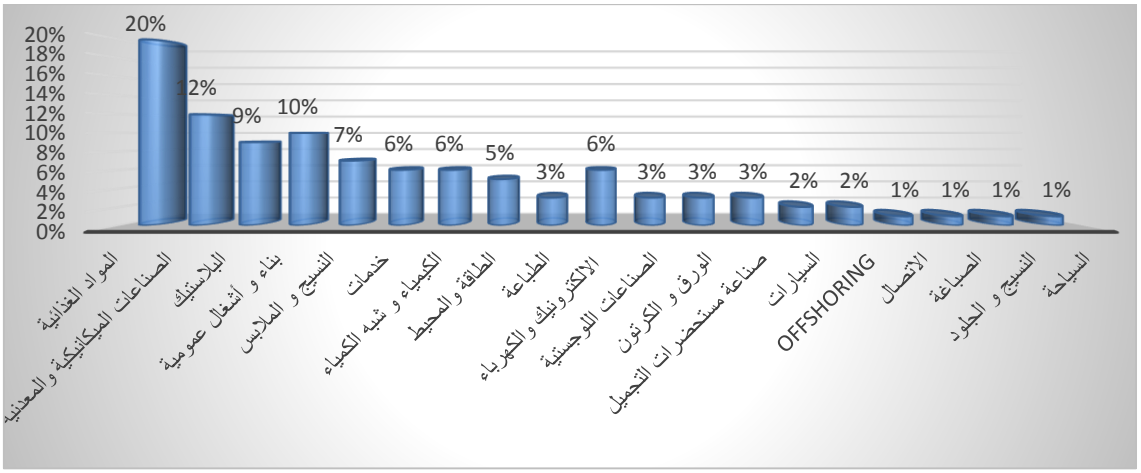

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على موقعها http://www.anpme.ma ، تاريخ الاطلاع 2014/07/17.

يتجلى لنا من خلال الشكل، أن الفروع التي حظيت باهتمام أكثر من برنامج التأهيل "امتياز"؛ هي الصناعات الغذائية بأعلى نسبة قدرت بـ 20% والأشغال العمومية بنسبة 10% والبلاستيك بنسبة 9% أما الكيمياء والخدمات فكانت نسبة التأهيل بها 6% خلال الفترة من 2010 إلى 2012. في حين كانت نسبة التأهيل في الفروع الأخرى ضئيلة.

2.2.1. توزيع نتائج برنامج امتياز لسنة 2013

كانت نتائج هذا البرنامج على قطاعات النشاط لسنة 2013 فكان كالتالي:

الشكل رقم: -11.2- توزيع نسب برنامج امتياز على قطاعات النشاط الاقتصادي لسنة 2013

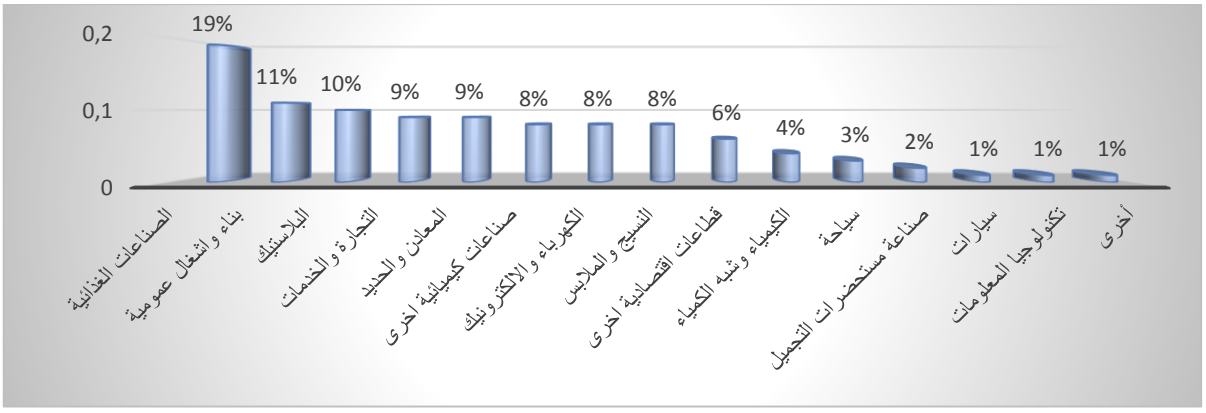

المصدر: من إعداد الطالبة حسب معطيات الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية على موقعها http://www.anpme.ma ، تاريخ الاطلاع 2014/07/17.

نلاحظ من الشكل، أن أكبر نسبة لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حظي بها فرع الصناعات الغذائية بنسبة 19% ثم البناء والأشغال العمومية بـ 11%، ففرع البلاستيك بـ 10% والمرتبة الرابعة حظي بها فرع التجارة والخدمات وفرع المعادن والحديد بنسبة 9%. في حين حصل فرع الكيمياء

وفرع الكهرباء والإلكترونيك وفرع النسيج على المرتبة الخامسة بنسبة 8%. وباقي الفروع حصلت على نسب متدنية من التأهيل في إطار برنامج "امتياز".

2. برنامج مساندة

كانت نتائج برنامج "مساندة" من 2010 إلى 2012 كما يلي:

- عدد المؤسسات المنخرطة فيه إلى أواخر 2012 هو 469 مؤسسة.
- عدد أنشطته 633 نشاط.

1.2. توزيع نتائج برنامج "مساندة" خلال الفترة من 2010 إلى 2012

تتوزع نسب برنامج مساندة على الفروع الاقتصادية للفترة من 2010 الى 2012 كالتالي:

الشكل رقم: -12.2- توزيع نتائج برنامج "مساندة" حسب الفروع الاقتصادية بين 2010 و 2012

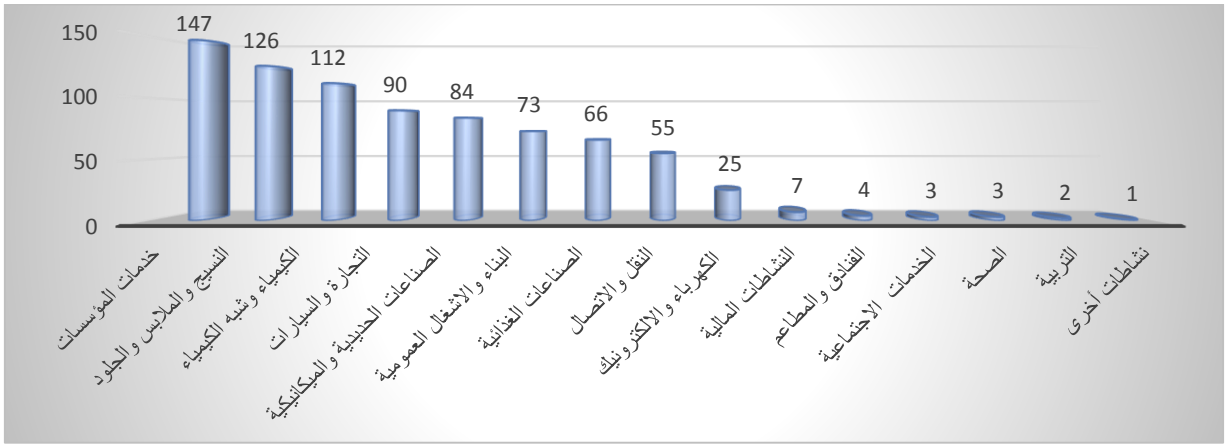

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على معطيات الوكالة الوطنية للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المغربية.

يتبين لنا من خلال الشكل السابق أن فرع خدمات المؤسسات حظي بأعلى نسبة قدرت بـ 18%، ثم فرع النسيج والملابس بنسبة 16%، ويأتي في المرتبة الثالثة فرع الكيمياء وشبه الكيمياء بنسبة 14%. أما التجارة والسيارات والنشاطات المحلية فاحتلت المرتبة الرابعة بنسبة 11% مع الصناعات الحديدية والميكانيكية. في حين كانت نسبة تأهيل فرع البناء والأشغال العمومية 9%، والصناعات الغذائية 8% والنقل بنسبة 7%.

المبحث الثالث: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية

تعتبر سنة 1995 من أهم السنوات التي مرت بها تونس، حيث تميزت بتوقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي في إطار إنشاء منطقة التجارة الحرة وبدأ تنفيذ برنامج التكييف الهيكلي. واستجابة لهذه المطالب، فقد وضعت السلطات التونسية برنامجا وطنيا لإعادة تأهيل الاقتصاد والنسيج الصناعي.

إنّ الدخول إلى منطقة التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي هو خيار استراتيجي اتخذته السلطات التونسية كوسيلة لتعزيز وإعادة القدرة التنافسية لمؤسساتها، حيث قامت باختيار استراتيجية تمكنها من الدخول في هذه المنطقة بشكل تدريجي دون أن تقوم بفتح اقتصادها بطريقة عشوائية أمام الأسواق الأوروبية، لذلك كان لابد من القيام بدراسة حول الوضع الاقتصادي لتونس قبل تبني سياسة الانفتاح الخارجي حتى تتمكن من الحصول على أكبر قدر من المزايا ودون أن يتعرض اقتصادها إلى مشاكل اقتصادية وحتى اجتماعية مستقبلا. لهذا قامت بمشاورات معمقة مع المتعاملين الاقتصاديين الفاعلين في الاقتصاد التونسي للخروج بقرارات مناسبة للوقوف بالهياكل الصناعية والبيئية والإنتاجية.

المطلب الأول: التطور التاريخي لبرنامج التأهيل التونسي ومبادئه

مر برنامج التأهيل التونسي بعدة مراحل ساهمت في تحديد مبادئه.

أولا: التطور التاريخي لبرنامج التأهيل التونسي

تمتع القطاع الصناعي التونسي بعد الاستقلال بحماية كبيرة، ورغم الإجراءات الكبيرة التي قامت بها السلطات التونسية لإصلاحه ليصبح أكثر تنافسية، إلا أنها لم تصل به إلى الحد المطلوب، فقد اتسم بالضعف في هيكلته بالإضافة إلى عدم الترابط بين الوحدات الاقتصادية والصناعية خصوصا بعد القيام بتخفيض التعريفة الجمركية ودخول المنتجات الأوروبية لأسواقها الوطنية وتنافسها مع المنتجات المصنعة محليا. وبسبب الأوضاع الجديدة والمتعلقة باتفاق منطقة التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي وتفكيك التعريفة الجمركية على المنتجات المصنعة الأوروبية،

ونظرا للأوضاع المزرية التي كانت تمر بها المؤسسات التونسية في تلك الفترة، جاءت الحاجة إلى البحث عن تدابير وإجراءات الدعم والترقية الفورية للمؤسسات لمواجهة المنافسة الخارجية، فضلا عن المساعدة التقنية والمالية لإعداد وتكييف هذه المؤسسات مع البيئة الاقتصادية المصاحبة للانفتاح على الأسواق الخارجية. وقد أدخلت السلطات التونسية برنامج تأهيل لمؤسساتها في الخطتين التنمويتين التاسعة (1996-2001)[1] والعاشرة (2002-2006). وبدأ تنفيذ هذا البرنامج مع بداية سنة 1996 في إطار الخطة التنموية التاسعة، حيث تم انخراط أزيد من 2000 مؤسسة خلال تلك الفترة، أما المرحلة الثانية من هذا البرنامج فقد انطلقت مع بداية الخطة التنموية العاشرة سنة 2002 واستمرت إلى غاية

[1] Hervé Bougault et Ewa Filipiak, op. cit, p43.

2006 وخصصت هذه المرحلة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تعزيز قدرتها التنافسية من جهة وخلق فرص عمل من جهة أخرى، حيث استهدف البرنامج خلال هذه المرحلة 1600 مؤسسة. وتجدر الإشارة إلى أن مفهوم التأهيل تم استخدامه في تونس قبل توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، إلا أنه لم يكن واضح المعالم. فقد تم في إطار اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي وضع الأطر القانونية والتنظيمية والمالية لسير هذا البرنامج، وحسب وزارة الصناعة التونسية فإن هذا البرنامج يركز على تطوير وترقية المؤسسات التونسية والبيئة التي تعمل فيها[1].

ثانيا: مبادئ برنامج التأهيل التونسي

هناك ثلاثة مبادئ لبرنامج التأهيل التونسي وهي[2]:

1. المبدأ الأول

برنامج التأهيل التونسي موجه لدعم المشاريع الاستثمارية الانتاجية وتطوير المؤسسات والهدف من ذلك هو العمل على تحريك نمو الاستثمارات، ويوفر في الوقت نفسه طابعا دائما لهذه الحركة من خلال القدرة على المنافسة. عند انطلاق العمل بهذا البرنامج كانت الخطط والأهداف واضحة متمثلة في العمل على الوصول إلى المستوى الذي تفرضه متطلبات الانضمام إلى منطقة التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي وكيفية التبادل بينه وبين تونس. ويتم ذلك عن طريق رفع تنافسية المؤسسات من حيث الجودة والنوعية والابداع، بالإضافة إلى رصد التطور التكنولوجي الحاصل في الأسواق ومراقبته. وكان لابد على السلطات التونسية تكييف مؤسساتها وتغيير أساليب التسيير والإنتاج ودمج التكنولوجيا والابتكار كأولوية لتطويرها، بالإضافة إلى التحكم في التكلفة والجودة والتدريب والأسواق والأسعار.

2. المبدأ الثاني

يدعو هذا المبدأ إلى إمكانية تطوير القدرة التنافسية للمؤسسات التونسية من أجل الرفع من إنتاجيتها وجودة منتوجاتها بهدف ضمان استمراريتها في الأسواق، بغض النظر عن حجمها أو فئتها أو موقعها، وهو يعتمد على الإجراءات التي تؤدي إلى:

- تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات من خلال مراقبة الجودة وتحسين المؤهلات الفنية والتقنية للموظفين؛
- الحصول على التكنولوجيا الجديدة وتحديث المعارف الاحترافية؛
- تعزيز رؤوس الأموال الخاصة بالشركة.

[1]Hervé Bougault et Ewa Filipiak, op. cit, p43.
[2] Ibid.

3. المبدأ الثالث

يستند هذا المبدأ إلى حرية انضمام المؤسسات إلى برنامج التأهيل، فكل المؤسسات الصناعية أو الخدماتية الصناعية يمكنها الانضمام إلى هذا البرنامج، بشرط أن تقوم بتطهير وضعيتها المالية خاصة إذا كانت تواجه صعوبات وهذا تحت إشراف اللجنة الوطنية للمؤسسات.

المطلب الثاني: الهيئات المكونة لبرنامج التأهيل التونسي والبرامج المكملة له

إن الإصلاحات التي قامت بها السلطات التونسية من خلال برنامج التعديل الهيكلي لمحيط المؤسسة عديدة؛ لكنها غير كافية لجعل المحيط الاقتصادي والمالي والتنظيمي والاجتماعي أكثر ملاءمة وجذبا للصناعات المحلية والأجنبية، لهذا جاء برنامج التأهيل والبرامج المكملة لتكملة هذه الإصلاحات. ويرتكز برنامج التأهيل على تأهيل المؤسسات الصناعية والبيئية التي تعمل فيها المؤسسة على نطاق واسع، وهذا ما سنبينه من خلال هذا المطلب.

أولا: الهيئات المكونة لبرنامج التأهيل التونسي

يتكون برنامج تأهيل المؤسسات التونسية من الهيئات التالية:

1. لجنة التوجيه والقيادة COPIL[1]

هي الجهة المسؤولة عن تنفيذ برنامج التأهيل للمؤسسات التونسية، دورها هو تحديد توجهات هذا البرنامج وفحص طلبات المؤسسات الصناعية للحصول على منح ومساعدات قصد القيام بعملية التأهيل، وقد حددت مهام وأساليب عمل هذه اللجنة في المادتين 3 و4 من المرسوم رقم 2495/95 المؤرخ في 18 ديسمبر 1995[2]. وتتكون لجنة التوجيه والقيادة (COPIL) من 16 عضوا يمثلون الإدارة ومنظمات أرباب العمل والنقابات والمؤسسات المالية وهي مؤلفة من:

- وزير الصناعة الذي يتولى رئاسة هذه اللجنة؛
- ممثل عن وزارة المالية؛
- ممثل عن وزارة التعاون الدولي والاستثمار الأجنبي؛
- ممثل عن وزارة الصناعة؛
- ممثل عن وزارة التنمية الاقتصادية؛
- 5 ممثلين عن الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية؛
- ممثل عن الاتحاد التونسي للشغل؛
- 5 ممثلين عن المؤسسات المالية.

---

[1] **COPIL : Comité de Pilotage.**

[2] المادة 3 و4 من المرسوم رقم 95/ 2495 المؤرخ في 18 ديسمبر 1995 المحدد لمهام وأساليب عمل COPIL.

كل هؤلاء الأعضاء يتم تعيينهم بقرار من وزير الصناعة بناء على اقتراح من الإدارات والمؤسسات المعنية، وبموجب المرسوم رقم 97 – 2126 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997، تم رفع عدد أعضاء لجنة القيادة والتوجيه الى 18 عضو بإضافة ممثل عن وزارة التكوين المهني والتشغيل والتي تم تغيير اسمها إلى وزارة التربية والتعليم والتدريب وممثل عن وزارة التجارة [1].

2. مكتب التأهيل:

أنشئ هذا المكتب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 95 – 916 المؤرخ في 22 ماي 1995، حيث قام هذا القانون بتحديد اختصاصات وزارة الصناعة ومكتب التأهيل وتتمثل مهامه في[2]:

- تحديد السياسة العامة للحكومة في إطار برنامج التأهيل وتنفيذها؛
- متابعة تنفيذ برنامج التأهيل بمساعدة الإدارات والقطاعات المتصلة به؛
- إجراء الدراسات الضرورية لتحسين برنامج التأهيل بالتعاون مع الجهات المختصة؛
- التنسيق بين مختلف مصادر التمويل الداخلية والخارجية أو متعددة الاطراف؛
- التنسيق بين مختلف هياكل الدعم للقطاع الصناعي (وكالة ترويج الاستثمار، المراكز التقنية ...إلخ) وبرنامج التأهيل؛
- ضمان برمجة الموارد الداخلية والخارجية الممنوحة لمختلف برامج التأهيل؛

والشكل الموالي يبين مهام هذا المكتب:

الشكل رقم – 13.2– مهام مكتب التأهيل للمؤسسات التونسية

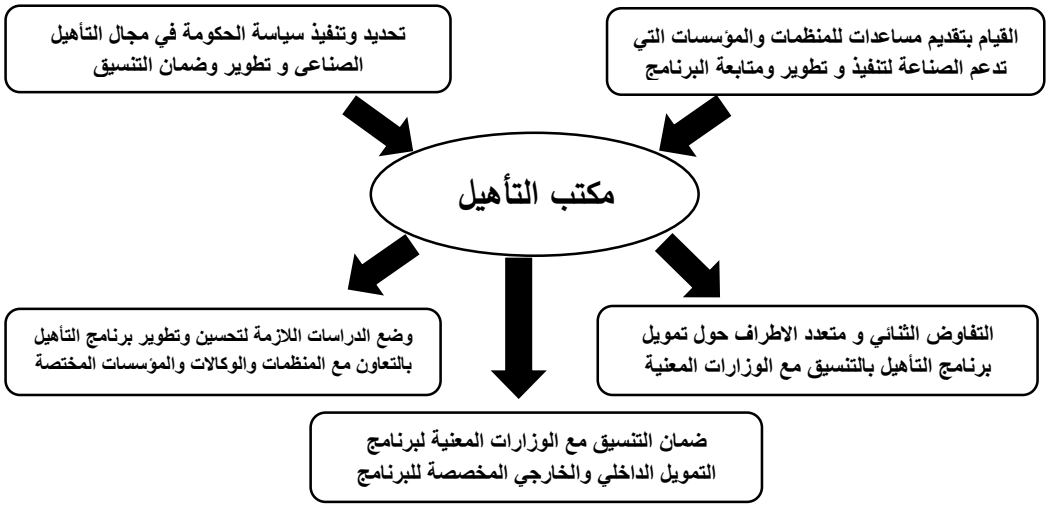

Source : Mohamed Lamine Dhaoui, Guide méthodologique: Restructuration, mise à niveau et compétitivité industrielle, ONUDI, Vienne, 2002, p 62.

[1] المرسوم رقم 97 – 2126 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997.

[2] Hervé Bougault et Ewa Filipiak , op. cit, p51.

3. صندوق تنمية القدرة التنافسية الصناعية

أنشئ هذا الصندوق بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94 – 127 المؤرخ في 27 ديسمبر 1994، وهو عبارة عن حساب خاص بالخزينة، وتتمثل مهمته الأساسية في المساهمة في تمويل الإجراءات التي تعمل على تحسين جودة المنتجات الصناعية وعمليات إعادة الهيكلة الصناعية وكل الدراسات الاستراتيجية المرتبطة بالقطاع الصناعي، كما يقدم هذا الصندوق المنح إلى المراكز الصناعية والتقنية من أجل العمل على تطوير القدرة التنافسية للمؤسسات.

وقد حدد المرسوم رقم 95-2495 المؤرخ في 1995/12/18 طرق وأساليب عمل الصندوق التي تشمل[1]:

- رأس المال المستثمر بما في ذلك تحديث التقنيات والتكنولوجيا المستعملة في الإنتاج؛
- أنشطة التحول والتكييف مع الأسواق، وكل الاستثمارات المادية التي تساهم في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات؛
- الاستثمارات غير المادية بما في ذلك دراسات تشخيص المؤسسات التي تسبق تطبيق برنامج إعادة التأهيل، وأي استثمارات غير ملموسة تساهم في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة؛
- الأقساط المالية السنوية التي تنفق على العمليات المالية والمعدات بالإضافة إلى تمويل برامج أنشطة المراكز الفنية؛
- المساعدات المالية الموجهة إلى برامج تعزيز الجودة، وتمويل قطاع الدراسات الاستراتيجية؛

وتعتبر البنوك هي المسؤولة عن متابعة تنفيذ مخطط إعادة التأهيل، وسداد الأقساط للمنح المقدمة في إطار برنامج التأهيل[2].

1.3. المنح الموجهة لبرنامج التأهيل

تنص المادة 6 من المرسوم الصادر في 18 ديسمبر 1995 على تحديد مستوى المنح على النحو التالي:

- 20% مخصصة للاستثمار في مجال تحديث الإنتاجية في إطار برنامج التأهيل الممول عن طريق رأس المال وهو بدون سقف؛
- 10% هي حصة الاستثمارات الممولة من طرف موارد أخرى وهي بدون سقف؛
- 70 % من تكلفة التشخيص مع سقف 70 ألف دينار تونسي؛
- 50 % هي حصة الاستثمارات المادية الأخرى.

[1] Hervé Bougault et Ewa Filipiak, op- cit, pp52-53.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 97-2162 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997.

2.3. طريقة إعطاء المنح

تقدم المنح بقرار من وزير الصناعة بعد موافقة لجنة التوجيه (COPIL) عن طريق اتفاق موقع بين وزارة الصناعة والمؤسسة المعنية، ويجب أن يذكر في هذا الاتفاق:

- البرنامج الاستثماري وخطة التمويل؛
- الجدول الزمني للإجراءات المقررة؛
- مقدار مساهمة صندوق تنمية القدرة التنافسية الصناعية (FODEC) وكيفية اطلاقه؛
- إلتزامات المؤسسة المعنية المستفيدة.

وتنص المواد 10 و11 من المرسوم التنفيذي الصادر في 18 ديسمبر 1995 أن المستفيدون من هذه المنح محرومون من حقوقهم في حالة ما لم يبدؤوا بتنفيذ برنامج التأهيل في مدة أقصاها سنة من توقيع الاتفاقية، ويتم توزيع المنح الخاصة بعملية التشخيص ومخطط التأهيل بقرار من وزير الصناعة بعد التشاور مع لجنة التوجيه والقيادة (COPIL) عن طريق 3 أقساط، وللمؤسسة الحق في طلب توزيع المنحة على دفعة واحدة أو دفعتين[1]:

- يدفع القسط الأول بعد انجاز 40% على الأقل من مجموع الاستثمارات؛
- يدفع القسط الثاني بعد انجاز 70% على الأقل من مجموع الاستثمارات؛
- أما القسط الأخير فيدفع بعد الإنتهاء من مخطط التأهيل.

ثانيا: هيكلة برنامج التأهيل التونسي

يجب أن تشمل دراسة التأهيل جميع وظائف المؤسسة للوقوف على نقاط القوة والضعف، لوضع مخطط للتأهيل مبني على أسس استراتيجية، لهذا يجب أن يتضمن قائمة مفصلة للاستثمارات المادية واللامادية المزمع إنجازها والتي يجب أن تكون متجانسة ومتناسقة مع تقدير لتكاليف التشخيص والجدول الزمني للإنجاز[2]، ويمكن للمؤسسة أن تعهد التشخيص إلى مكتب دراسات أو مركز فني قطاعي مختص بإعداد دراسة التشخيص، أو تقوم هي بتشخيص المؤسسة بمفردها وفي هذه الحالة لا تستفيد المؤسسة من منحة الدراسة.

وللحصول على منحة التشخيص، يجب على المؤسسة أن تضع لدى مكتب التأهيل الفاتورة النهائية لدراسة التشخيص مع تقرير مفصل حول الخبراء الذين شاركوا في إعداد مخطط التأهيل، ويتم صرف منح التشخيص في قسط واحد وتصرف المنحة مباشرة للمؤسسة كما يمكن صرفها للمركز الفني أو لمكتب الدراسات على ان ترفق بإمضاء المسؤول القانوني للمؤسسة. وعند إنجاز الاستثمارات الخاصة بمخطط التأهيل تنطلق عملية المتابعة بتقديم طلب لمكتب التأهيل، والذي يكلف بدوره أحد المراكز الفنية

[1] Hervé Bougault et Ewa Filipiak ,op cit p53.

[2] مكتب التأهيل التونسي على موقعه www.pmn.nat.tn/، تاريخ الاطلاع 2013/04/15.

المختصة، كما تقوم المؤسسة بالاتصال بهذه المراكز من أجل البدء في مهمة التشخيص وإعداد مخطط التأهيل[1].

1. ملف التأهيل

يحتوي ملف التأهيل على الوثائق التالية[2]:

- أربعة نسخ من ملف دراسة التشخيص ونسخة على حامل رقمي؛
- النموذج الخاص بالمؤسسة والذي تم سحبه من موقع مكتب التأهيل على الأنترنت؛
- جميع الفواتير التقديرية للاستثمارات والقوائم المالية لآخر ثلاث سنوات.

2. طريقة معالجة الملفات:

يجب على المؤسسة الراغبة في الانخراط في برنامج التأهيل التوجه لمكتب التأهيل وتقديم ملف يحتوي على تقرير التشخيص الاستراتيجي الشامل وبرنامج التأهيل.

ويقوم بعدها مكتب التأهيل بالتدقيق في الملفات ومراجعتها، وقد يلجأ إلى الخبرة الخارجية المالية والتقنية عند الضرورة، ومن ثم يقوم بتصنيف وترتيب الملفات حسب الزمن الذي وضعت فيه وحسب دور كل ملف، وفي الأخير يقوم بتقديمها إلى لجنة التوجيه والقيادة (COPIL) للنظر فيها وتقديم المشورة اللازمة.

ويجوز للجنة التوجيه والقيادة القيام بـ:

- الموافقة على الطلبات من خلال القيام بدراسة معمقة لبرنامج التأهيل؛
- رفض الملفات وتوجيه المؤسسات التي تعاني من مشاكل إلى مكاتب الدراسات.

ويتم تمويل ما قيمته 70% من تكاليف التشخيص بعد قبول تقرير التشخيص من قبل لجنة القيادة والتوجيه (COPIL)، ويقوم بعدها مكتب التأهيل بإبلاغ المؤسسة المستفيدة من منح التأهيل حسب ترتيب المؤسسة لديه. ويمكن للمؤسسة تعديل مخطط التأهيل الخاص بها عند حصول تكاليف غير متوقعة أو تعديل محتوى الاستثمارات على أن يبقى تاريخ الانخراط تاريخا مرجعيا.

والشكل الموالي يبين لنا هيكلة برنامج التأهيل التونسي:

[1] برنامج تأهيل الصناعة، أكتوبر 2010 على موقع مكتب التأهيل **www.pmn.nat.tn/**، تاريخ الاطلاع 2013/04/15.

[2] المرجع نفسه.

الشكل رقم –14.2– هيكلة الملفات الخاصة ببرنامج التأهيل التونسي

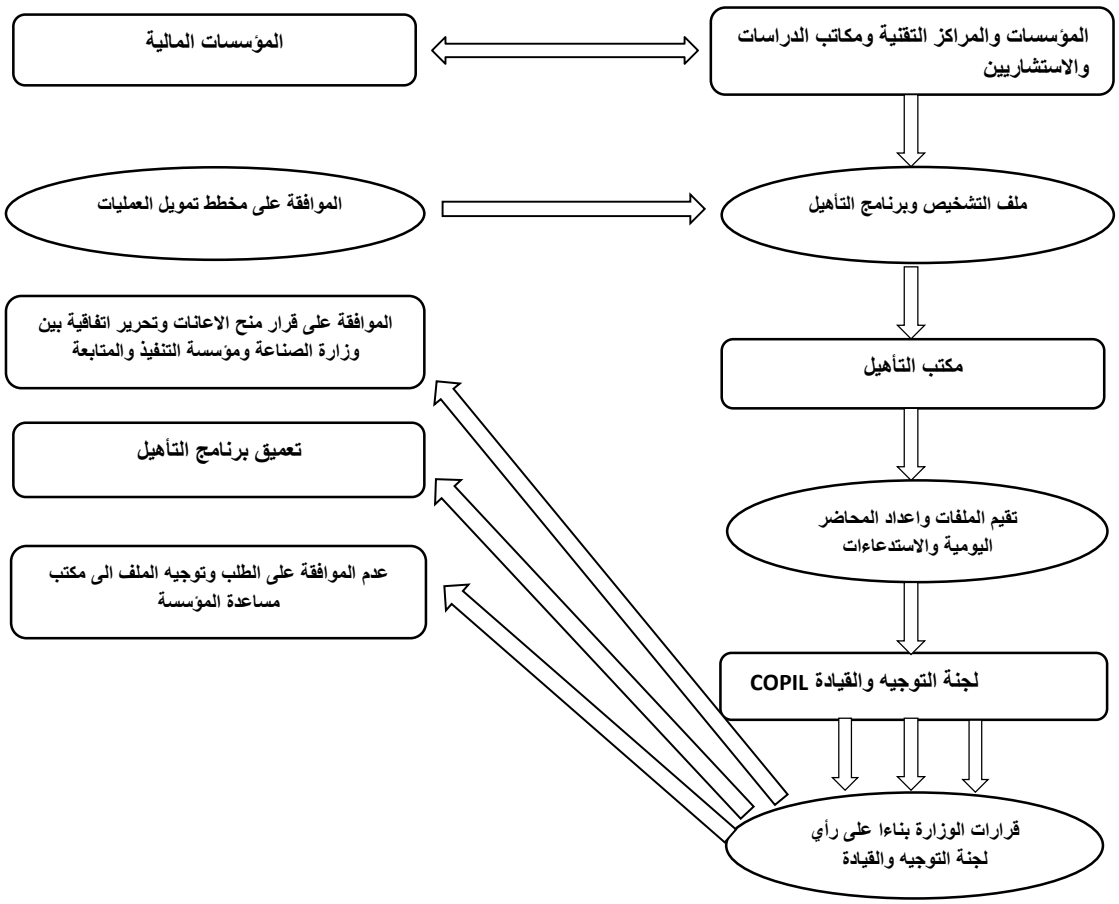

Source : Hervé Bougault et Ewa Filipiak, Les programmes de mise à niveau des entreprises: Tunisie, Maroc, Sénégal, Agence Française de Développement, AFD, 2005.

ثالثا: البرامج المكملة لبرنامج التأهيل التونسي

1. الاستثمارات التكنولوجية ذات الصيغة الأولوية

الجهات التي بإمكانها التمتع بآليات الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية هي كل المؤسسات الصناعية التي تنشط في[1]:

- قطاع الصناعات الفلاحية والغذائية؛
- قطاع صناعات مواد البناء والخزف؛
- قطاع الصناعات الكيمائية؛
- قطاع صناعات النسيج والجلود؛
- قطاع الصناعات الميكانيكية والمعدنية والكهربائية؛
- قطاع الصناعات المختلفة.

[1] مع برنامج التأهيل ضمانات لريادة تكنولوجية، الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية، أكتوبر 2010، على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn، تاريخ الاطلاع 2012/05/20.

ومؤسسات الخدمات التابعة لحقل الصناعة والتي تنشط منذ سنة على الأقل ولا تعاني من مشاكل إقتصادية [1]:

- خدمات معلوماتية ومراكز التجميع للصناعة؛
- خدمات في الدراسات والاستشارة والخبرة والمعونة؛
- خدمات الصيانة الصناعية؛
- النشر والاتصالات.

1.1. الاستثمارات

يتم تصنيف التمويلات التي تسعى للحصول على مساعدة صندوق تنمية القدرة التنافسية الصناعية (FODEC) إلى نوعين[2]:

✓ **الاستثمارات المادية:** وتتمثل في:

- أجهزة التصميم والرسم باعتماد الحاسوب DAO/CAO؛
- محطات التصرف في الانتاج باعتماد الحاسوب GPAO، ومحطات الصيانة باعتماد الحاسوب GMAO؛
- تجهيزات بحث وتنمية؛
- تجهيزات مخبر (يتم استثناء الأدوات والتجهيزات الصغيرة مثل أواني البلور، ومواد الاستهلاك وتجهيزات الإنتاج؛
- تجهيزات القص في قطاع النسيج والملابس والجلود والاحذية

✓ **الاستثمارات اللامادية:** وتتمثل في:

- مساعدة تقنية مرتبطة بتطوير وجودة المنتوج؛
- وضع منظومة التصرف ومطابقتها: أيزو البيئة والجودة والسلامة؛
- مصاريف إيداع العلامة داخل وخارج تونس؛
- الدراسات: وضع منظومة إعلام وسلامة وتطوير المنتجات الجديدة؛
- احداث مكاتب دراسات ومكاتب وضع منهجيات؛
- مصاريف التشكيلات في قطاع النسيج والجلود والأحذية.

2.1. المنح

وهي مقسمة إلى نوعين[3]:

---

[1] مع برنامج التأهيل ضمانات لريادة تكنولوجية، الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية، أكتوبر 2010 على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn، تاريخ الاطلاع 2012/05/20

[2] المركز الفني لصناعة الخشب والتأثيث التونسي على موقعه **http://www.cetiba.tn**، تاريخ الاطلاع 2012/05/20.

[3] المرجع نفسه.

- **بالنسبة للاستثمارات المادية:** 50% من تكلفة الاستثمارات المادية التي لها صبغة الأولوية، مع سقف للمساعدة بـ 100 ألف دينار تونسي للمؤسسة، وهي قابلة للتجديد كل خمس سنوات.
- **بالنسبة للاستثمارات اللامادية:** 70% من كلفة التمويلات اللامادية التي لها صبغة الأولوية، مع سقف للمساعدة بـ 70 ألف دينار تونسي لكل مؤسسة، وهي قابلة للتجديد كل خمس سنوات.

3.1. الإجراءات

تتمثل الإجراءات المرتبطة بالاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية في[1]:

- استمارة الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية الخاصة بالمؤسسة، ويتم سحب النموذج من موقع مكتب التأهيل www.pmn.nat.tn؛
- نسخة من وصل إيداع التصريح الاستثماري لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد الخاص بالمؤسسة؛
- نسخة من السجل التجاري والجبائي للمؤسسة؛
- نسخة من شهادة الدخول في طور الإنتاج أو الفاتورة الأولى للمؤسسة؛
- بالنسبة للاستثمارات المادية فيتم طلب الفواتير التقديرية والسيرة الذاتية للخبراء والاستشاريين والوثائق المحددة لكل استثمار وأهدافه وكلفته بحساب أيام الخبرة.

4.1. المتابعة

إثر إنجاز الاستثمارات، توجه المؤسسة رسالة إلى مكتب التأهيل للحصول على المنحة المخولة لها، بحيث يرتبط صرف هذه المنح حسب الإنجازات التي قامت بها المؤسسة، ويمكن أن تأخذ المنحة على مرحلة واحدة أو تجزأ إلى مرحلتين، على أن يتم مراقبة ومتابعة الانجازات من قبل المراكز الفنية[2].

2. منحة الاستثمار في البحوث التنموية

أحدثت هذه المنحة في إطار تشجيع الاستثمار، ويحدد الأمر 94-536 المؤرخ بتاريخ 10 مارس 1994 مبلغ وتراتيب إسناد المنحة التي يقع تقديمها بعنوان الاستثمارات المنجزة في أنشطة البحث والتنمية من طرف المؤسسات العاملة في قطاعات الصناعة والفلاحة والصيد البحري. ووقع تعديل هذا الأمر بالأمر رقم 99-11 المؤرخ بتاريخ 4 جانفي 1999، وفي 5 أفريل 2010 تم تعديله من جديد[3]. وتعدّ منحة الاستثمار في البحوث التنموية آلية مساعدة تمكن المؤسسات والمنشآت العمومية والمؤسسات الخاصة والجمعيات ذات الصبغة العلمية من الإنخراط في منظومة التطوير التكنولوجي والتجديد.

---

[1] مع برنامج التأهيل ضمانات لريادة تكنولوجية، الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية، أكتوبر 2010، على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn، تاريخ الاطلاع 2012/05/20.

[2] المرجع نفسه.

[3] المركز الفني لصناعة الخشب والتأثيث التونسي على موقعه **http://www.cetiba.tn**، تاريخ الاطلاع 2012/05/20..

والمؤسسات التي تستفيد من هذه المنحة تنتمي للقطاعات التالية[1]:

- القطاع الصناعي؛
- القطاع الفلاحي والصيد؛
- قطاع الخدمات.

والتي تقوم بإحدى العمليات التالية[2]:

- الدراسات الأولية الضرورية لتطوير منتجات أو طرق جديدة؛
- إنجاز النماذج والاختبارات الفنية والتجارب الميدانية؛
- اقتناء تجهيزات مخبرية علمية ضرورية لإدارة مشاريع البحث والتنمية.

1.2. الأهداف

تهدف هذه الآلية إلى[3]:

- رفع وتدعيم المستوى التكنولوجي؛
- دعم مجهودات البحوث التنموية؛
- تحسين المنتجات ووضع نظم جديدة للإنتاج؛
- ضبط وانجاز وتطوير تجارب تكنولوجيا جديدة.

2.2. الإجراءات

تقوم المؤسسات الراغبة في الاستفادة من الاستثمارات المنجزة في ميادين البحوث التنموية بتقديم طلب إلى مكتب التأهيل يحتوي على[4]:

- استمارة يتم سحبها من موقع مكتب التأهيل على الأنترنت؛
- نسخة من التصريح لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد؛
- نسخة من السجل التجاري والجبائي؛
- الفواتير التقديرية للدراسات وتجهيزات المخابر.

3.2. المنح المسندة

يتم صرف نصف هذه المنحة عند بداية إنجاز الاستثمارات والنصف الآخر عند الانتهاء منها، وبمقتضى هذه المنحة تساهم وزارة الصناعة والتكنولوجيا بـ[5]:

- 50% من الكلفة الإجمالية للدراسات على أن لا تفوق هذه المنحة حدا أقصاه 25 ألف دينار تونسي؛

---

[1] مع برنامج التأهيل ضمانات لريادة تكنولوجية، الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية، أكتوبر 2010 على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn تاريخ الاطلاع 2012/05/20.

[2] المركز الفني لصناعة الخشب والتأثيث التونسي على موقعه **http://www.cetiba.tn**، تاريخ الاطلاع 2012/05/20.

[3] مع برنامج التأهيل ضمانات لريادة تكنولوجية، مرجع سبق ذكره.

[4] المرجع نفسه.

[5] المرجع نفسه.

- 50% من كلفة إنجاز النماذج والتجارب التقنية المتعلقة بها وكذلك التجارب الميدانية واقتناء التجهيزات العلمية للمخابر اللازمة لإنجاز مشاريع البحوث التنموية ومشاريع البحوث التطبيقية بسقف 100 ألف دينار.

3. برنامج دعم القدرة التنافسية للمؤسسات وتحسين الوصول إلى الأسواق[1]

هو برنامج لدعم التنافسية الصناعية وتحسين الوصول إلى الأسواق الدولية تم إدماجه في مشروع تطوير المؤسسات الصناعية التونسية في نهاية ديسمبر 2009 بميزانية قدرها 23 مليون أورو، حيث يعمل هذا البرنامج على تأهيل الهياكل العملية المتعلقة بهياكل الدعم، وقد بدأ العمل به فعليا في 24 ديسمبر 2010، ومدة تنفيذ هذا البرنامج 4 سنوات من تاريخ بدء العمل به.

1.3. الأهداف العامة للبرنامج

تكمن الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج في:

- الوصول بالمؤسسات التونسية إلى الأسواق الدولية؛
- تمكين المؤسسات التونسية من تلبية متطلبات السوق الدولية؛
- تكييف البنية التحتية للمؤسسات التونسية حتى تكون قادرة على إبرام اتفاقيات تبادل مع الاتحاد الأوروبي.

2.3. الجوانب العملية لتنفيذ البرنامج

قدرت المساهمة المالية للاستفادة من هذا النظام بـ 15% من تكلفة خبراء التشخيص على المدى القصير، بحيث يمكن للمؤسسة استرجاع ما نسبته 70% من تكلفة تدخل خبير التشخيص من الصندوق الوطني لترقية التنافسية الصناعية.

4. البرنامج الوطني للجودة (PNQ)[2]

البرنامج الوطني للجودة هو جزء من الجهود الرامية إلى توفير أساليب الصناعة التونسية الحديثة لإدارة الجودة، ويوفر للمؤسسات الصناعية والخدماتية إمكانية للحصول على شهادة المعايير والمقاييس الدولية "الأيزو" في مختلف المجالات، بالإضافة إلى إرساء شبكة عصرية من المخابر المطابقة للمواصفات الدولية ولنظم الجودة. وقد امتد هذا البرنامج على مدى 3 سنوات (2005-2007)[3].

1.4. أهداف البرنامج

يهدف هذا البرنامج إلى:

[1] مكتب التأهيل التونسي على موقعه، http://www.pmn.nat.tn، تاريخ الاطلاع 2012/10/20.

[2] **PNQ :** Le Programme National de la Qualité

[3] مكتب التأهيل على موقعه، مرجع سبق ذكره.

- مساعدة 600 مؤسسة لتنفيذ نظم الإدارة؛
- مساعدة المؤسسات المستهدفة لتنفيذ وتبني أنظمة الجودة والأمن والسلامة والصحة والمحافظة على البيئة؛
- العودة إلى النظرة العامة حول مناطق تدخل المؤسسة لإدارة نظم الجودة.

2.4. ميزانية البرنامج

تلقى هذا البرنامج الدعم المالي من الدولة من خلال صندوق دعم التنافسية الصناعية (FODEC) والاتحاد الأوروبي من خلال برنامج تحديث الصناعة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتبلغ مساهمة المؤسسة المستفيدة بين 2700 و4500 دينار تونسي وفقا لمحتوى مشروع المساعدة.

5. البرنامج الوطني للتدريب[1]

البرنامج الوطني للتدريب هو آلية جديدة لمساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس الاحتياجات الحقيقية وتعزيز قدرتها التنافسية، وقد بدأ هذا البرنامج سنة 2005. وتستفيد المؤسسات من خبرة الخبراء التونسيين والدوليين الذين يوفرون المساعدة التقنية والدعم لها. يتلقى هذا البرنامج الدعم المالي من الدولة من خلال صندوق القدرة التنافسية الصناعية والاتحاد الأوروبي من خلال برنامج تحديث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتبلغ مساهمة المؤسسة المستفيدة 2100 دينار تونسي.

1.5. الأهداف الرئيسية للبرنامج

تكمن الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج في:

- تنفيذ خطة لترقية الاستثمار غير المادي عبر مراحل؛
- التحكم في التكاليف؛
- وضع برنامج للابتكار والاختراع المستمر لتحسين الإنتاجية؛
- تبسيط وتعزيز الاستثمارات المادية التي تحققها الشركة؛
- التميز من خلال الابتكار في المنتجات.

2.5. مجالات تدخل البرنامج

- إدارة الورشات الصناعية ومتابعتها ومراقبة التكاليف؛
- عمليات تحسين ومراقبة الجودة وإدارة المبيعات وتقويتها؛
- وضع نظام لتدريب المستخدمين؛
- وضع نظام لتحسين التكنولوجيا؛

[1] مكتب التأهيل التونسي على موقعه، http://www.pmn.nat.tn، تاريخ الاطلاع 2012/10/20.

6. البرنامج الوطني للإدماج في البورصة[1]

جاء هذا البرنامج لتسهيل إدماج المؤسسة في البورصة وفي السوق البديلة، فقد أطلقت وزارة الصناعة والتكنولوجيا بالتعاون مع هيئة السوق المالية هذا البرنامج لإدماج المؤسسات التونسية وتعبئة الموارد للدخول إلى السوق المالية. وهذا البرنامج مرتبط بتبني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لبرنامج التأهيل لتحسين الهياكل المالية لها وتسهيل الظروف لتعبئة مواردها، ولنجاح عملية إدماج هذه المؤسسات في البورصة وفرت وزارة الصناعة والتكنولوجيا مختصين من وسطاء ومحاسبين وخبراء ماليين لمساعدة هذه المؤسسات قبل وأثناء وبعد عملية الاكتتاب.

يتلقى هذا البرنامج الدعم المالي من الدولة من خلال صندوق القدرة التنافسية الصناعية والاتحاد الأوروبي من خلال برنامج تحديث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث يتكفل الصندوق بنسبة 70% من تكاليف المختصين الماليين وبعض العمليات اللازمة للانضمام على أن لا تتجاوز قيمة هذا الدعم 30 مليون دينار تونسي.

7. برنامج دعم البحث والتجديد[2]

يمكن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تبنت برنامج التأهيل أن تستفيد من دعم جزئي يصل إلى 70% لرواتب ثلاثة مديرين من الذين يسيرون برنامج التأهيل بحد أقصى قدره 7 آلاف دينار تونسي لكل إطار لمدة سنتين (02)، عن طريق الصندوق الوطني لترقية التنافسية الصناعية، والوظائف المعنية بهذا الدعم هي: التسويق، البحث والتطوير، الإنتاج وأساليب الجودة.

والهدف من هذا البرنامج هو تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من تنفيذ برنامج التأهيل على أكمل وجه وفي أفضل الظروف ولا سيما في الاستثمارات غير الملموسة.

ويمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تحصل على هذا الدعم عن طريق مكتب التأهيل، بحيث يتم تشخيصها لمدة سنة قبل أن تتم الموافقة على برنامج التأهيل، والمديرين المعنيين بهذا البرنامج يجب أن يكونوا قد عملوا في المؤسسة سنتين على الأقل في إحدى التخصصات السابقة الذكر التي يقوم البرنامج بدعمها، كما يجب أن يبرز التشخيص الحاجة إلى ترقية الموارد البشرية في إطار هذا البرنامج.

8. برنامج دعم الهيكلة المالية[3]

هو برنامج موجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في برنامج التأهيل، يقوم باتباعها في مختلف مراحل تأهيلها للوقوف على الإختلالاتها المالية، كما يقوم بدعمها عند القيام بإنجاز الاستثمارات.

ويتضمن برنامج دعم الهيكلة المالية آليتين متكاملتين هما:

---

[1] مكتب التأهيل التونسي على موقعه http://www.pmn.nat.tn/ ، تاريخ الاطلاع 2012/11/13.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

1.8. صندوق تأهيل الاستثمار

تم استحداثه في 17 مارس 2010، وهو عبارة عن صندوق جماعي للتوظيف الموجه لتعزيز الهيكل المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمسمى "تأهيل الاستثمار". ويهدف هذا الصندوق إلى تعزيز إعادة الهيكلة المالية للمؤسسات بهدف تجسيد مخططاتها الخاصة بالتأهيل، ويرمي إلى تطوير قدرتها التنافسية وتعزيزها وإحداث مواطن شغل جديدة وتمكينها من الاندماج في الاقتصاد العالمي وتحسين إنتاجيتها. ويستهدف صندوق "تأهيل الاستثمار" بالأساس المشاريع التي تتراوح اعتماداتها بين 100 ألف دينار و5 ملايين دينار مع مساهمات في حدود 49 % من رأسمال المشاريع ومساهمة دنيا بـ 30 ألف دينار. وهكذا يساند هذا الصندوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفاعلة في مجال الصناعة والخدمات عبر دعم أموالها الذاتية، فضلا عن المؤسسات التي تقدم برنامج فعال للتنمية.

2.8. خط تأهيل القرض

هو قرض ممول من ميزانية الدولة بقيمة 25 مليون دينار؛ وهو موجه لدعم الهيكلة المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الناشطة في قطاع الصناعة والخدمات المرتبطة بها والتي لا تعاني من صعوبات مالية، بسقف 1 مليون دينار تونسي، حيث تستفيد منه المؤسسة مرة واحدة فقط. والعمليات التي يمولها هي:

- القروض قصيرة الأجل الموجهة لتمويل استثمارات بصدد الإنجاز؛
- التجاوزات في الحساب وقروض الخزينة؛
- مستحقات غير مستخلصة لقروض متوسطة وطويلة الأجل؛
- قروض متوسطة الأجل ستقع جدولتها؛
- تغطية الزيادة في الحاجيات من المال المتداول دون أن تتجاوز 10 بالمائة من قرض الدعم.

9. البرنامج الوطني للإفراق والباعثين الجدد

وهذا البرنامج عبارة عن قيام مؤسسة ما بدفع عمالها لإنشاء مؤسساتهم الخاصة أو إعادة بعث نشاط مؤسسة قديمة، عن طريق منحهم بعض المساعدات المادية والمعنوية مع الحق في العودة إن فشل المشروع[1]. ويعتبر الباعثون الجدد أشخاصا طبيعيون من جنسية تونسية، لهم الخبرة أو المؤهلات اللازمة ويتحملون مسؤولية التصرف في المشروع بصفة شخصية ولا يملكون قدرا كافيا من المنقولات والعقارات الخاصة بهم وينجزون لفائدتهم أوّل مشروع استثمار.

ويهدف الإفراق إلى[2]:

[1] بوشولة السعيد والأسود محمد، الإفراق كآلية لبعث المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية دراسة حالة مقارنة بين الجزائر وتونس، الملتقى الوطني حول إستراتجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة ورقلة، الجزائر، يومي 18 و19 أفريل 2012، ص 3.
[2] الشباك الموحد لوكالة النهوض بالصناعة والتجديد على موقعه، http://wajjahni.com/ar/content ، تاريخ الاطلاع 03 /12/ 2012.

- مساعدة الباعثين ومرافقتهم في بعث المؤسسات؛
- المساهمة في ديناميكية إحداث مؤسسات جديدة.

10. برنامج دعم البحث والتجديد[1]

يمتد هذا البرنامج من 2012 إلى 2014 ويمول عن طريق هبة قدمها الاتحاد الأوروبي لتونس بقيمة 12 مليون أورو (أكثر من 23 مليون دينار تونسي) لتحسين مساهمة البحث العلمي والتجديد في برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتم إحداثه لدعم التعاون بين قطاعي الإنتاج والخدمات من جهة، وقطاع البحث والتجديد والتطوير التكنولوجي من جهة أخرى. وتتولى وزارة الصناعة والتكنولوجيا متابعة وتقييم النتائج. ويتم تمويل هذا البرنامج بنسبة 80% من الكلفة الإجمالية للمشروع على أن لا تفوق هذه المساهمة 200 ألف دينار. كما لا تقل مساهمة المؤسسة أو المؤسسات المنتفعة عن 20% من الكلفة الإجمالية للمشروع.

ويهدف هذا البرنامج إلى تحسين أوضاع البحث العلمي عن طريق ربط المعاهد والجامعات والمراكز الفنية والتقنية مع المؤسسات من أجل تطوير أساليبها، وخلق مواطن شغل جديدة وذلك عبر تدعيم العلاقة بين منظومتي البحث والإنتاج ومساعدة تونس على الاندماج في برامج البحث الأوروبية.

المطلب الثالث: هياكل دعم برنامج التأهيل التونسي ونتائجه

من أجل السير الحسن لبرنامج التأهيل والبرامج المكملة له كان لابد للحكومة التونسية أن تبحث عن آليات تدعم هذه البرامج، التي كان لها صدى جيد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي حققت نتائج جيدة خاصة من ناحية تنافسيتها مع منتجات الاتحاد الأوروبي والسوق الحرة.

أولا: هياكل دعم برنامج التأهيل

هناك عدة هياكل تعمل على دعم برنامج التأهيل وكل البرامج المكملة له، وهي:

1. الوكالة الوطنية للنهوض بالصناعة

هي مؤسسة عمومية مكلفة بتنفيذ سياسة الدولة المتعلقة بالنهوض بالقطاع الصناعي بصفتها هيكل المساندة للمؤسسات والباعثين، وهذه الوكالة توفر خدمات ومنتجات عن طريق خمس مراكز للتدخل و24 إدارة جهوية متواجدة بكافة الولايات[2].

1.1.مهامها

تقوم الوكالة بالمهام التالية[3]:

[1] المركز الفني لصناعة الخشب والتحديث التونسي على موقعه http://www.cetiba.tn/ ، تاريخ الاطلاع 2012/12/17.
[2] وكالة النهوض بالصناعة والتجديد التونسية، على موقعها http://www.tunisieindustrie.nat.tn/ar تاريخ الاطلاع 04 /2013/03.
[3] المرجع نفسه.

- تبسيط الإجراءات المساندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- إنجاز الدراسات الصناعية الإستشرافية؛
- مساندة الباعثين ومحاضن المؤسسات وتقديم المعلومة الصناعية.

2.1. المراكز الخمسة

تتمثل المراكز الخمسة في[1]:

- مركز تبسيط الإجراءات والتصرف في الامتيازات؛
- مركز المساندة لبعث المؤسسات؛
- مركز الدراسات والاستشراف الصناعي؛
- مركز مساندة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- مركز التوثيق والمعلومة الصناعية.

2. الشركة التونسية للضمان [2]

الشركة التونسية للضمان هي مؤسسة ذات مصلحة عامة، جاءت لتعزيز ودعم البرامج والآليات التي عملت الدولة على إيجادها ووضعها للنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحل تطورها (الإحداث، التوسعة، إعادة الهيكلة) لتحفيزها على إثراء النسيج الصناعي والخدماتي بمشاريع جديدة ومجددة، وبالتالي تحقيق الأهداف الطموحة والمتمثلة في إحداث مواطن الشغل والتنمية الجهوية والتصدير.

أحدثت الشركة التونسية للضمان بموجب الفصل 24 من القانون رقم 101 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003، وهي شركة مختصة في إدارة آليات الضمان بموجب إتفاقية تبرم مع وزارة المالية تضبط شروط وأساليب تدخل مختلف الآليات، من خلال المحافظة على خصوصية كل آلية ضمان من حيث إستقلالية الموارد وشروط التدخل وهي تعمل تحت إشراف وزارة المالية، حيث تساهم الدولة في رأسمالها في حدود 37 % والبنوك في حدود 63 % ويتم إدارتها من قبل مجلس إدارة. ويتمثل هدفها الأساسي في دعم نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال:

- تيسير حصول هذه المؤسسات على التمويلات الضرورية وذلك بتقاسم المخاطر المنجرّة عن التمويل مع مؤسسات القرض والمستثمرين في رأس المال؛
- التقليل من المخاطرة التي تتحملها مؤسسات التمويل بفضل آليات الضمان التي يتم رصد إعتماداتها من قبل الدولة والاتحاد الأوروبي (نظام الضمان ونظام إعادة الهيكلة المالية) ومن قبل البنك الدولي للإنشاء والتعمير.

[1] وكالة النهوض بالصناعة والتجديد التونسية، على موقعها http://www.tunisieindustrie.nat.tn/ar تاريخ الاطلاع 04 /2013/03.
[2] الشركة التونسية للضمان على موقعها http://www.sotugar.com.tn/ar/ تاريخ الاطلاع 2013/05/30.

1.2. أنواع الضمانات التي تقدمها الشركة التونسية للضمان:

تتمثل أنواع الضمانات المقدمة من طرف الشركة التونسية للضمان في:

1.1.2. نظام ضمان التمويلات المسندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة العاملة في قطاع الصناعات المعملية والخدمات والمشاريع المجددة

أحدث نظام الضمان بمقتضى المرسوم 24 من القانون رقم 101 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002 المتعلق بقانون المالية لسنة 2003، حيث يهدف إلى ضمان القروض المسندة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الصناعة والخدمات وبعض أصناف المساهمات لشركات الاستثمار ذات رأسمال التنمية، والصناديق المشتركة للتوظيف في رأسمال التنمية وصناديق المساعدة على الانطلاق. وكلفت الشركة التونسية للضمان بإدارته بمقتضى الاتفاقية المبرمة مع وزارة المالية. وتتمثل المشاريع التي تنتفع بهذا الضمان في[1]:

- **المشاريع الجديدة:** التي لا تفوق تكلفة استثماراتها 5 ملايين دينار بما في ذلك الأموال المتداولة؛
- **مشاريع التوسيع:** التي لا تفوق تكلفة استثماراتها 5 ملايين دينار بما في ذلك الأصول الثابتة الصافية

2.1.2. ضمان إعادة جدولة القروض المسندة في إطار إعادة الهيكلة المالية

استحدثت آلية ضمان إعادة جدولة القروض المسندة من قبل مؤسسات القرض لفائدة المؤسسات العاملة في قطاعي الصناعة والخدمات المرتبطة بالصناعة في إطار البرنامج النموذجي لإعادة هيكلتها المالية، والمؤسسات الصناعية والخدماتية المعنية بهذا الضمان هي: المؤسسات التي لا تتجاوز حجم استثماراتها 5 ملايين دينار بما في ذلك الأصول الثابتة الصافية [2].

3.1.2. نظام ضمان القروض المسندة لمشاريع التحكم في الطاقة

وهو موجه للمؤسسات الصناعية التي لا تقل مدة تواجدها عن سنتين، والتي ترغب في القيام باستثمارات تتعلق بعمليات النجاعة الطاقوية والتي لا تقل تكلفتها عن 50 ألف دينار تونسي، ولا تتجاوز مدة استرداد استثماراتها ثلاث سنوات والمنجزة بالتعاون مع مؤسسات الخدمات الطاقوية[3].

4.1.2. ضمان القروض المخصصة للتصدير

وهو موجه لضمان القروض قصيرة الأجل المخصصة للتصدير والمسندة من قبل البنوك لفائدة المؤسسات المصدرة العاملة في قطاعي الصناعة والخدمات المرتبطة بالصناعة، وهو موجه لـ[4]:

---

[1] الشركة التونسية للضمان على موقعها http://www.sotugar.com.tn/ar/ تاريخ الاطلاع 2013/05/30.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.
[4] المرجع نفسه.

– المشاريع الجديدة التي لا تتعدى تكلفة استثماراتها 5 ملايين دينار تونسي بما في ذلك الأموال المتداولة؛

– مشاريع التوسيع التي لا تفوق تكلفة استثماراتها 5 ملايين دينار تونسي بما في ذلك الاصول الثابتة الصافية.

5.1.2. آلية ضمان القروض المسندة للباعثين الشبان

في إطار الإتفاق حول التصرف التوافقي للهجرة والتنمية المتضامنة الموقع بين الجمهورية التونسية والجمهورية الفرنسية، كلفت الوكالة الفرنسية للتنمية الشركة التونسية للضمان بإدارة آلية ضمان القروض المتوسطة وطويلة الأجل المسندة للمشاريع الجديدة المنجزة من قبل الباعثين الشبان في قطاع الصناعات المعملية والخدمات المرتبطة بها. وهذا الضمان موجه للمشاريع الجديدة التي لا يتعدى حجم استثماراتها 300 ألف دينار تونسي[1].

2.2. توزيع التمويلات الخاصة بالشركة التونسية للضمان

يختلف توزيع التمويلات الخاصة بالشركة التونسية للضمان من منطقة إلى أخرى حسب توزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1.2.2. التوزيع الجهوي للتمويلات

تتوزع التمويلات حسب المناطق الجهوية التونسية بين سنتي 2012 و2013 حسب الجدول التالي:

الجدول رقم: -3.2- التوزيع الجهوي للتمويلات الخاصة بالشركة التونسية للضمان لسنتي 2012 و2013

القيمة: مليون دينار

الجهة	2012		3 أشهر 2012		3 أشهر الأولى من 2013	
	عدد المؤسسات	المبلغ	عدد المؤسسات	المبلغ	عدد المؤسسات	المبلغ
الشمال الغربي	81	28.5	22	8.5	20	9.2
الشمال الشرقي	265	61.4	86	18.3	50	10.5
الوسط الغربي	100	23.1	39	8.5	22	8.7
الوسط الشرقي	102	35.7	29	9	24	6.0
الجنوب الغربي	34	4.2	10	1.4	6	0.8
الجنوب الشرقي	36	16.9	11	4.9	5	1.2
المجموع	**618**	**169.8**	**197**	**50.6**	**127**	**36.4**

المصدر: الشركة التونسية للضمان على موقعها http://www.sotugar.com.tn/ar/، تاريخ الاطلاع 2013/05/30.

[1] الشركة التونسية للضمان على موقعها http://www.sotugar.com.tn/ar/ تاريخ الاطلاع 2013/05/30.

يتبين من خلال الجدول، أنه في سنة 2012 كانت تمويلات شركة الضمان مقسمة بشكل غير عادل على مختلف المناطق التونسية، بحيث احتل الشمال الشرقي المرتبة الأولى بتمويل 265 مؤسسة بمبلغ إجمالي قدره 61.4 مليون دينار تونسي، ثم الوسط الشرقي بتمويل 102 مؤسسة، يليه الوسط الغربي بتمويل 100 مؤسسة.

ويرجع هذا التوزيع غير العادل للتمويلات إلى التمركز غير المنتظم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث تحوي المناطق الشمالية والشرقية عددا كبيرا من هذه المؤسسات وهذا ما تم تحليله في الفصل السابق، أين استنتجنا أن المؤسسات التونسية تمتاز بعدم التوازن في توزيع مؤسساتها على مختلف المناطق التونسية، بحيث تحتل مناطق الجنوب النسبة الأقل، وهذا ما يفسر العدد القليل للمؤسسات الممولة من قبل الشركة التونسية للضمان وكذلك المبلغ الموجه لهاته المناطق. أما إذا قارنا تمويلات الثلاثي الأول لسنتي 2012 و2013، فنلاحظ انخفاض عدد المؤسسات الممولة في نفس الفترة. ففي الشمال الشرقي تم تمويل 86 مؤسسة خلال الثلاثة أشهر الأولى لسنة 2012 تقابلها 50 مؤسسة فقط خلال الثلاثي الأول لسنة 2013. وفي الوسط الشرقي تم تمويل 29 مؤسسة خلال الثلاثي الأول لسنة 2012 مقابل 24 مؤسسة في الأشهر الثلاثة الأولى لسنة 2013، في حين تم تمويل 39 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خلال الثلاثي الأول لسنة 2012 في الوسط الغربي مقابل 22 مؤسسة فقط تم تمويلها خلال الثلاثي الأول لسنة 2013.

2.2.2. التوزيع القطاعي للتمويلات

يبين الجدول التالي، التوزيعات القطاعية للتمويلات التي قامت بها الشركة التونسية للضمان خلال سنتي 2012 و2013 حسب عدد المؤسسات ومبلغ التمويل.

الجدول رقم: -4.2- التوزيع القطاعي للتمويلات الخاصة بالشركة التونسية للضمان خلال سنتي 2012 و2013

القيمة: مليون دينار تونسي

القطاعات	2012		الثلاثي الأول من 2012		الثلاثي الاول من 2013	
	عدد المؤسسات	المبلغ	عدد المؤسسات	المبلغ	عدد المؤسسات	المبلغ
الصناعات المعملية	494	151.2	153	44.4	114	35.7
الخدمات	103	13.7	42	6.1	13	0.7
تكنولوجيا الابتكار	2	0.1	2	0.1	-	-
المجموع	599	165.0	197	50.6	127	36.4

المصدر: الشركة التونسية للضمان على موقعها http://www.sotugar.com.tn/ar/، تاريخ الاطلاع 2013/05/30.

يتجلى من خلال الجدول أن تمويلات الشركة التونسية للضمان مست أهم ثلاثة قطاعات في تونس، بحيث كانت الأكثرية لقطاع الصناعات المعملية، إذ تم تمويل 494 مؤسسة بقيمة تمويل إجمالية قدرت بـ 151,2 مليون دينار تونسي سنة 2012، يليه قطاع الخدمات بـ 103 مؤسسة بقيمة تمويل

قدرت بـ 13,7 مليون دينار تونسي، وهذا ما يؤكد لنا التوزيع غير العادل للتمويلات وكذا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القطاعات الاقتصادية التونسية.

إذا قارنا الثلاثة أشهر الأولى لسنتي 2012 و2013، نلاحظ انخفاض عدد المؤسسات الممولة وكذا قيمة الضمان. ففي قطاع الصناعات المعملية تم تمويل 153 مؤسسة خلال الثلاثي الأول لسنة 2012 مقابل 114 مؤسسة ممولة خلال الثلاثي الأول لسنة 2013. أما في قطاع الخدمات فقد تم تمويل 42 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خلال الثلاثي الأول لسنة 2012 مقابل 13 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خلال الثلاثي الأول لسنة 2013.

3.2.2. توزيع التمويل حسب طبيعة النشاط

تتوزع تمويلات الشركة التونسية للضمان حسب طبيعة النشاط كالتالي:

الجدول رقم: -5.2- توزيع تمويلات الشركة التونسية للضمان حسب طبيعة النشاط خلال سنتي 2012 و2013

القيمة: مليون دينار تونسي

نوع المشاريع	2012		الثلاثي الاول من 2012		الثلاثي الاول من 2013	
	عدد المؤسسات	المبلغ	عدد المؤسسات	المبلغ	عدد المؤسسات	المبلغ
مشاريع جديدة	484	131.1	161	42.4	101	28.6
مشاريع توسعة	116	33.8	36	8.2	26	7.8
المجموع	600	164.9	197	50.6	127	36.4

المصدر: الشركة التونسية للضمان على موقعها http://www.sotugar.com.tn/ar/، تاريخ الاطلاع 2013/05/30.

نلاحظ من خلال الجدول، أن المشاريع الجديدة أخذت حصة الأسد من حيث تمويلات الشركة التونسية للضمان، بحيث تم تمويل 484 مؤسسة جديدة مقابل 116 مؤسسة توسعية خلال سنة 2012، وهذا ما يبين لنا أن السلطات التونسية تهتم كثيرا بالمشاريع الجديدة على حساب المشاريع التوسعية.

3. المراكز الفنية في القطاعات الصناعية التونسية

المراكز الفنية هي منشآت عمومية ذات صبغة اقتصادية تتمتع بالشخصية المدنية وبالاستقلال المالي، تم إنشاء أول مركز فني سنة 1969، وقد وجّه لمساعدة قطاع الأحذية والجلود، ويبلغ عدد المراكز الفنية حاليا 8 مراكز موزعة على مختلف القطاعات الاقتصادية، ويعتبر المنخرطون في هذه المراكز والذين ينتفعون بخدماتها أشخاص ماديون ومعنويون لهم صفة الصناعيين. ويتم استحداث المراكز بقرار من الوزير المكلف بالصناعة وبمبادرة من المنظمات أو الجمعيات المهنية بدون رأسمال، ولا ينجر عن نشاطها توزيع أرباح. وتخضع المراكز إلى أحكام القانون التجاري فيما عدا ما يتعلق منها بالإفلاس وفي حدود ما لا يتعارض منها وأحكام هذا القانون.

تضبط المهام الخصوصية لكل مركز وكذلك تنظيمه الإداري والمالي وإجراءات مراقبته بمقتضى نظام أساسي مصادق عليه بقرار من الوزير المكلف بالصناعة. كما تخضع المراكز الفنية إلى إجراءات التسجيل بالسجل التجاري، ويجب لهذا الغرض إيداع نسخة من النظام الأساسي المصادق عليه بقرار من الوزير المكلف بالصناعة لدى كتابة المحكمة التي يقع بدائرتها المقر الرئيسي للمركز. وتتولى إحدى المنظمات أو الجمعيات المهنية المبادرة بطلب إحداث المركز للقيام بجميع الإجراءات الإدارية والقضائية التي يقتضيها تكوينه[1].

1.3. مهام المراكز الفنية

تضطلع هذه المراكز إلى جانب مهامها الخصوصية المضبوطة بمقتضى أنظمتها الأساسية، خاصة بالمهام التالية[2]:

- جمع وبث المعلومات الفنية أو الصناعية أو التجارية وكذلك القيام بكل الإحصائيات وإعداد الدراسات الفنية والاقتصادية المتعلقة بالأنشطة الصناعية؛
- حصر كل الثروات الوطنية للمواد الأولية وذلك بالتعاون مع جميع المعاهد الوطنية للبحوث ودراسة خاصياتها لاستغلالها؛
- مد الصناعيين بالمساعدات لعصرنة طرق العمل وتحسين الفنيات والتحكم في الجودة؛
- المساهمة في إعداد المواصفات وإعانة الصناعيين للعمل بها وإعداد كل دراسة أو بحث لتنمية الصادرات وتطويرها؛
- المساهمة مع المراكز الفنية والمعاهد والجامعات التونسية والأجنبية لتنمية القطاع والعمل على وضع مكاسب البحث العلمي حيز التطبيق؛
- التنسيق مع المراكز المختصة في عمليات التكوين المهني حسب حاجيات الأنشطة الصناعية؛
- تطوير استعمال التقنيات التي تحمي البيئة وتحافظ على ديمومة الموارد وتحد من الافرازات الملوثة والنفايات وتسمح برسكلة أكثر نسبة من النفايات؛
- مساعدة المؤسسات على تحسين استعمال إمكانيات الإنتاج من الناحية التقنية والبشرية، وذلك بتوجيهها إلى تطوير المنتوجات وإقرار برامج استثمار ملائمة؛
- بعث مخابر تحليل وتجربة للقيام بالاختبارات اللازمة للأنشطة الصناعية والمساهمة في إعداد مدونة لشروط المهن؛

[1] قانون عدد 123 لسنة 1994 مؤرخ في 28 نوفمبر 1994 يتعلق بالمراكز الفنية في القطاعات الصناعية التونسية
[2] المرجع نفسه.

2.3. المراكز الفنية الثمانية

وهي: المركز الوطني للجلود والأحذية، المركز الفني لصناعة الخشب والأثاث، المركز الفني للتعبئة والتغليف، المركز الفني للنسيج، المركز الفني للصناعات الغذائية، المركز الفني للكيمياء، المركز الفني لمواد البناء والخزف والبلور، المركز التقني للصناعات الميكانيكية والكهربائية[1].

3.3. الجمعية التونسية للمراكز الفنية الصناعية

هي جمعية تأسست سنة 2008، وتضم المراكز الفنية الثمانية، تحت وصاية وزارة الصناعة والطاقة والمناجم التونسية، وهي تهدف إلى خلق التآزر والتكامل بين المراكز الفنية والصناعيين التونسيين، على مستوى الخبرة والتجربة والوسائل التقنية وتجميع الخدمات والمهارات لفائدة المؤسسات، بالإضافة إلى دعم القدرة التنافسية للنسيج الصناعي من خلال تبادل التكنولوجيا والتجديد[2].

ثانيا: نتائج برنامج التأهيل التونسي

1. تطور نتائج الملفات والمنح لبرنامج التأهيل والبرامج المساندة له

عند تبنى تونس لبرنامج التأهيل لم تمنح أولوية لأي قطاع، حيث كان قبول الملفات يتم على أساس قابلية المؤسسة للاستمرار والتطور وكذا سلامة المؤسسة من أي مشاكل مالية. كما كان يتم اختيار المؤسسة على أساس دورها القيادي في القطاع الذي تنتمي إليه، وفي نهاية جويلية 2014 كانت نتائج برنامج التأهيل والبرامج المساندة له كالتالي:

1.1. منحة الاستثمار في البحوث التنموية

حظي برنامج منحة الاستثمار في البحوث التنموية بمتابعة من قبل السلطات التونسية لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية على الإنخراط في هذا البرنامج، من أجل تطوير وتنمية نماذج إنتاج جديدة تعمل على تحسين المنتوج ليصبح أكثر تنافسية، وقد كانت نتائجه كالتالي:

جدول رقم:-6.2- نتائج منحة الاستثمار في البحوث التنموية من 2012 الى 2014

	2012/07/31	2013/07/31	2014/07/31	المجموع الكلي منذ انطلاقه إلى غاية 2014/07/31
عدد الملفات المدروسة	23	30	13	178
عدد الملفات المقبولة	7	15	4	74
تكلفة الاستثمارات (مليون دينار)	1,4	2,57	0,8	11,80

المصدر: نتائج برنامج التأهيل على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn/bilan-du-pmn تاريخ الاطلاع 2014/09/24.

[1] المركز الفني للنسيج على موقعه http://www.cettex.com.tn/ ، تاريخ الاطلاع 2013/10/25.
[2] المرجع نفسه.

في نهاية جويلية 2014، تم المصادقة على 4 ملفات جديدة ضمن برنامج البحوث التنموية في حين أنه في نهاية جويلية 2013 تم المصادقة على 15 ملفا؛ أي بنقصان 9 مشاريع، وهذا العدد من المنتظر أن يرتفع مع نهاية سنة 2014، وبهذا فإن العدد الإجمالي للملفات المقبولة في إطار منح الاستثمارات في البحوث التنموية وصل 74 ملفا في نهاية جويلية 2014.

وفي إطار البحث والتجديد بالمؤسسات، يتواصل خلال سنة 2014 برنامج منح الاستثمار للبحوث التنموية المتعلقة بإنجاز الدراسات اللازمة لتطوير منتوجات أو نماذج إنتاج جديدة؛ وانجاز النماذج والتجارب التقنية المتعلقة بها، وكذلك التجارب الميدانية واقتناء التجهيزات العلمية للمخابر اللازمة لإنجاز مشاريع البحوث التنموية.

2.1. برنامج التأهيل الصناعي:

تطورت نتائج برنامج التأهيل الصناعي من سنة إلى أخرى مع تبني المزيد من المؤسسات لهذا البرنامج، رغبة منها في تطوير نفسها ترقبا للانعكاسات الآتية من الاتحاد الأوروبي. والجدول التالي يبين لنا ذلك:

الجدول رقم: -7.2- نتائج برنامج التأهيل الصناعي التونسي إلى نهاية جويلية 2014.

	2012/07/31	2013/07/31	2014/07/31	المجموع الكلي منذ انطلاقه إلى غاية 2014/07/31
الانخراطات	314	311	267	5687
عدد الملفات المقبولة	214	244	240	4816
الاستثمارات المقبولة(مليون دينار)	340	457	371	8079
المنح المقبولة (مليون دينار)	49	65	41	1105
عدد الحصص المفتوحة	100	127	135	3369
الاقساط الممنوحة (مليون دينار)	17,6	24	23.3	520,9

المصدر: نتائج برنامج التأهيل على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn/bilan-du-pmn تاريخ الاطلاع 2014/09/24.

في نهاية جويلية 2012 بلغ عدد المؤسسات المنخرطة في برنامج التأهيل 314 مؤسسة، بانخفاض يقدر بـ 16.2% مقارنة بنفس الفترة من سنة 2011. وتمّت المصادقة على 214 مخطط تأهيل مقابل 257 في نفس الفترة من سنة 2011 بتكلفة 340 مليون دينار، إضافة إلى إسناد 50 مليون دينار في شكل منح لهذه المؤسسات.

وفي نهاية جويلية 2014، بلغ عدد الملفات المقبولة في برنامج التأهيل الصناعي 240 ملف؛ ورغم أن عدد الملفات انخفض نسبيا مقارنة مع سنة 2013، إلا أن هذا لم يأثر على سير برنامج التأهيل. كما بلغت قيمة الاستثمارات المقبولة 371 مليون دينار تونسي في نهاية جويلية 2014، فإذا

قارنا حجم الاستثمارات بالسنة السابقة نجد انخفاضا بـ 86 مليون دينار. أما المنح التي تم قبولها، فقد بلغت 41 مليون دينار في نهاية جويلية 2014 والأقساط الممنوحة 23,3 مليون دينار.

وعليه فإن عدد المؤسسات المنخرطة في برنامج التأهيل منذ بدئه إلى غاية جويلية 2014 وصل إلى 5687 مؤسسة منها 4816 تم قبولها، أما حجم الاستثمار الكلي فقد بلغ 8079 مليون دينار تونسي. وينتظر في نهاية سنة 2014 مواصلة استحداث وانخراط مؤسسات جديدة، بالإضافة إلى دعم جهود التأهيل التكنولوجي والابتكار والدخول في مرحلة جديدة تدمج فيها البحوث التطبيقية في القطاعات الواعدة ذات القيمة المضافة العالية. كما سيتواصل خلال سنة 2014 دعم الموارد الذاتية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنخرطة في برنامج التأهيل عبر الصندوق المشترك للتوظيف في رأسمال التنمية.

3.1. الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية

تطور اندماج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية في برنامج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية رغبة منها في إدخال التكنولوجيا الحديثة لمواكبة التطورات التكنولوجية وتسهيلا للعمل. وكانت النتائج كالتالي:

الجدول رقم: -8.2- نتائج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية من 2012 إلى 2014

	2012/07/31	2013/07/31	2014/07/31	المجموع الكلي منذ انطلاقه إلى غاية 2014/07/31
عدد الملفات المقبولة	453	434	494	7054
الاستثمارات المقبولة (مليون دينار)	22,9	19,9	25	353,9
المنح المقبولة (مليون دينار)	9,8	8,2	9,4	155
عدد الحصص المفتوحة	217	232	186	3909
الاقساط الممنوحة (مليون دينار)	3,9	4,2	2,8	74,9

المصدر: نتائج برنامج التأهيل على موقع مكتب التأهيل http://www.pmn.nat.tn/bilan-du-pmn تاريخ الاطلاع 2014/09/24.

من خلال الجدول السابق نلاحظ انخفاض عدد الملفات المصادق عليها في نهاية جويلية 2012 لتبلغ 453 ملف مقارنة بـ 465 ملف سنة 2011، وقد سجلت الاستثمارات المقبولة 23 مليون دينار في نهاية جويلية 2012 مقابل 25 مليون دينار سنة 2011 بانخفاض قدره 9,1%.

ونلاحظ كذلك تطور عدد الملفات المقبولة في برنامج التأهيل نهاية جويلية 2014 ليبلغ 494 ملف مقارنة مع 434 ملف في نفس الفترة من سنة 2013، بحجم استثمار قدر بـ 25 مليون دينار في نهاية جويلية 2014 بزيادة قدرها 5,1 مليون دينار مقارنة بنفس الفترة من سنة 2013، وتكشف هذه المعطيات تضاعف حجم الاستثمارات في القطاع بفضل برنامج التأهيل مقارنة بالسنوات السابقة.

وفي نهاية جويلية 2014 بلغ الحجم الكلي لعدد الملفات المقبولة 7054 ملف، حيث يتبين لنا مدى الوعي الذي وصل إليه أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تونس للنهوض بمؤسساتهم نحو الافضل واللحاق بدرب التكنولوجيا العالمية.

2. تطور برنامج التأهيل في تونس

تطورت برامج التأهيل في تونس من سنة إلى أخرى وهذا دليل على النجاح الذي لقيه تنفيذ هذا البرنامج، وقد جاءت النتائج كما يلي:

1.2. تطور نتائج برنامج التأهيل عبر السنوات

تطورت نتائج برنامج التأهيل منذ انطلاقه إلى نهاية جويلية 2014 كالتالي:

الجدول رقم: -9.2- تطور نتائج التأهيل التونسي من 1996 إلى 2014

	1996	2012	2013	2014/07/31
الانخراطات	92	488	466	267
المصادقات	56	355	385	240
الاستثمارات (دينار تونسي)	178000000	580870415	707227473	373003767
استثمارات التشخيص (د.ت)	1000000	5188715	5438132	2762799
الاستثمارات المادية (د.ت)	157200000	519186484	652330331	339025633
الاستثمارات غير المادية (د.ت)	19800000	65495216	49459010	31215335
المنح المسندة (د.ت)	21700000	78318744	96863588	41535354
منح التشخيص (د.ت)	900000	2500075	2913219	1461075
المنح المادية (د.ت)	15400000	54331661	72592758	30458628
المنح غير المادية (د.ت)	5400000	21407008	21367611	9615051

Source : Situation du programme de mise à niveau , Approbations, en cours et déblocage, situation à fin Juillet 2014, http://www.pmn.nat.tn/ , date de visite 31/09/2014.

نلاحظ من خلال الجدول، تطور عدد المؤسسات المنخرطة في برنامج التأهيل، حيث كانت سنة 1996 نحو 92 مؤسسة وتم المصادقة على 56 منها، أي بنسبة 60,86%. أما سنة 2012 فانخرطت 488 مؤسسة منها 355 مؤسسة تمّ المصادقة عليها، أي بنسبة 72,74%. وفي سنة 2013 تم انخراط 466 مؤسسة تمّ المصادقة على 385 منها، بنسبة 82.88% ، بينما في نهاية جويلية 2014 تم انخراط 267 مؤسسة منها 240 تم المصادقة عليها، ليصل العدد الإجمالي إلي حدود 5687 مؤسسة منخرطة و4816 مؤسسة مصادق عليها.

ويتبين لنا من خلال هذه النسب مدى تطور فكرة الانضمام إلى برنامج التأهيل الذي أحدث ثورة صناعية في تونس. إذ نجد أن معظم المؤسسات التي انخرطت فيه شهدت تحسنا ملحوظا خاصة في

منتجاتها التي أصبحت أكثر تنافسية مما كانت عليه في السنوات الماضية، كما فسر هذا الإقبال، إلى الثقة في البرنامج ورغبة المؤسسات التونسية في تأهيل وحداتها الانتاجية وادراج التقنيات الحديثة.

وقد ارتفعت الاستثمارات المصادق عليها من 178 مليون دينار سنة 1996 إلى 707227473 دينار سنة 2013، حيث تضاعفت أربع مرات تقريبا. كما شهدت السنوات الأخيرة ارتفاعا ملحوظا في إنجاز الاستثمارات المادية وغير المادية؛ فكانت النتائج المسجلة على مستوى التأهيل الصناعي إيجابية في مجملها باعتبار أنه تم تحقيق أغلب الأهداف المرسومة خاصة في السنوات الأخيرة، فسجلت الاستثمارات المادية ارتفاعا من 157.2 مليون دينار سنة 1996 إلى 652330331 دينار سنة 2012، كما ارتفعت الاستثمارات غير المادية من 19.8 مليون دينار إلى 49459010 دينار خلال نفس الفترة.

2.2. تطور الانخراطات من 1996 الى 2014

1.2.2. بالنسبة لبرنامج التأهيل الصناعي

يمكن عرض تطور الانخراطات في برنامج التأهيل الصناعي في الشكل التالي:

الشكل رقم:-15.2- تطور انخراطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية في برنامج التأهيل من 1996 إلى نهاية جويلية 2014

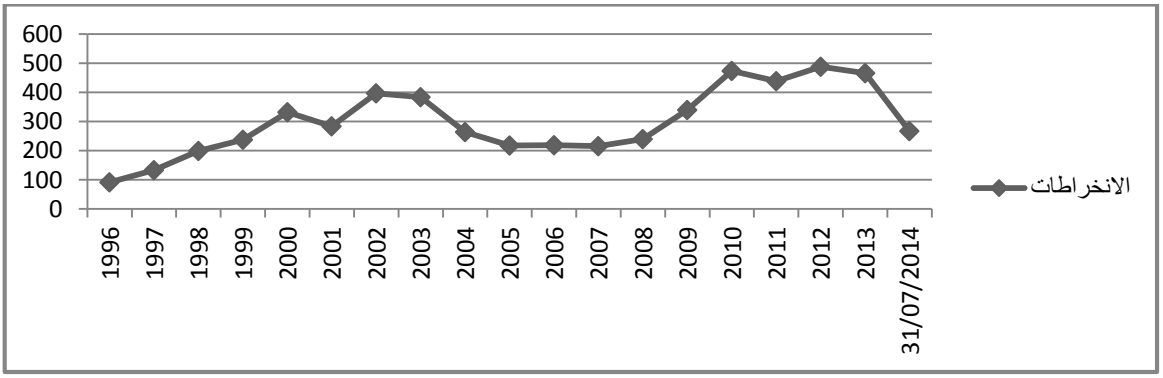

المصدر: من إعداد الطالبة حسب معطيات مكتب التأهيل التونسي، تاريخ الاطلاع 2014/09/31.

نلاحظ من خلال الشكل، أن انخراط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في برنامج التأهيل الصناعي كان متأرجحا بين الصعود والنزول خلال الفترة 1996-2914، حيث نلاحظ انخفاضه سنوات 2001، 2004 إلى 2008، ثم 2011 وأخيرا 2014، في حين كان في باقي الفترات في حالة تطور.

2.2.2. بالنسبة للاستثمارات التكنولوجية ذات أولوية

يمكن عرض تطور برنامج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية في الشكل التالي:

الشكل رقم –16.2– تطور الملفات المصادق عليها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التونسية من 1999 إلى جويلية 2014

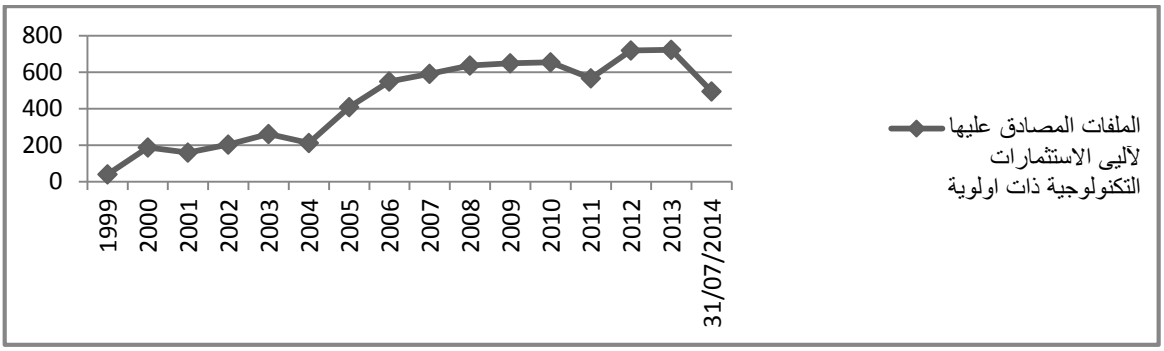

المصدر: من إعداد الطالبة حسب معطيات مكتب التأهيل التونسي، تاريخ الاطلاع 2014/09/31.

يتبين لنا من خلال الشكل تطور الملفات المصادق عليها في إطار برنامج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية، فمنذ تبني هذه الآلية من قبل السلطات التونسية سنة 1999، سارعت المؤسسات للانخراط في هذا البرنامج بحثا عن التجدد والتطور التكنولوجي. فنجد أن مكتب التأهيل صادق على 41 ملفا سنة 1999، واستمر هذا العدد في الارتفاع من سنة إلى أخرى رغم العقبات التي شهدها تطبيق هذا البرنامج. وبحلول سنة 2010 تمّ المصادقة على 567 ملف، وعرف هذا الإجراء انخفاضا في سنة 2011 نظرا للأوضاع التي شهدتها تونس، لكن سرعان ما تجاوزت هذه الأزمة حيث شهدت سنة 2012 انتعاشا وهذا ما انعكس على الأوضاع الاقتصادية للبلد، حيث بلغ عدد الملفات المصادق عليها 719 ملف، 722 سنة 2013 و497 سنة 2014.

3.2. نتائج برنامج التأهيل حسب القطاعات الاقتصادية

1.3.2. نتائج برنامج التأهيل الصناعي

تبين نتائج برنامج التأهيل مدى أهمية هذا البرنامج في رفع القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والنسيج الصناعي التونسي، إذ أصبحت المؤسسات الصناعية تعتمد على وسائل إنتاج متطورة وتواكب التطورات التكنولوجية الحديثة، وأصبحت المنتجات أكثر جودة مما كانت عليه. ومكنت هذه النقلة النوعية المؤسسات من تحقيق نتائج إيجابية أدت إلى انصهار المؤسسات الصناعية في منظومة التأهيل بكل آلياتها، وقد شمل انخراط المؤسسات جميع القطاعات الاقتصادية دون استثناء.

وكانت النتائج حتى جويلية 2014 كالتالي:

الجدول رقم -10.2- تطور نتائج التأهيل الصناعي التونسي حسب القطاعات الاقتصادية من 1996 إلى غاية 31 جويلية 2014

	الملفات المقبولة	الاستثمارات	نسبة الاستثمارات	الاستثمارات غير المادية (م.د)	نسبة الاستثمارات غير المادية	المنح المسددة	ملفات قيد التنفيذ	ملفات مرفوضة	مجموع الانخراطات
IAA	549	1538	%19	140	%9	187910	108	3	660
ICC	284	221	%3	50	%23	34073	29	2	315
ICH	262	749	%9	66	%9	93133	46	3	311
ID	625	1109	%14	105	%9	154664	142	2	769
IMCCV	230	1334	%17	70	%5	125981	62	1	293
IME	589	1550	%19	178	%11	223132	137	3	729
ITH	2068	1453	%18	279	%19	259404	239	6	2313
IS	209	125	%2	56	%45	27453	84	4	297
المجموع	4816	8079	%100	944	%131	1105748	847	24	5687

Source : Situation du programme de mise à niveau , approbations, en cours & déblocage, situation à fin juillet 2014,sur le site http://www.pmn.nat.tn/ , date de visite 31/09/2014 .

حيث:

- IAA: الصناعات الغذائية؛
- ICC: صناعات الاحذية والجلود؛
- ICH: الصناعات الكيمائية؛
- ID: صناعات مختلفة؛
- IMCCV: صناعة مواد البناء والخزف؛
- IME: الصناعات الميكانيكية والإلكترونية؛
- ITH: صناعات النسيج والملابس؛
- IS: الصناعات الخدماتية.

ويمكن بلورة توزيع ملفات المقبولة والانخراطات على الفروع الاقتصادية في الشكل التالي:

الشكل رقم-17.2- توزيع الملفات المقبولة والانخراطات على الفروع الاقتصادية لبرنامج التأهيل التونسي

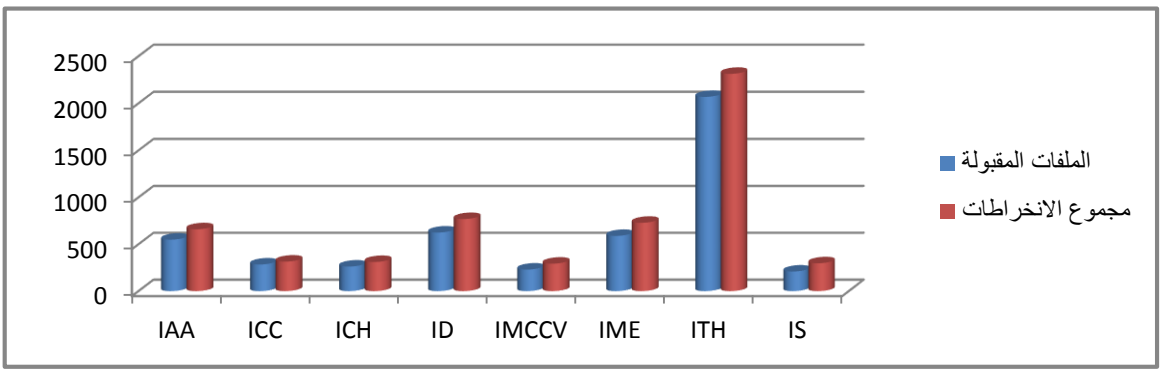

المصدر: من إعداد الطالبة حسب الجدول السابق.

يتبين لنا مما سبق، أن حوالي 40 % من المؤسسات الصناعية التونسية المنخرطة في برنامج التأهيل تنشط في قطاع النسيج والملابس بحوالي 2068 مؤسسة حتى نهاية جويلية 2014، فهي تحتل المرتبة الأولى، وهو ما يعكس التوجه الرامي إلى تعزيز القدرة التنافسية لهذا القطاع والدور الهام الذي يلعبه على صعيد التصدير والتشغيل للحد من المشاكل التي تواجه الاقتصاد التونسي. تليه الصناعات المختلفة، والتي تم قبول 625 مؤسسة منها منذ بداية البرنامج. وتعود المرتبة الثالثة إلى قطاع الميكانيك والكهرباء الذي قبل فيه 589 مؤسسة إلى غاية جويلية 2014، وحقق هو الآخر نتائج هامة على مستوى التصدير خلال السنوات الأخيرة. وفي المرتبة الرابعة قطاع الصناعات الغذائية الذي عرف تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة بانخراط 660 مؤسسة، تمّ قبول 549 منها حتى نهاية جويلية 2014. أما المرتبة الخامسة فهي من نصيب قطاع الأحذية والجلود بقبول 284 مؤسسة، يليها قطاع الصناعات الكيميائية بـ262 مؤسسة، ثم قطاع صناعة البناء والخزف والزجاج بـ 230 مؤسسة.

كما أن ترتيب القطاعات حسب حجم الاستثمارات يبرز تصدر قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية، إذ بلغ حجم الاستثمارات المصادق عليها 1550 مليون دينار منذ بداية تنفيذ برنامج التأهيل بنسبة 19%، تليها الصناعات الغذائية بمبلغ قدره 1538 مليون دينار ويمثل ما نسبته 19%، ثم تليها صناعة النسيج والملابس بنسبة 18%، فصناعة مواد البناء والخزف والزجاج بنسبة 17%.

ومن خلال إحصائيات مكتب التأهيل، فإن قرابة 70% من المؤسسات التونسية تعاني من مشاكل مالية، وبرنامج الهيكلة المالية الذي شرع في تطبيقه منذ سنة 2011 يتضمن تدعيم الأموال الذاتية لهذه المؤسسات من خلال ضمان إعادة جدولة القروض المسندة في إطار إعادة الهيكلة المالية التي أحدثت لهذا الغرض.

2.3.2. نتائج برنامج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية حسب القطاعات

تطورت نتائج برنامج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية حسب القطاعات في نهاية جويلية 2014 كالتالي:

الجدول رقم-11.2- تطور نتائج برنامج الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية التونسي حسب القطاعات في نهاية جويلية 2014

الفروع	الملفات المقبولة	الاستثمارات المادية	الاستثمارات غير المادية	المنح المسددة
الصناعات الغذائية	786	18601727	18448058	16976643
صناعات الأحذية والجلود	301	5761661	6948481	5842249
الصناعات الكيمائية	489	13353657	9923966	10267976
صناعات مختلفة	765	12563917	20969876	14967524
صناعة مواد البناء والخزف والزجاج	233	4959638	8244298	5275906
الصناعات الميكانيكية والإلكترونية	1200	21815267	33615915	24318883
صناعات النسيج والملابس	2734	70575772	79261299	67636103
الصناعات الخدماتية	546	9690294	19179618	9746510
المجموع	7054	157321933	196591511	155031793

Source : Situation du programme de mise à niveau , approbations, cours & déblocage, situation à fin Juillet 2014, http://www.pmn.nat.tn/ , date de visite 31/09/2014 .

شهدت آلية الاستثمارات التكنولوجية ذات الأولوية تطورا ملحوظا خلال السنوات الأخيرة، إذ شهد قطاع النسيج والملابس دراسة 2734 ملفا حتى نهاية جويلية 2014، يليه قطاع الميكانيك والكهرباء بـ 1200 ملف واحتل قطاع الصناعات الغذائية المرتبة الثالثة بـ 786، بفارق بسيط عن قطاع الصناعات الأخرى الذي احتل المرتبة الرابعة من حيث عدد الملفات بـ 765 ملف وتلتها الصناعات الكيميائية بـ 489 ملف.

أما من حيث قيمة الاستثمارات فاحتل قطاع النسيج والملابس المرتبة الأولى بقيمة 149837071 دينار منذ بدء تنفيذ هذا البرنامج، وهي مقسمة إلى 70575772 دينار كاستثمارات مادية و79261299 دينار كاستثمارات غير مادية، يليه قطاع الصناعات الميكانيكية والكهربائية بقيمة إجمالية للاستثمارات بلغت 55431182 دينار، فيما احتل قطاع الصناعات الغذائية المرتبة الثالثة بقيمة 37049785 دينار، واحتل قطاع الصناعات الأخرى المرتبة الرابعة بـ 33533793 دينار.

المبحث الرابع: برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

تبنت الجزائر برنامج التأهيل لرفع القدرة التنافسية لمؤسساتها مع نظيراتها في الساحة الدولية وخاصة المؤسسات الأوروبية، وذلك لمسايرة التحولات الجديدة العالمية ولتزيح النظام الحمائي الذي قام على حماية المنتوج الوطني بالحواجز الجمركية، لهذا كان ضروريا في الوقت الحالي وبحكم عولمة المبادلات الانتقال إلى نظام عالمي جديد تتجلى ملامحه من خلال اتفاق الشراكة المبرم مع الاتحاد الأوروبي يوم 19 ديسمبر 2001 ببروكسل. والذي دامت مفاوضاته أربع سنوات تمخضت عنها 17 جولة انتهت بالتوقيع النهائي بتاريخ 22 أفريل 2002 بـ"فالنس"[1]، وكذا ملامح الانضمام إلى المنضمة العالمية للتجارة. وقد تعددت البرامج التي تبنتها الجزائر منذ بدء عملية التأهيل، كما اختلفت نتائجه من برنامج إلى آخر، وهذا ما سنحاول تبيينه من خلال هذا المبحث.

المطلب الأول: برامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تعددت البرامج التي تبنتها الجزائر من أجل تأهيل مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة، لكن كان هدفها واحد وهو الرفع من قدرتها التنافسية للنهوض بها نحو الأفضل لمواجهة الانفتاح الاقتصادي مع دول الاتحاد الأوروبي.

أولا: برنامج تأهيل المؤسسات الصناعية

يسعى البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية التي تشغل أكثر من20 عاملا والذي تشرف عليه وزارة الصناعة إلى دعم هذه المؤسسات ومرافقتها لترقية التنافسية الصناعية، وذلك بتحسين كفاءات المؤسسات الصناعية وتهيئة محيطها بتكييف جميع مكوناته من أنشطة مالية ومصرفية وإدارية وجبائية واجتماعية. وقدر المبلغ المخصص لتمويل هذا البرنامج أربع (04) مليارات دينار جزائري، خصص منه مبلغ 02 مليار دينار جزائري لتأهيل المؤسسات، أما المبلغ المتبقي، فخصص لتحديث وإعادة تأهيل المناطق الصناعية[2].

1. الهيئات الإدارية المشرفة على تطبيق البرنامج

يتم الإشراف على تنفيذ وتسيير برنامج التأهيل للمؤسسات الصناعية في الجزائر من قبل الهيئات التالية:

1.1. اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية (CNCI)[3]

تم تأسيسها بمرسوم رقم 192-2000 المؤرخ في 16 جويلية 2000، وتم تنصيبها بتاريخ 15 سبتمبر 2001، ويترأسها الوزير المكلف بالصناعة وتضم الأعضاء التاليين[1]:

[1] La chambre de commerce et de l'industrie algérienne, Mutation, publication trimestrielle édité, ALGER, 2002, p 13.

[2] سهام عبد الكريم، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج " PME II" ، مجلة الباحث ، العدد 09، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011، ص 2

[3] Le comité national de la compétitivité industrielle

- ممثل عن وزير المالية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالمساهمة و ترقية الاستثمار؛
- ممثل عن وزير التجارة؛
- ممثل عن وزير الشؤون الخارجية؛
- ممثل عن التعليم العالي والبحث العلمي؛
- ممثل عن وزير الصناعات الصغيرة والمتوسطة؛
- ممثل عن الغرفة التجارية والصناعية الجزائرية.

تتمثل مهامها في[2]:

- تحديد شروط ومعايير قبول طلب المؤسسات للاستفادة من المساعدات المالية المقدمة في إطار برنامج التأهيل وتحديد المبالغ التي يمكن الاستفادة منها قصد تنفيذه؛
- دراسة ملفات التأهيل المقدمة من قبل المؤسسات قصد الحصول على المبالغ المالية المقترحة وهذا بغية تغطية جزء من التكاليف التي تتحملها المؤسسات أثناء عملية التأهيل؛
- دراسة طلبات تمويل العمليات المتعلقة بترقية محيط المؤسسات الصناعية الخدماتية المرتبطة بالصناعة، ووضع الإجراءات المساعدة لتحسين تنافسيتها؛
- إصدار القرار النهائي بشأن ملفات التأهيل المقدمة من طرف المؤسسات بعد دراستها وتقييمها.

2.1. المديرية العامة لإعادة الهيكلة الصناعية(DGRI[3])

وهي الهيئة التابعة لوزارة الصناعة وإعادة الهيكلة سابقا التي توجد على مستواها الأمانة التقنية، وهي تشرف على دراسة ملفات التأهيل المقدمة من قبل المؤسسات، هذا قبل إرسالها إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية (CNCI)، حيث تعتبر الجهة المكلفة بتسيير البرنامج وتقوم بعدة مهام في إطار برنامج التأهيل هي كالتالي[4]:

- تحديد الإجراءات والشروط التقنية والمالية والتنظيمية لبرنامج التأهيل ووضع مخطط إعلامي تحسيسي للمؤسسات والهيئات المعنية بالبرنامج؛
- تطوير وترقية برنامج تكوين المختصين والأفراد المعنيين بالإشراف على تنفيذ برنامج التأهيل؛
- التعرف على حاجات المؤسسات والهيئات الإدارية من المعلومات المتعلقة ببرنامج التأهيل والعمل على توفيرها، واقتراح التعديلات فيما يخص النصوص القانونية التي تنظم المؤسسات والتي لها علاقة مباشرة بإصلاحها.

---

[1]Ministère de l'industrie et de la restructuration (MIR), Mise à niveau des entreprises, Fonds de promotion de la compétitivité industrielle,p2. Sur le site http://www.mir-algeria.org/miseaniveau/dispojuri.htm, date de visite, 17/01/2006.

[2] Ibid.

[3] DGRI :La direction générale de la restructuration industrielle.

[4] Ministère de l'industrie et de la restructuration (MIR), Mise à niveau des entreprises, Fonds de promotion de la compétitivité industrielle, op-cit,p 2.

3.1. صندوق ترقية التنافسية الصناعية(FPCI)[1]

تم إنشاء هذا الصندوق بموجب المادة 192 من قانون المالية لسنة 2000 لتمويل جزء من عمليات تنفيذ برنامج تأهيل المؤسسات، وهذا في شكل مساعدات مالية، حيث يمكن التمييز بين نوعين من المساعدات[2]:

- **المساعدات المالية المقدمة للمؤسسة:** وهي موجهة لتغطية جزء من التكاليف التي تتحملها المؤسسة عند إجراء التشخيص الاستراتيجي الشامل لوضعيتها لوضع خطة التأهيل الخاصة بها، أو القيام بالاستثمارات المادية التي تدخل في إطار برنامج التأهيل، وكذلك عند القيام بالاستثمارات غير المادية التي تدخل في إطار البرنامج كتكوين المسيرين في المؤسسة والتدريب على استعمال التكنولوجيا الحديثة.
- **المساعدات المالية المقدمة لهيئات الدعم:** ويتم تقديم هذه المساعدات لهيئات الدعم قصد تغطية جزء من التكاليف التي تتعلق أساسا بالعمليات الموجهة لتحسين محيط المؤسسات الإنتاجية، أو مؤسسات الخدمات المتعلقة بالقطاع الصناعي والعمليات الموجهة لتحسين وتطوير المناطق الصناعية، بالإضافة إلى دعم برامج التكوين لمسيري هذه المناطق.

2. مراحل تنفيذ البرنامج

عموما يمكن تقسيم عملية تنفيذ البرنامج إلى مرحلتين رئيسيتين[3]، حسب الشكل الموجود في الملحق رقم 4:

1.2. المرحلة الأولى

وتتمثل في التشخيص الاستراتيجي الشامل ومخطط التأهيل اللذان يتم تنفيذهما من قبل مكتب الدراسات أو مستشارين خارجيين يتم تعيينهم من قبل المؤسسة، وترفق هذه الدراسة بطلب المساعدة المالية تحت اسم صندوق ترقية التنافسية الصناعية للإمتثال للقواعد وإجراءات الأهلية التي وضعتها اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية في توزيع منح التأهيل الخاصة بالمؤسسة. ويرافق المعلومات المقدمة من طرف المؤسسة رسالة تعبر عن رغبة هذه الأخيرة في تبني برنامج التأهيل، ويجب أن يرفق الطلب بمعلومات عن مكتب الاستشارة ويوجه الملف إلى الأمانة التقنية مقابل وصل الاستلام. ويقوم مكتب الدراسات بتشخيص قبلي للمؤسسات الراغبة في تبني برنامج التأهيل لاستبعاد المؤسسات التي لا تستوفي الشروط اللازمة وتتمثل المعلومات الأولية المقدمة من طرف المؤسسة في:

- اسم المؤسسة للشخص الطبيعي والاسم التجاري للشخص المعنوي والوضع القانوني للمؤسسة؛

[1] Le fonds de promotion de la compétitivité industrielle (FPCI)

[2] المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 2000- 192 المؤرخ في 16 جويلية 2000 لتسيير حساب التخصص الخاص رقم 102- 302 تحت اسم صندوق ترقية التنافسية الصناعية، الجريدة الرسمية ، العدد 43، الصادر في 19 جويلية 2000.

[3] Ministère de l'industrie , Programme de mise à niveau, Fonds de Promotion de la Compétitivité Industrielle, journée d'étude sur le rôle des banques dans la mise à niveau des entreprises, INPED, ONUDI, Alger le 05 mars 2003, p 3.

- اسم ولقب الأشخاص الذين يوقعون الالتزام مع برنامج التأهيل مرفق بالعنوان الكامل للمؤسسة مع بيان تاريخ إنشائها؛
- رأس المال الاجتماعي للمؤسسة وتطور رقم أعمالها لثلاث سنوات الأخيرة؛
- تطور كتلة الأجور وعدد مناصب الشغل للسنوات الثلاث الأخيرة؛
- تطور الأصول الخاصة والاستثمارات المنجزة للمؤسسة.

2.2. المرحلة الثانية

بعد موافقة اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية يتم تنفيذ الأنشطة المادية وغير المادية المحددة في مخطط التأهيل من خلال صرف المنح في إطار المساعدات المالية المقدمة للمؤسسة، وتصرف هذه المنح: إما على ثلاث دفعات، بحيث يتم صرف الدفعة الأخيرة عند انتهاء تنفيذ برنامج التأهيل ولا تتجاوز مدة التنفيذ سنتين من تاريخ القبول. أو دفعة واحدة في مدة أقصاها سنتين من تاريخ انتهاء تنفيذ البرنامج. فالمؤسسة التي تطلب مساعدة مالية في إطار صندوق تنمية التنافسية الصناعية (FPCI)، تقدم الملف إلى الأمانة التقنية للجنة الوطنية للتنافسية الصناعية(CNCI).

ويحتوي ملف التأهيل على الوثائق التالية:

- دراسة تتضمن التشخيص الاستراتيجي الشامل ومخطط التأهيل ممضي من طرف مكتب الدراسات الخاص بالمؤسسة؛
- مخطط التمويل لبرنامج التأهيل، بالإضافة إلى كل الاتفاقيات المالية للجهات المانحة ورسالة نية من بنك المؤسسة الذي يقوم بعملية التمويل؛
- الوضعية المحاسبية والمالية للسنة المالية الأخيرة مصادق عليها من طرف مراجعي الحسابات ومحاسب قانوني معتمد؛
- حساب التكاليف المقدرة للاستثمارات المادية وغير المادية؛
- بطاقة شاملة لدراسة التشخيص الاستراتيجي الشامل للمؤسسة ومخطط التأهيل.

بعدها يتم معالجة الملفات من طرف الأمانة التقنية، ويتم قبول المؤسسات التي تتوفر فيها الشروط التالية:

- المؤسسات الانتاجية الصناعية أو الخدماتية التابعة للقطاع الصناعي تخضع للقانون الجزائري وتوظف 20 عاملا على الأقل؛
- مسجلة في السجل التجاري ولها رقم استدلالي ضريبي؛
- لها ثلاث سنوات على الأقل من النشاط؛
- يجب أن تكون نتيجة الاستغلال موجبة وصافي الأصول يساوي أو أقل من رأس المال الاجتماعي.

وبعد قيام الأمانة التقنية بالتحريات حول المؤسسة، يمكن لها قبول الملفات أو رفضها، ففي حالة قبول الملف، تقوم الأمانة التقنية بإعداد بطاقة شاملة عن المؤسسة ترسل إلى اللجنة الوطنية للتنافسية الصناعية، حيث تقوم هذه الأخيرة بإعادة دراسته فان قبل من طرفها يتم صرف منح التأهيل للمؤسسة، وفي حالة ما إذا كان الملف ناقصا تقوم الأمانة بطلب معلومات مكملة من المؤسسة، أما في حالة رفضه من قبل الأمانة فالمؤسسة تقوم بدفع مصاريف مكتب الدراسات وتكاليف المستشارين.

3. منح البرنامج

تستفيد النشاطات المختارة من إعانات يقدمها صندوق ترقية التنافسية الصناعية على النحو التالي[1]:

- 70% من تكلفة دراسة التشخيص الاستراتيجي الشامل ومخطط إعادة التأهيل مع سقف 03 ملايين دينار جزائري؛
- 15% من قيمة الاستثمارات المادية الممولة بالأموال الخاصة؛
- 10% من قيمة الاستثمارات المادية الممولة بالقروض البنكية؛
- 50% من قيمة الاستثمارات غير المادية.

والاستثمارات المؤهلة للحصول على مساعدات مالية يجب أن يتم تنفيذها في أجل اقصاه سنتين ابتداء من تاريخ امضاء الاتفاقية ويمكن تمديدها سنة إضافية بطلب من المؤسسة.

ثانيا: البرنامج الوطني لإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

انبثق هذا البرنامج من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 18-2001 المؤرخ في 18 ديسمبر 2001. وهو الأداة التي وضعتها السلطات الجزائرية لتطوير نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وينطلق هذا البرنامج من الحاجة المعلنة من طرف رؤساء المؤسسات للدعم العمومي لمواجهة التغيرات الحالية وامتصاص العجز المالي للمؤسسات الجزائرية فيما يخص التسيير وتوفير المرافق.

هناك مجموعة من التدابير المرافقة ذات الطابع غير المادي وممولة بشكل كلي أو جزئي من طرف السلطات العمومية صاحبة برنامج إعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[2]. وتم رسميا انطلاق:

- الجزء الأول من البرنامج في 25 فيفري 2007 وانتهى في 2010.
- الجزء الثاني في 2010 وانتهى في 2014: وقد سطر له غلاف مالي قدر بـ 386 مليار دينار جزائري، ويتم التنفيذ من خلال 5 فروع للوكالة في كل من عنابة والجزائر وسطيف ووهران وغرداية لتسهيل عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهدفه هو الوصول إلى 1000 مؤسسة سنويا.

[1] Ministère de l'industrie, La compétitivité industrielle cadre générale et principes directeurs, Fonds de Promotion de la Compétitivité Industrielle, manuel des procédures, pp 5-6.

[2] مديرية التنمية الصناعية وترقية الاستثمار ببسكرة على موقعها http://www.dipmepi-biskra.com/ ، تاريخ الاطلاع 2014/01/13.

– ويتم انطلاق الجزء الثالث والخاص بعصرنة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 2014 وينتهي في 2017.

يستهدف هذا البرنامج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحددة في القانون التوجيهي وهي [1]:

– مؤسسات إنتاج السلع والخدمات والتي توظف من 1 إلى 250 عامل، والتي لا يتجاوز رقم أعمالها 2 مليار دينار، أو التي لا يتجاوز مجموع ميزانيتها السنوية 500 مليون دينار جزائري؛

– هياكل لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مثل الجمعيات المهنية ومكاتب الدراسات.

– المؤسسة الجزائرية الناشطة منذ عامين، وذات بنية مالية متوازنة.

وتستند المعايير القطاعية للأهلية، إلى الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتمية للقطاعات التالية[2]:

– الصناعة	السياحة والفندقة
– البناء والأشغال العمومية والري	– الخدمات
– الصيد البحري	– النقل وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

1. الهدف من البرنامج

تعود الأسباب الرئيسية لوضع هذا البرنامج إلى التكفل بالمؤسسات التي تستخدم أقل من 20 عاملا، والتي تمثل 97% من نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، حيث لم تحظ بالتكفل من خلال برامج التأهيل السابقة.

بادرت الحكومة الجزائرية ممثلة في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإعداد برنامج وطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تنفيذ البرامج الإعلامية والتحسيسية، ولتحسين القدرة التنافسية هذه المؤسسات وتمكينها من مسايرة المعايير الدولية في التنظيم والإدارة، لتمكينها من مواجهة تحديات العولمة، وانفتاح الأسواق، والتغيرات التكنولوجية. وهذا بالعمل من خلال مرافقة ودعم المؤسسات في أعقاب التشخيص أو التشخيص القبلي الأولي[3].

2. مكوناته

وينقسم البرنامج الوطني لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جزئين[4] :

1.2. الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ويتمثل في الإجراءات التالية:

[1] الوكالة الوطنية لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على موقعها http://www.andpme.org.dz تاريخ الاطلاع 2014/01/13.
[2] مديرية التنمية الصناعية وترقية الاستثمار ببسكرة على موقعها http://www.dipmepi-biskra.com/ ، تاريخ الاطلاع 2014/01/13.
[3] المرجع نفسه.
[4] المرجع نفسه.

- إجراء التشخيصات القبلية والتشخيصات البعدية؛
- وضع خطط لإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختارة؛
- تنفيذ خطط لإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المختارة؛
- إجراء أبحاث ودراسات حول السوق وإدخال نظم الجودة؛
- وضع خطط لدعم تكوين موظفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم المواصفات والمقاييس والملكية الصناعية والابتكار التكنولوجي والبحث والتطوير.

2.2. تدابير فورية لصالح محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

وتكون هذه التدابير عن طريق:

- إعداد دراسات حول فروع الأنشطة الصناعية حسب كل ولاية؛
- إعداد دراسات لتحديد المواقع الاستراتيجية حسب فروع الأنشطة الصناعية؛
- تقوية القدرات اللامادية لتدخل الجمعيات المهنية للمساعدة في ترويج ودعم وترقية البرنامج؛
- تحسين الوساطة المالية بين المصارف والمؤسسات المالية لتسهيل عملية حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على القروض المصرفية ووضع الترتيبات لتقديم الدعم المالي؛
- تنفيذ خطط وبرامج الاتصال والتوعية والمتابعة وتقييم العمليات المنفذة والسهر على تداعيات البرنامج؛
- إعداد ونشر المجلات الخاصة حول كيفية إعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

3. المنح الموجهة لبرنامج التأهيل

تتمثل المنح الموجهة لبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في[1]:

1.3. منح ما قبل التشخيص والتشخيص

وهي تنقسم إلى نوعين:

1.1.3. منح ما قبل التشخيص

- يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 500 ألف د.ج؛
- أن تبلغ المساعدة الحكومية التي تغطي نسبة 80 % قيمة 400 ألف د.ج؛
- تمول المؤسسة الفارق وقدره 100 ألف د.ج.

2.1.3. منح التشخيص

- يبلغ سقف تكلفة هذا الإجراء 2.5 مليون د.ج؛
- تبلغ المساعدة الحكومية التي تغطي نسبة 80 % قيمة 2 مليون د.ج؛
- تمول المؤسسة الفارق وقدره 500 ألف د.ج.

[1] مديرية التنمية الصناعية وترقية الاستثمار ببسكرة على موقعها http://www.dipmepi-biskra.com/ ، تاريخ الاطلاع 2014/01/13.

2.3. منح الاستثمارات

وهي مقسمة إلى ستة (06) أنواع:

1.2.3. الاستثمارات غير المادية

- يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 3 ملايين د.ج؛
- تتكفل الدولة بـ : 80 % بالنسبة للمؤسسات التي رقم أعمالها دون 100 مليون دج، وتتكفل المؤسسة بالفارق أي 2,4 مليون دج. و50% بالنسبة للمؤسسات التي يتراوح رقم أعمالها بين 100 و500 مليون د.ج، وتتكفل المؤسسة بالفارق أي 1,5 مليون د.ج.

2.2.3. التمويلات بقروض بنكية

تدعم بـ:

- **6** % بالنسبة للمؤسسات التي يكون رقم أعمالها دون 500 مليون دج؛
- 4 % بالنسبة للمؤسسات التي يتراوح رقم أعمالها بين 500 و1000 مليون دج؛
- 2 % بالنسبة للمؤسسات التي بتراوح رقم أعمالها بين 1000 و2000 مليون دج.

3.2.3. الاستثمارات المادية للإنتاجية

- يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء15 مليون دج؛
- تتكفل الدولة بنسبة 10% من التكلفة لصالح المؤسسات التي يكون رقم أعمالها دون 100 مليون دج؛
- تمول المؤسسة الفارق وقدره 13,5 مليون د.ج؛

4.2.3. التمويلات بقروض بنكية

تستفيد من دعم بمعدل:

- 3 % بالنسبة للمؤسسات التي تحقق رقم أعمال دون 100 مليون د.ج؛
- 3 % بالنسبة للمؤسسات التي تحقق رقم أعمال بين 100 و500 مليون د.ج؛
- 1 % بالنسبة للمؤسسات التي تحقق رقم أعمال بين 1000 و2000 مليون د.ج.

5.2.3. الاستثمارات المادية ذات الأولوية

- يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 30 مليون د.ج؛
- يترك تمويل هذا الإجراء على نفقة المؤسسات؛
- تتكفل الدولة بدعم القروض البنكية بمعدل 2,5 %.

6.2.3. الاستثمارات التكنولوجية وأنظمة المعلومات

- يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 15 مليون د.ج؛
- تتكفل الدولة بنسبة 40 % من هذه التكلفة، أي 6 مليون د.ج؛

– تمول المؤسسة الفارق وقدره 9 مليون د.ج من خلال أموالها الخاصة أو من خلال قروض بنكية مدعومة بنسبة 4 %.

3.3. منح التكوين والمساعدة الخاصة

وهي مقسمة إلى:

1.3.3. التكوين

– يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 500 ألف د.ج تتكفل الدولة بنسبة 80 % من هذه التكلفة، أي 400 ألف د.ج؛

– تمول المؤسسة الفارق وقدره 100 ألف د.ج من خلال أموالها الخاصة أو من خلال قروض بنكية غير مدعومة حيث تتكفل كلية بالمبلغ.

2.3.3. المساعدة الخاصة

أ. التدريب أو المرافقة في ميدان تكنولوجيا الإعلام والاتصال وعمليات التصدير والابتكار والخبرة المالية وإصدار الشهادة

– يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 1 مليون د.ج؛

– تتكفل الدولة بنسبة 80 % من هذه التكلفة، أي 800 ألف دج؛

– تمول المؤسسة الفارق من خلال أموالها الخاصة أو من خلال قروض بنكية مدعومة بنسبة 6%.

ب. إصدار الشهادة

– يساوي سقف تكلفة هذا الإجراء 5 ملايين د.ج؛

– تتكفل الدولة بنسبة 20 % من هذه التكلفة، أي 1 مليون د.ج؛

– تمول المؤسسة الفارق وقدره 4 ملايين دج من خلال أموالها الخاصة أو من خلال قروض بنكية مدعومة بنسبة 6 %.

4. ملف برنامج التأهيل

يتكون ملف التأهيل من[1]:

– طلب الانخراط في البرنامج وبيان يحدد هوية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

– نسخة من الحصيلة الجبائية في العامين الماضيين ونسخة من السجل التجاري ساري المفعول؛

– نسخة من بطاقة الهوية الضريبية، الوضعية اتجاه (CNAS-CASNOS-CACOBATH)؛

– رقم الحساب البنكي، نسخة من القانون الأساسي للمؤسسة إذا كانت ذات شخصية معنوية.

5. الخطوات العملية لبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

[1] الوكالة الوطنية لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على موقعها، مرجع سبق ذكره.

يمكن تلخيص خطوات التأهيل لبرنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الشكل التالي:

الشكل رقم:-18.2- خطوات برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

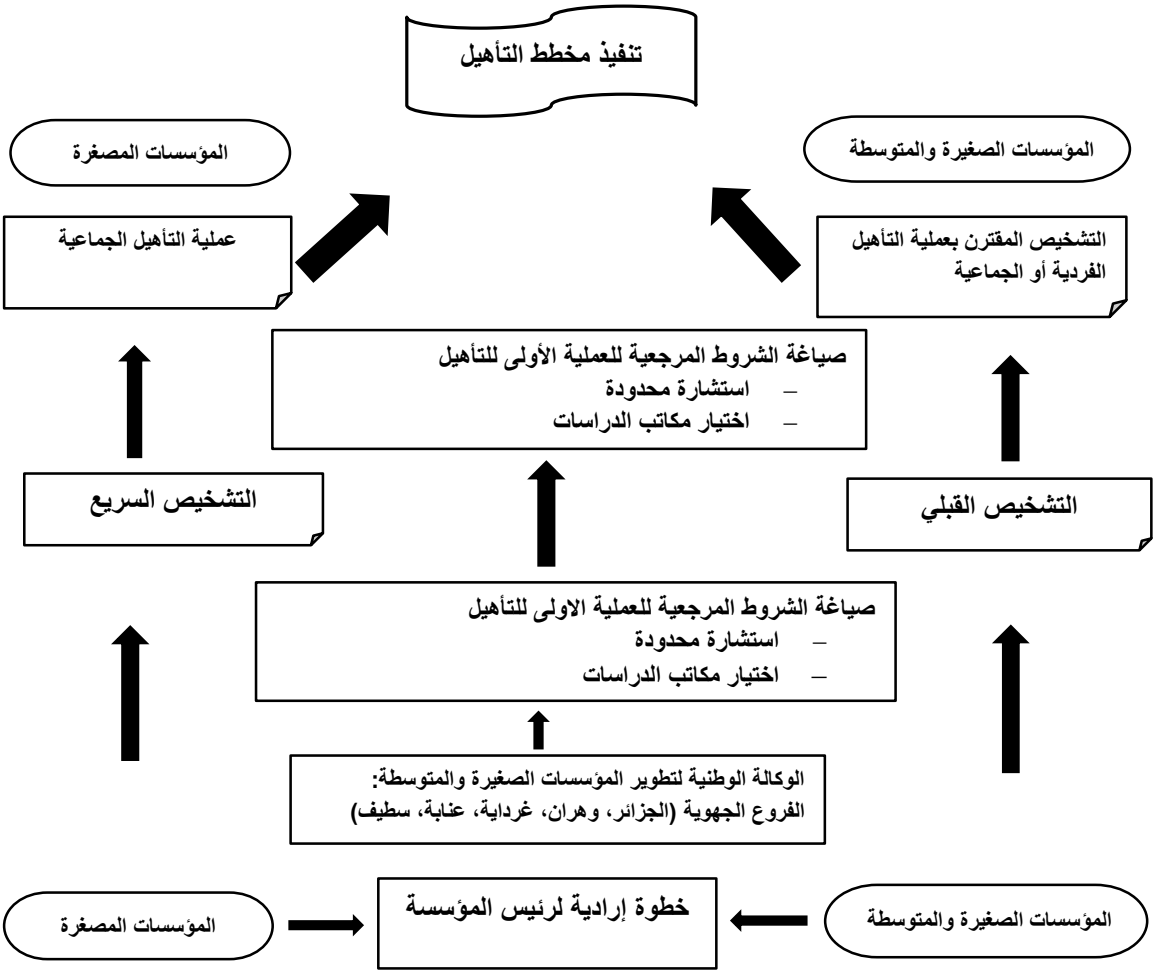

المصدر: الوكالة الوطنية لترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على موقعها http://www.andpme.org.dz، تاريخ الاطلاع 2014/01/13.

6. هيكلة البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتمثل هذه الهيئات في:

1.6. الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تم إنشاؤها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-165 مؤرخ في03 ماي 2005، وهي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، وتقع تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يرأس مجلس التوجيه والمراقبة كما هو منصوص عليه في

المرسوم سالف الذكر. وبالنسبة لتنظيم الوكالة وتسييرها فهي مزودة بمجلس التوجيه والمراقبة، يديرها مدير عام، وهي تتكون من[1]:

- ممثل عن الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالمالية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالتجارة؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالصناعة وترقية الاستثمارات؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالطاقة والمناجم؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالتشغيل والتضامن؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالسكن والتعمير؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالشؤون الخارجية؛
- ممثل عن الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية؛
- رئيس المجلس الوطني الاستشاري لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1.1.6. مهامها:

الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي أداة الدولة في تنفيذ السياسة الوطنية لتطوير هذه المؤسسات، وتتمثل مهامها فيما يلي:

- تنفيذ استراتيجية القطاع في تعزيز وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تنفيذ البرنامج الوطني لتطوير هذه المؤسسات ومتابعته؛
- ترقية الخبرة والإستشارة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- متابعة ديمغرافية لهذه المؤسسات من حيث الإنشاء والتوقيف وتغيير النشاط؛
- إنجاز دراسات حول فروع قطاع النشاطات الاقتصادية، وإصدار المذكرات الظرفية الدورية؛
- جمع واستغلال ونشر معلومات محددة في ميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2.1.6. أهدافها:

تتمثل الأهداف الأساسية للوكالة في[2]:

- تدعيم التأهيل المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 05- 165 المؤرخ في 3 ماي 2005 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32 ، الصادرة في 4 ماي 2005 ، ص 29.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 05- 165 المؤرخ في 24 ربيع الاول 1426 الموافق ل 3 ماي 2005 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و تنظيمها وسيرها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32 ، 2005 ، ص 29.

- تحسين المحيط الخاص بها، لا سيما في الحصول على المعلومات وتنمية أدوات التسيير؛
- تطوير منهج الجوارية، والاستماع إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تعزيز المشاورات الوطنية فيما يخص دعم هذه المؤسسات.

2.6. الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة المتوسطة

وهو أداة مالية لتنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي تم إنشاؤه في إطار قانون المالية لسنة 2006 وبموجب المادة 71 تم فتح حساب التخصص الخاص رقم: 124-302 على مستوى الخزينة تحت عنوان: الصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وخصصت له الحكومة الجزائرية ما قيمته 1 مليار دج سنويا لتنفيذه، ويعتبر وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الآمر بالصرف الرئيسي، وتغطي نفقات الصندوق نشاطات التأهيل المتعلقة بتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها.

طبقا لقرارات مجلس الوزراء المنعقد في 11 جويلية 2010، فإن المؤسسات المعنية بالصندوق الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التي تنتمي إلى القطاعات الآتية:

- الصناعة
- قطاع البناء والأشغال العمومية
- الصيد
- السياحة والفندقة
- الخدمات
- النقل
- خدمات تكنولوجيات الإعلام والاتصال

1.2.6. مهامه

تتمثل مهامه في[1]:

- المساهمة في تمويل العمليات المتعلقة بتحسين نوعية التكوين؛
- تمويل الدراسات القطاعية؛
- تقديم الدعم للمراكز التقنية؛
- المساهمة في كل العمليات التي تهدف إلى تطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2.2.6. المؤسسات المستهدفة

يجب أن تستوفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الشروط التالية[2]:

- أن تكون المؤسسة خاضعة للقانون الجزائري؛
- ألا تقل مدة نشاطها عن سنتين؛

[1] المرسوم التنفيذي رقم 06-240 المؤرخ في 4 جويلية سنة 2006 ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد- 45 ، 2006 ، ص17 .
[2] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة : البرنامج السنوي التقديري لسنة 2008، ص8.

- أن تنتمي إلى قطاع المؤسسات الصغيرة المتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية؛
- أن تتوفر على هيكل مالي متوازن.

المطلب الثاني: البرامج المكملة لبرامج التأهيل الجزائرية

تتمثل البرامج المكملة للبرامج التي تدخل في إطار الشراكة الأجنبية مع هيئات أو دول أجنبية فيما يلي:

أولا: برنامج التعاون الجزائري – الأوروبي لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (برنامج ميدا)

يعد برنامج" ميدا " الذي دشن سنة 1995، الأداة المالية الرئيسية للاتحاد الأوروبي لتنفيذ الشراكة الأورو–متوسطية وأنشطتها، وتمنح على إثرها مساعدات مالية لدول البحر الأبيض المتوسط.

1. تعريفه:

هو برنامج مشترك بين اللجنة الأوروبية ووزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية الجزائرية، يهدف لرفع القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة التي تشغل أكثر من 20 عاملا، وتنشط في القطاع الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية لتمكينها من الصمود أمام المؤسسات الأجنبية المنافسة خاصة الأوروبية.

يسير هذا البرنامج من طرف فريق مختلط من الخبراء الجزائريين والأوروبيين، مقره الجزائر العاصمة، ينشط هذا البرنامج بفريق عمل دائم مكون من 25 خبير منهم 21 خبير جزائري و4 أوروبيين وله خمسة فروع في :الجزائر العاصمة وعنابة وغرداية ووهران وسطيف.

خصصت له ميزانية قدرت بـ 62,9 مليون أورو، منها 57 مليون أورو مساعدات مالية من الاتحاد الاوروبي و3.4 مليون أورو من طرف السلطات الجزائرية، والباقي 2.5 مليون أورو من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حددت فترة هذا البرنامج من 2000 إلى 2006، وقد مدد سنة أخرى إلى غاية 2007 بطلب من وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

2. أهدافه

يتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج في تحسين تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، وعلى هذا الأساس يرتكز برنامج الدعم على[2]:

- تعزيز التسيير العملي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم الابتكار وترقية الوسائل الجديدة لتمويل هذه المؤسسات؛

[1] Abdelkrim Boughadou, Accord d'association entre l'Algérie et l'Union Européenne: ce que vous devez savoir, ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, octobre2005, p 3.

[2] Mustapha Benbada, La mise à niveau des PME/PMI, Ministère de la PME et de l'artisanat, Algérie, novembre 2006, p 8.

- العمل على تحسين المحيط المؤسساتي بواسطة دعم فضاءات الوساطة وتنشيطه مثل جمعيات أرباب العمل والجمعيات المهنية وغرف التجارة وبورصات المناولة وهيئات الدعم والمراكز التقنية؛
- دعم عمليات إنشاء وتطوير المؤسسات المالية المتخصصة كصندوق ضمان قروض الاستثمار الذي يسهل عملية الحصول على القرض البنكي؛
- تكوين الموارد البشرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتسهيل الحصول على المعلومات بكل أشكالها، وخاصة المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3. شروط الاستفادة من البرنامج

يكون التأهيل على شكل تقديم خبرات تسييريه وتقنية وتجارية ومالية، بالإضافة إلى المساعدة التقنية الوطنية وكذا الدولية ذات المستوى العالي، والقيام بتكوينات للمؤسسة وملتقيات بين المؤسسات؛ كما يمكن أن يكون في شكل تقديم معلومات حول المنتجات والتكنولوجيا والموردين والأسواق، أو مساعدات للبحث عن شركاء، والمستفيد من هذا البرنامج هي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية الخاصة التابعة للقطاعات التالية[1] :

- المواد الغذائية والفلاحية والصناعات الغذائية والصيدلة ومواد البناء والسلع المصنعة؛
- كما يخص البرنامج أيضا هيئات الدعم المتمثلة في مراكز التكوين للخواص، المراكز التقنية، غرف التجارة والصناعة وجمعيات أرباب العمل وممثلي الشبكة الوطنية للمعلومات الاقتصادية، بالإضافة إلى جميع الهيئات المشاركة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- الهيئات المالية المتخصصة كالبنوك والمشرفين الخواص الذين يستخدمون أدوات جديدة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

كما يجب أن تستوفي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الشروط التالية[2]:

- لديها نشاط لمدة 3 سنوات على الأقل؛
- تشغّل على الأقل 20 عاملا دائما؛
- أن تكون منخرطة في صندوق الضمان الاجتماعي CNAS، خلال ثلاث (03) سنوات الأخيرة؛
- يجب أن يكون على الأقل 60% من رأسمالها الاجتماعي باسم شخص طبيعي أو معنوي جزائري الجنسية؛
- أن يكون مسجلا على المستوى الجبائي خلال الثلاث سنوات الأخيرة؛
- الالتزام بدفع 20% من التكلفة الكلية المخصصة لبرنامج التأهيل؛
- 80% يمول من طرف الاتحاد الأوروبي.

[1] Commission Européenne, Note d'information sur le programme MEDA d'appui aux PME, PMI, avril 2002, p 6

[2] غدير سليمة أحمد، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر دراسة تقييمية لبرنامج ميدا، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، العدد 09، 2011، ص 136.

4. مسار عملية تأهيل برنامج ميدا:

تتم عملية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضمن برنامج "ميدا" بعد استيفائها للشروط السابقة والتأكد من رغبتها في تبني هذا البرنامج، حيث تخضع المؤسسة إلى عملية تشخيص أولي مجاني من قبل خبراء من برنامج "ميدا" يتم من خلالها التعرف على المؤسسة ورئيسها عن قرب بالإضافة الى تحديد المشاكل التي تعاني منها المؤسسة، بعد ذلك يقوم الخبراء بتشخيص معمق بالموازات مع بدء تنفيذ برنامج تأهيل أولي من أجل اقناع أصحاب القرار في المؤسسة بأهمية برنامج التأهيل، وتبلغ مساهمة المؤسسة في عملية التشخيص 20% والباقي يتحمله الاتحاد الأوروبي والسلطات الجزائرية.

وبعد تحديد نقاط القوة والضعف ومعرفة الأسباب الحقيقية للمشكل الذي تعاني منه المؤسسة، يتم تحديد النشاط التأهيلي المناسب من قبل خبراء مختصين سواء في التسويق أو الإنتاج، التسيير، التمويل...، وهذا عبر ملف مدروس ومحدد بدقة للتكاليف والمهام اللازمة للعملية، وتنطلق عملية التأهيل بتقديم دورات تدريبية لرئيس المؤسسة وفريق عمله كما يمكن أن تكون هذه الدورات فردية أو جماعية[1].

ثانيا: برنامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتحكم بتكنولوجيا المعلومات والاتصال

عند نهاية برنامج" ميدا1" تم الشروع في تطبيق برنامج آخر بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي "ميدا 2 "، وهو برنامج مكمل للأول هدفه تحسين تنافسية المؤسسات الوطنية، والذي تضّمن تقديم الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال مساعدتها ومرافقتها لتكثيف استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، إلى جانب إرساء نظام للجودة على مستوى تلك المؤسسات وتحسين الظروف الملائمة لخلق مراكز تقنية في فروع النشاطات الاقتصادية، وكذا المساهمة بصفة إضافية في دفع وتيرة الاقتصاد الوطني[2].

وعليه فإن برنامج دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتحكم بتكنولوجيا المعلومات والاتصال، هو برنامج تأهيلي يساعد هذه المؤسسات على تعزيز قدرتها وتحسين أدائها وتوسيع حصتها في السوق المحلية والدولية، للاستفادة من العروض الممنوحة عبر الاتفاقيات الدولية وانفتاح السوق العالمية، ويلعب فيه الاتحاد الأوروبي دورا مركزيا باعتباره الممول الأساسي. وقدر المبلغ المخصص له بـ 44 مليون أورو، إذ تساهم المفوضية الأوروبية بـ 40 مليون أورو، أما 04 ملايين أورو فتمثل حصة مساهمة الجزائر، بحيث تساهم الدولة بـ 3 ملاين أورو والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 1 مليون أورو، وتم تحديد مدة البرنامج من ماي 2009 إلى 2014[3].

---

[1] غدير سليمة أحمد ، مرجع سبق ذكره، ص 137.

[2] سهام عبد الكريم، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج ميدا 2 ، مجلة الباحث، العدد 09، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص 146.

[3] Ministère de la PME et de l'Artisanat, Algérie, Programme d'Appui aux PME/PMI et à la Maîtrise des TIC (PME II), dossier de presse, Atelier de visibilité, Hôtel El Djazair, Alger, 24 février 2010, p 01.

1. أهدافه:

يهدف برنامج "ميدا 2" إلى[1] :

- إدراج وتطوير التكنولوجيات الجديدة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديثها عبر التحكم في البرمجيات المثبتة ومُلاءمة كل أشكال تسيير الإعلام الآلي
- دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالإعلام الآلي والتجهيزات وبرامج التدريب وخدمات ما بعد البيع؛
- التكوين من أجل وضع أجهزة الكمبيوتر وإدارة تكنولوجيا المعلومات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تكوين التقنيين المتخصصين في الاعلام الآلي وتكنولوجيا المعلومات ودعمهم.

2. أسباب تبني البرنامج

تعود الأسباب الرئيسية لتصميم هذا البرنامج إلى نقص استعمال المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة لتكنولوجيا المعلومات والاتصال، والتي تعبر عن مجموعة من الأدوات والأجهزة التي توفر عملية تخزين المعلومات ومعالجتها ومن ثم استرجاعها، وكذا استقبالها أو توصيلها عبر أجهزة الاتصال من وإلى أي مكان في العالم. وتتلخص أسباب تبني البرنامج في النقاط التالية[2]:

- ضعف اتصال المؤسسات بالأنترنت؛
- ضعف استعمال المؤسسات لأجهزة الكمبيوتر ولأجهزة الاتصال والتكنولوجيا، أو عدم استعمالها لها؛
- عدم توظيف المؤسسات لمختصين في الإعلام الآلي والاتصال.

3. النشاطات التي يغطيها البرنامج

تتمثل النشاطات التي يغطيها هذا البرنامج في[3]:

- الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال نقل الممارسات وأساليب التسيير الحديثة، وتقديم الدعم التقني، ودعم إرساء أنظمة الإبداع واليقظة التكنولوجية؛
- الدعم المؤسساتي من خلال دعم وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، وكذا هيئات تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- دعم الجودة من خلال توحيد المقاييس وإصدار الشهادات وتوعية مسيري هذه المؤسسات بمتطلبات الجودة، ودعم هيئات تقييم المطابقة.

ثالثا: التعاون التقني الجزائري – الألماني GTZ:

يهدف البرنامج الجزائري الألماني للتنمية الاقتصادية المستدامة إلى تحسين القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية لأقل من 20 موظفا، حيث يشخص البرنامج بطريقة شاملة

[1] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على موقعها http://www.andpme.org.dz، تاريخ الاطلاع 2013/04/17.
[2] سهام عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص 147.
[3] المرجع نفسه، ص 148.

المشاكل التي تحول دون تنمية القدرة على تنظيم المؤسسات في الجزائر[1]؛ وهذا في إطار الشراكة التقنية الجزائرية الألمانية في مرحلتها الثانية التي امتدت من سنة 2000 إلى سنة 2003، وفي المرحلة الثالثة يهتم البرنامج بتكوين مستثمرين وامتدت هذه المرحلة من سنة 2003 إلى سنة 2006، وكمرحلة رابعة من سنة 2005 إلى سنة 2007 وخصت تطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[2].

1. أهداف البرنامج

تتمثل الأهداف الأساسية لهذا البرنامج في[3]:

- إنشاء نوع من المهنية والإتقان من خلال التوجيه والإرشاد والتكوين في ميدان التسيير بالاعتماد على مراكز الدعم الجهوية؛
- تحسين الطلب من خلال حث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة للحصول على خدمات مراكز الدعم.

2. المستفيدون من البرنامج

تتمثل المؤسسات المستهدفة من هذا البرنامج في[4]:

- المؤسسات الصناعية المتوسطة والتي تتكون من 50 إلى 250 عامل المتواجدة في: فروع صناعة الحديد والصلب والميكانيك أو الصناعات الفلاحية–الغذائية أو الصناعات الكيميائية والصيدلانية؛
- المؤسسات الصغيرة والمصغرة والمنشأة من طرف الشباب.

3. نشاطات المشروع

تتمثل نشاطات هذا البرنامج في[5]:

- تكوين وإنشاء مجموعات ذات كفاءة عالية من المستشارين في تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين أدائهم وتوجهاتهم ومتابعة مهامهم؛
- التكوين عن طريق تحسين التقنيات البيداغوجية للمكونين المكلفين بإقامة الملتقيات والمحاضرات لمسيري المؤسسات؛
- الدعم التنظيمي والتأسيسي وذلك عن طريق تحسين قدرات المسيرين فيما يخص: طرق تخطيط التسيير ودور المشروع وتقنيات الاتصال وتسيير وفرز التوصيات ودعم وظائف التسويق،

---

[1] الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على موقعها http://www.andpme.org.dz ، تاريخ الاطلاع 2013/04/22.

[2] قوريش نصيرة، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية. جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 17 و 18 أفريل 2006 ،ص1057.

[3] Programme Algéro-Allemand (GTZ) "Développement économique durable "sur le site , http://www.pmeart-dz.org/fr/prog_gtz.php , date de visite 20/06/2006.

[4] نوري منير، أثر الشراكة الأورو-جزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، يومي 17 و 18 أفريل 2006، ص 878.

[5] دادن عبد الغني وغربي هشام، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية : من المرافقة الدولية إلى المرافقة الوطنية، الملتقى الوطني حول إستراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، يومي 18و19 أفريل 2012، ص 9.

– تطوير الهياكل الوسطية وذلك عن طريق دعم الهياكل والمبادرات في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا جمعيات المستشارين المكونين.

رابعا: التعاون الجزائري الكندي

يتمثل في تنمية القطاع الخاص في الجزائر لتحسين شروط تنافسية القطاع الإنتاجي، وتم توقيع هذا الاتفاق من طرف ممثل وزارة الخارجية الجزائري والوكالة الكندية للتنمية الدولية عن طريق السفير الكندي بتكلفة إجمالية تقدر بـ 7.4 مليون دولار لمدة سنتين[1].

1.أهدافه

وتتمثل الأهداف في[2]:

– تحسين التعاون المتبادل بين القطاعين الخاصين الجزائري والكندي لرفع القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

– تشجيع عملية تخفيف العراقيل التي تعترض توسيع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

– تنمية القطاع الخاص عن طريق تسهيل عملية الحصول على الخبرة الكندية من أجل تحسين إنتاجية المؤسسات.

خامسا: التعاون الجزائري الإيطالي

تم توقيعه بين وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية الجزائري والوزير الإيطالي للنشاطات الإنتاجية في أفريل 2002، من أجل إقامة علاقات بين رجال الأعمال الجزائريين ونظرائهم الإيطاليين، وكذا إنشاء مركز تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للجزائر بدعم من إيطاليا[3].

سادسا: التعاون مع البنك العالمي

تم إعداد برنامج تعاون تقني مع برنامج شمال إفريقيا لتنمية المؤسسات والبنك العالمي، لإعداد ووضع حيز التنفيذ لبارومتر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها ويدخل هذا البرنامج في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط[4]. وهو أول برنامج لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المنطقة وله فروع في كل من الجزائر والقاهرة والرباط، وتبلغ ميزانيته الأساسية 20 مليون دولار.

---

[1] قدي عبد المجيد ودادن عبد الوهاب، محاولة تقييم برامج وسياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 21 و22 نوفمبر 2006، ص 8.

[2] دادن عبد الغني، غربي هشام، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[3] غدير أحمد سليمة وكيحلي عائشة سلمى، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق، الملتقى الدولي حول إستراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 18 و19أفريل2012 ، **ص** 13.

[4] منى مسغوني، نحو أداء تنافسي متميز للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، عدد 10، 2012، ص 131.

ويعمل هذا البرنامج على تحسين سبل حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التمويل ودعم المؤسسات الوسيطة كالشركات الاستشارية ومراكز التدريب والجمعيات التجارية، كما يقوم بتقديم خدمات كثيرة وتعزيز الروابط بين المؤسسات الكبرى والمؤسسات الصغرى بالإضافة إلى تحسين المناخ التجاري.

يعدّ هذا البرنامج مهما جدا خاصة أن أغلب المؤسسات التابعة للقطاع الخاص هي مؤسسات توظف شريحة كبيرة من القوى العاملة، ويقوم البرنامج بالمساعدة في توفير الأدوات اللازمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لرفع مستويات عملياتها إلى مستوى أعلى، ووضع الأساس اللازم لاستمرار نموها[1].

وقد بذلت مؤسسة التمويل الدولية نشاطا كبيرا في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في شمال إفريقيا، خاصة المؤسسات التي يخضع جزء كبير من صناعاتها لسيطرة الحكومة كالشركة الوطنية للصلب بعنابة (أسبات)، حيث قدمت لها المؤسسة قرض لدعم المحافظة على البيئة من خلال تقديم روابط وفرص التعاقد مع مؤسسة التمويل الدولية.[2]

سابعا: التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية

البنك الإسلامي للتنمية هو مؤسسة مالية دولية، أنشئت تطبيقا للبيان الصادر عن مؤتمر وزراء مالية الدول الإسلامية، الذي عقد في ديسمبر 1973، في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية[3]. وقد تم الاتفاق بينه وبين الجزائر على فتح خط تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا تقديم مساعدة فنية متكاملة لدعم استحداث نظم معلوماتية ودراسة سبل تأهيل الصناعات الوطنية لمواكبة متطلبات العولمة والمنافسة، وإحداث محاضن (مشاتل) نموذجية لرعاية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير التعاون مع الدول الأعضاء والتي تملك تجارب متقدمة في الميدان كماليزيا وإندونيسيا وتركيا، وتتمثل خدماته في تمويل مشاريع القطاعين العام والخاص وتمويل التجارة والمعونة الفنية والمعونة الخاصة، وإدارة محفظة البنوك الإسلامية وصندوق حصص الاستثمار[4].

ويقوم البنك بتقديم مساعدات مالية وفقا للشريعة الإسلامية للدول الأعضاء وغير الأعضاء من أجل مساعدة هذه الدول على التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتقليل من الآفات الاجتماعية والفقر وتشجيع استخدام التكنولوجيا وتدعيم المؤسسات المالية على أسس دينية، بالإضافة إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء وفق الشريعة الاسلامية[5].

وقد أعلن البنك الإسلامي للتنمية عن توقيع اتفاقيتين يقدم بموجبهما مبلغ 9,9 ملايين دولار للمساهمة في تمويل مشروعات إنمائية في الجزائر، حيث تنص إحدى الاتفاقيتين على تقديم قرض بقيمة 5,1 مليون دولار لصالح وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية للمساهمة في دراسة وتنفيذ نظام

[1] التقرير الإقليمي للبنك العالمي ، للابتكار والتأثيرات والاستمرارية، لالتزامات مؤسسة التمويل الدولي لعام 2004.
[2] المرجع نفسه.
[3] وزارة المالية السعودية على موقعها http://www.mof.gov.sa/Arabic/RelatedLinks/Pages/isdb.aspx ، تاريخ الاطلاع 25/ 2013/03.
[4] مداخلة لوزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خلال انعقاد مجلس الحكومة في 20 أفريل 2005.
[5] بشير عمر محمد فضل الله، تجربة البنك الإسلامي للتنمية في دعم التنمية في الدول الإسلامية والتحديات المستقبلية التي تجابه الصناعة المصرفية الإسلامية، مجمع الفقه الإسلامي بجدة، مجمع الفقه الإسلامي بجدة، الفكر الإسلامي، منظمة المؤتمر الاسلامي، جدة، المملكة العربية السعودية، 11 أفريل 2006، ص 12.

جديد للمعلومات الاقتصادية، وذلك بهدف دعم وتعزيز قدرات الوزارة في إنجاز دراسات الجدوى، وتطوير طاقات هذه المؤسسات والنهوض بالاستثمارات الخاصة. وسيتم تسديد القرضين من قبل الحكومة الجزائرية للبنك الإسلامي في خلال20 عاما مع خمس سنوات فترة سماح[1].

ثامنا: التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية(اليونيدو)

تهدف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI) إلى دعم جهود الدول الأعضاء فيها للتنمية الصناعية؛ فتقدّم العون في مجال المعرفة والمواهب والمعلومات والتكنولوجيا بغية تشجيع الدوام الكامل واقتصاد تنافسي وحماية البيئة. وتتركّز سياسة المنظمة اتجاه المجتمع المدني على الشراكة مع القطاع الخاص والمنظمات المجتمع المدني المتعلّقة بالصناعة، وقد أنشئت منظمة "اليونيدو" من أجل تشجيع المؤسسات على التعاون مع المؤسسات والحكومات والمنظمات الدولية. ويتضمن هذا التعاون المشاركة في أنشطة البرمجة، والتعاون التقني وتعزيز القدرة التنافسية الصناعية والتجارية وترويج التكنولوجيا وتنمية التجارة والخدمات وتطوير الزراعة والتنمية المستدامة.... إلخ[2]. وهدف اليونيدو النهائي هو إيجاد حياة أفضل للناس بإرساء قاعدة صناعية للرخاء والقوة الاقتصادية على المدى الطويل بالإضافة إلى تقديم المساعدات الفنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وقد بدأت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية العمل (ONUDI) في الجزائر سنة 1999 ضمن برنامج تطوير التنافسية وإعادة الهيكلة الصناعية[3].

1.أهدافها

تتمثل أهدافها الأساسية في[4]:

- تشجيع التنمية الصناعية المستدامة في البلدان النامية التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية؛
- تحقيق التنمية المستدامة على المدى الطويل عن طريق التصنيع؛
- تشجيع الإنتاج الصناعي للقطاع الخاص القادر على المنافسة خاصة للدول النامية؛
- إقامة شراكات صناعية؛
- تشجيع التنمية الصناعية المنصفة اجتماعيا والسليمة بيئيا؛
- تحليل الاتجاهات ونشر المعلومات وتنسيق الأنشطة في تنميتها الصناعية؛
- يوفر التعاون التقني للدول النامية لتنفيذ خطط التنمية المستدامة من أجل التصنيع في قطاعاتها التعاونية العامة والخاصة.

[1] غدير أحمد سليمة، مرجع سبق ذكره، ص 13.
[2] دليل عملي للعمل مع المنظمات الدولية، على الموقع http://www.mandint.org/ar/guide-io#top تاريخ الاطلاع 2013/11/17.
3 مداخلة لوزير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، خلال انعقاد مجلس الحكومة في 20 أفريل 2005.
4 منشورات الأمم المتحدة، الجمعية العامة، الدورة 25، البند 93 من جدول الأعمال، على الموقع
http://www.un.org/arabic/publications/ourlives/unido.htm ، تاريخ الاطلاع 11/17/ 2013.

المطلب الثالث: آليات الدعم المالي لبرامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية وهياكله ونتائجه المحققة

وضعت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية آليات للدعم المالي لجهود الاستثمار بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنجاح برامج التأهيل التي وضعتها.

أولا: آليات الدعم المالي لبرامج التأهيل وهياكله

تعتمد هذه الآليات على التعاون بين الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصندوق الوطني لضمان القروض، الذي هو تابع إداريا لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية. ويتمثل دور هيئة الضمان في توفير الضمان المالي لصاحب المشروع من أجل تسهيل وصول المستثمر للائتمان المصرفي. فالضمان المالي يختلف عن التأمينات الأخرى التي يمكن أن يقدمها المستثمر للبنك، مثل الرهون العقارية للممتلكات، وتعهدات من الأسهم أو السندات الشخصية والتضامنية. فالضمان المالي تأكيد للبنك أو وكالة التأجير على التسديد في حالة عدم الجدارة الائتمانية للعميل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[1].

1. صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق لـ 11 نوفمبر 2002، المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض لهذه المؤسسات، وهو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، ويتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية [2].

إنطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004، وهو أول أداة مالية متخصصة لفائدة هذه المؤسسات، ويعالج أهم مشكل تعاني منه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتمثل في نقص الضمانات للحصول على القروض البنكية؛ ويندرج ضمن الفعالية الاقتصادية والاستخدام الأمثل للموارد العمومية، وذلك بتحويل دور الدولة من مانحة للأموال إلى ضامنة للقروض المقدمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[3].

---

[1] صندوق ضمان القروض على الموقع http://www.fgar.dz تارخ الاطلاع 20/ 08/ 2010.

[2] المرجع نفسه.

[3] رامي حريد، صندوق ضمان القروض: هل هو محفز لنمو وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ملتقى دولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، يومي 11 و12 مارس 2013، ص 9.

1.1. أهداف الصندوق

من بين أهداف الصندوق، ضمان القروض الأساسية للاستثمارات التي تنجزها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا لما حدده القانون رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001، الخاص بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المادة 14 منه.

فالهدف الأساسي منه هو تسهيل الحصول على تمويل بنكي في شكل قروض على المدى الطويل من أجل إنشاء وتوسيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا بمنح ضمانات للبنوك بالنسبة للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك على القروض التجارية لاستكمال التركيب المالي لمشروع المؤسسة إذا تعلق الأمر بإنشاء المؤسسة أو تطويرها.

2.1. مهامه

التدخل في منح القروض لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنجزة للاستثمارات في مجال[1]:

- إنشاء المؤسسات وتوسيعها وتجديد التجهيزات؛
- تسيير الموارد الموضوعة تحت تصرفه، وفقا للتشريع والتنظيم الساري المفعول؛
- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة؛
- التكفل ومتابعة عملية الاقتراض محل النزاع؛
- الحصول دوريا على بيانات التزام البنوك والمؤسسات المالية المعنية بالضمانات، وفي هذا الإطار يمكن له طلب كل الوثائق التي يعتبرها مهمة وأخذ كل القرارات التي تصب في منفعة الصندوق؛
- ضمان متابعة البرامج الموضوعة لفائدة هذه المؤسسات من طرف الهيئات الدولية؛
- ضمان المرافقة والمساعدة التقنية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي استفادت من ضمان الصندوق؛
- ترقية الاتفاقيات الخاصة التي تتكفل بالمخاطر بين المؤسسات، البنوك والمؤسسات المالية؛
- إطلاق كل مشروع شراكة بين الهيئات التي تنشط في إطار ترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإشراف عليها؛
- ضمان الأخطار الناجمة عن ضمان الصندوق ومتابعتها ومنح شهادات الضمان لكل عمليات التمويل؛
- اتخاذ كل التدابير أو فتح تحقيقات حول تقييم أنظمة الضمان المعمول بها؛
- إبرام اتفاقيات مع البنوك والمؤسسات المالية؛
- العمل على بذل الجهود في كل ما يتعلق بترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اطار ضمان الاستثمارات.

[1] عقال إلياس وكريمة حبيب وعادل زقرير، دور صندوق ضمان القروض في انشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، ملتقى دولي حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر ، جامعة الوادي، الجزائر، يومي 5و6 ماي 2013، ص 3.

3.1.المؤسسات المؤهلة

إن كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإنتاجية الجزائرية مؤهلة للاستفادة من ضمانات الصندوق، وتعطى الأولوية إلى المؤسسات التي تعرض مشاريع تتجاوب مع أحد هذه المعايير[1]:

- المؤسسات التي تساهم بالإنتاج، أو التي تقدم خدمات غير موجودة في الجزائر؛
- المؤسسات التي تعطي قيمة مضافة معتبرة للمنتوجات المصنعة؛
- المؤسسات التي تساهم في تخفيض الواردات ورفع الصادرات؛
- المشاريع التي تسمح باستخدام المواد الأولية الموجودة في الجزائر؛
- المشاريع التي تحتاج إلى تمويل قليل بالمقارنة بعدد مناصب الشغل التي ستنشئها؛
- المشاريع التي توظف يد عاملة مؤهلة والتي تنشأ في مناطق بها نسبة بطالة كبيرة؛

4.1. كيفية التغطية

تتراوح نسبة الضمان بين 10% و80% من القرض البنكي وتحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة[2]. والمبلغ الأدنى للضمان يساوي 4 ملايين دينار والمبلغ الأقصى 25 مليون دينار، وتحديد مبلغ الضمان لا يعني تحديد مبلغ القروض ولا كلفة المشروع كما يمكن للصندوق أن يأخذ الأجهزة والمعدات الخاصة بالمؤسسة كضمان. وتصل المدة القصوى للضمان إلى 7 سنوات بالنسبة لقرض الاستثمار الكلاسيكي و10 سنوات بالنسبة لقرض الإيجار المالي، والضمان الممنوح يجب أن يكون مخصصا لإنجاز المشروع الذي من أجله منح القرض، ويمكن أن يطلب البنك المقرض تأمينات حول الموارد المتوقعة لتمويل المشروع[3].

ويطلب الصندوق مخطط عمل مفصل حسب المعايير المعمول بها، بحيث لا يمنح الضمان إلا بعد تحليل المشروع من قبل الصندوق، كما يمكن للمستثمر تقديم مشروعه بالتوازي إلى البنك، والترخيص النهائي لمنح القرض يحصل عليه بعد إعلام البنك المانح موافقته لطالب القرض.

5.1. نتائج صندوق ضمان القروض

خلال الفصل الأول من سنة 2013 تم منح مبلغ 3677 مليون دج بالنسبة لعروض الضمان ومبلغ 2560 مليون دج بالنسبة لشهادات الضمان، كما أن أغلبية المشاريع المضمونة خلال الفصل الأول من سنة 2013 كانت من نوع مشاريع جديدة النشأة بمعدل 58% من المجموع الكلي للمشاريع المضمونة من طرف صندوق الضمان FGAR. حيث دعم الصندوق إنشاء 53 مؤسسة صغيرة ومتوسطة بمبلغ 911.633 مليون دج وتوسيع 77 مؤسسة صغيرة ومتوسطة بمبلغ 2766 مليون دج.

[1] صندوق ضمان القروض على الموقع http://www.fgar.dz، تاريخ الاطلاع 20/ 08/ 2010.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

ونجد 52% من مجموع المشاريع المضمونة منذ 2004 تتموقع في جهة الوسط و25% في جهة الشرق، في حين أن الجزائر العاصمة وحدها تهيمن على 29,1% منها[1].

والجدول التالي يبين لنا طريقة توزيع الضمانات:

الجدول رقم-12.2- الوضعية العامة للملفات المعالجة لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب المشاريع منذ 2004 إلى الفصل الأول من سنة 2013

	عروض الضمان		شهادات الضمان
	الإنشاء	التوسع	
عدد الضمانات الممنوحة	416	514	439
الكلفة الإجمالية للمشاريع (دج)	34 299 015 862	49 884 787 000	38 305 084 685
مبلغ القروض المطلوبة (دج)	19 471 180 457	32 179 866 583	21 790 098 929
معدل متوسط التمويل	%57	%65	%57
مبلغ الضمانات الممنوحة (دج)	7 635 990 181	16 001 969 279	10 518 397 130
المعدل المتوسط للضمان الممنوح	%39	%50	%48
عدد مناصب الشغل	9202	31063	18963

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الاحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، العدد 23 ، 2013، ص35.

منذ 2004، تشكل المشاريع التوسعية أغلبية مشاريع الاستثمار بنسبة 55% من إجمالي المشاريع المضمونة، حيث تمكن الصندوق من ضمان 416 مشروع صغير ومتوسط في النشأة بمبلغ 7.635 مليار دج و514 مشروع في التوسع بحوالي 16 مليار دج.

الجدول رقم -13.2- الملفات المعالجة لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب قطاع النشاط منذ 2004 الى الفصل الاول من سنة 2013

قطاع النشاط	عدد المشاريع	%	قيمة الضمان	%	عدد المناصب	%
الصناعة	525	%56	15 191 758 409	%64	26 178	%65
البناء والاشغال العمومية	232	%25	4 801 191 625	%20	9 751	%24
الفلاحة والصيد البحري	9	%1	270 660 625	%1	499	%1
الخدمات	164	%18	3 374 348 802	%15	3 837	%10
المجموع	930	%100	23 637 959 461	%100	40 265	%100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 23، 2013، ص36.

[1] وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد رقم 23، 2013، ص 33 و34.

نلاحظ من خلال الجدول السابق، أن القطاع الصناعي يحتل المرتبة الأولى من حيث منح الضمان بنسبة 56%، يليه قطاع البناء والأشغال العمومية في المرتبة الثانية بنسبة 25%، ثم قطاع الخدمات بنسبة 18%، أما قطاع الفلاحة والصيد البحري فيحتل المرتبة الأخيرة بنسبة 1%.

2. صندوق ضمان القروض في إطار برنامج "ميدا"

يعتبر صندوق ضمان القروض في إطار برنامج "ميدا"، وسيطا ماليا بين منح ومساعدات برنامج ميدا وبين المؤسسات المستفيدة من هذه المنح، بغلاف مالي قدره 15 مليون أورو، أي ما يقارب 1.4 مليار دينار وضعت تحت تصرفه[1].

1.2. المؤسسات المؤهلة للاستفادة من برنامج ميدا

هي كل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة[2]:

- الصناعية والخاصة الخاضعة للقانون الجزائري والتي توظف عشرين (20) موظفا دائما؛
- القادرة على تقديم وثائق المحاسبة لمدة ثلاث سنوات ولها وضعية مالية سليمة؛
- المشاريع التي ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- مشاريع الاستثمار الخاصة بتوسعة المؤسسة أو تنويع النشاط وتطويره.

2.2. كيفيات التغطية ومبلغ الضمان

يغطي 80% من مجموع القرض البنكي المحدد للمؤسسة بدون تجاوز 50 مليون دج، ومبلغ التغطية يستطيع في بعض الحالات أن يصل إلى 150 مليون دج، والمدة القصوى هي 07 سنوات لقروض الاستثمار العادية، و10 سنوات للقروض عن طريق الإيجار[3].

3. الصندوق الوطني لضمان قروض الاستثمار CGCI-PME

هي شركة ذات أسهم يحكمها القانون التجاري والمرسوم الرئاسي رقم 04 – 134 الصادر بتاريخ 2004/04/19 الذي يحوي النظام الأساسي للصندوق.

أنشئت بمبادرة من السلطات العمومية لدعم انشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من خلال تسهيل الحصول على الائتمان، يبلغ رأسمالها المصرح به نحو 30 مليار دينار جزائري وخاضع للاكتتاب بمبلغ 20 مليار دينار جزائري، ويسير 60% منه من طرف الخزينة العمومية و40% من طرف البنك الوطني الجزائري، بنك الجزائر الخارجي، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية وكناب بنك. من جهة أخرى، يسمح لكل البنوك ومؤسسات القرض بالمساهمة في رأس مال الصندوق (المادة 8 من

[1] صندوق ضمان القروض على الموقع http://www.fgar.dz ، تاريخ الاطلاع 20/ 08/ 2010.
[2] المرجع نفسه.
[3] وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، دور صندوق ضمان القروض في دعم الاستثمار، صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولاية الوادي ، الجزائر، أفريل 2013، ص11.

المرسوم الرئاسي)، ويساهم في رسملتها العمومية وإدماج ضمانها المالي إلى ضمان الدولة بموجب قانون المالية 2009 في تعزيز ضماناتها وتجعل الصندوق من أهم الهيئات[1].

1.3. مهام الصندوق

يعمل الصندوق على ضمان تعويض القروض البنكية للبنوك ومؤسسات القروض المتعاقد عليها من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ لتسديد قروض الاستثمار التي تقل أو تساوي مدتها 7 سنوات، بما في ذلك مهلة التأجيل وقروض التأجير التي تقل مدتها عن 10 سنوات لتمويل[2]:

- الاستثمار الإنتاجي للسلع والخدمات من أجل خلق تجهيزات المؤسسة وتجديدها، ويقدر الحد الأقصى للقروض المؤهلة للحصول على الضمان بـ 350 مليون دج. كما يقدر الحد الأدنى للضمان بحوالي 250 مليون دج بنسبة ضمان تقدر بـ 60%.
- توسيع العتاد وتجديده بحيث قدر القسط المدفوع للصندوق من أجل التغطية ضد الأخطار بـ 0.5% من قيمة القرض المضمون المتبقي.

2.3. شروط الاستفادة من الضمان المالي

يخضع القرض لضمان صندوق القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما هو محدد في القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 01-18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 والتي تستوفي الشروط التالية[3]:

- المؤسسة حديثة النشأة أو المؤسسة التي تتوفر على الأقل على تقييم حسابي أو ضريبي يثبت أن المؤسسة في فترة تطوير أو توسيع نشاطاتها؛
- المؤسسة المستقلة التابعة لكل قطاعات النشاطات باستثناء: المشاريع التي تستفيد من إجراءات دعم من قبل الدولة مثل؛ قطاع الفلاحة والصيد والنشاطات التجارية وقروض الاستهلاك بالإضافة إلى المؤسسات التي يقل رقم أعمالها السنوي خارج الجباية عن 2 مليار دينار والتي تفوق حصيلتها السنوية1 مليار دينار.

3.3. حصيلة صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

توزعت حصيلة صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنة 2013 كما يلي:

[1] صندوق ضمان الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الموقع http://www.cgci.dz//ar/ ، تاريخ الاطلاع 2011/10/20.
[2] المرجع نفسه.
[3] المرجع نفسه.

الجدول رقم-14.2- الوضعية العامة لحصيلة صندوق ضمان قروض الاستثمار للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب قطاع النشاط في 2013/06/30 القيمة : مليون دج

قطاعات النشاط	عدد الملفات	%	قيمة القرض (دج)	%	مناصب الشغل المنشأة	%
البناء والاشغال العمومية	194	31	4877	25	3536	37
النقل	143	23	1633	8	1087	11
الصناعة	212	34	11421	58	4014	42
الصحة	31	5	1037	5	443	5
الخدمات	41	7	802	4	476	5
المجموع	**621**	**100%**	**19770**	**100%**	**9 556**	**100%**

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 23، 2013، ص36.

نلاحظ تمركز الملفات في ثلاثة قطاعات مهمة وهي الصناعة في المرتبة الأولى بنسبة 34%، يليها قطاعا البناء والأشغال العمومية بنسبة 31%، ثم النقل بنسبة 23%، هذه القطاعات الثلاثة تمثل ما يقارب 88% من المشاريع المضمونة ماليا. ويحتل القطاع الصناعي وحده أكثر من نصف قيمة القروض، متبوعا بقطاع البناء والأشغال العمومية بنسبة 25%.

ثانيا: نتائج برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية

اختلفت نتائج برامج التأهيل في الجزائر من برنامج إلى آخر، ومن صناعة إلى أخرى. ورغم المبالغ المالية الضخمة التي سخرت لإنجاحه، إلا أن الواقع يثبت عدم نجاحه.

1. نتائج برنامج التأهيل الصناعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

منذ انطلاق برنامج التأهيل الصناعي إلى غاية 2008 هناك[1]:

- 343 مؤسسة صغيرة ومتوسطة أعربوا عن رغبتهم في الانضمام إلى برنامج التأهيل؛
- 427 طلبا تمّ معالجته إما عن طريق التشخيص المسبق أو السريع أو مخطط التأهيل؛
- 310 طلبا تمّ الاحتفاظ به؛
- 117 طلبا تمّ رفضه لعدم استيفائه للشروط المفروضة.

1.1. توزيع الملفات المقبولة حسب فروع النشاط الاقتصادي:

تتوزع الملفات المقبولة والتي بلغ عددها 310 ملفا حسب فروع النشاط كما يلي:

[1]Ministère de l'industrie et de la promotion des investissements, Rapport d'évaluation du programme de mise à niveau des entreprises industrielles, juillet 2008, p 2.

الجدول رقم:-15.2- توزيع الملفات المقبولة لبرنامج التأهيل الصناعي الجزائري حسب فروع النشاط لسنة 2008

فروع النشاط	عدد المؤسسات	فروع النشاط	عدد المؤسسات
الصناعات الغذائية	91	البلاستيك	25
الصناعات الميكانيكية والمعادن	56	النسيج والجلود	22
مواد البناء والخشب والفلين	41	خدمات الدعم	22
الصناعات الكيميائية والصيدلة والورق	32	الكهرباء والالكترونيك	21

Source : Ministère de l'industrie et de la promotion des investissements, Rapport d'évaluation du programme de mise à niveau des entreprises industrielles, juillet 2008, p3.

ويمكن عرض النتائج السابقة في الجدول التالي:

الشكل رقم: -19.2- توزيع الملفات المقبولة لبرنامج التأهيل الصناعي الجزائري حسب فروع النشاط الاقتصادي

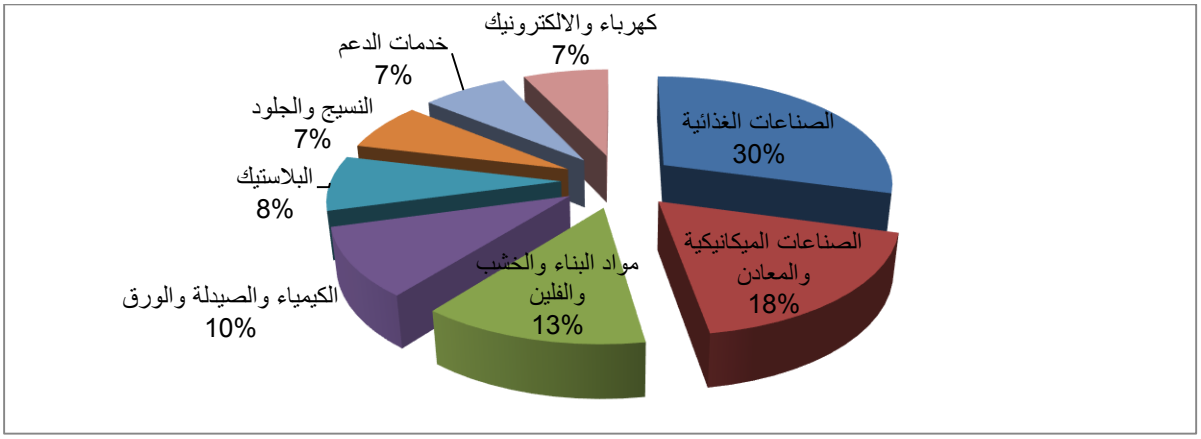

Source : Ministère de l'industrie et de la promotion des investissements, Rapport d'évaluation du programme de mise à niveau des entreprises industrielles, juillet 2008, p3.

يبين لنا الشكل، أن الملفات المقبولة والتي عددها 310 موزعة على 8 فروع للنشاط، إذ تحتل الصناعات الغذائية المرتبة الأولى بـ 91 ملف وهي تمثل نسبة 30% من مجموع الملفات المقبولة، وتليها الصناعات الميكانيكية والمعادن بـ 56 ملف بنسبة 18%، والمرتبة الثالثة كانت من نصيب فرع مواد البناء والخشب والفلين بـ 41 ملف بنسبة 13 %، وفي المرتبة الرابعة فرع الكيمياء والصيدلة والورق بـ 32 ملف من أصل 310، ثم البلاستيك بـ 20 ملف.

2.1. نتائج مرحلة مخطط التأهيل

من بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المقبولة، فإن 145 مؤسسة فقط استفادت من المساعدات المالية التي قدمها صندوق التنافسية الصناعية، وهي مقسمة إلى قسمين[1]:

[1] Ministère de l'industrie et de la promotion des investissements, Rapport d'évaluation du programme de mise à niveau des entreprises industrielles, juillet 2008p 3.

- 122 مؤسسة استفادت من هذه المساعدات خلال مرحلة مخطط التأهيل؛
- 23 مؤسسة استفادت من المساعدات خلال مرحلة التشخيص.

3.1. الاستثمارات المحققة

إلى نهاية أوت 2008 بلغ مجموع الاستثمارات المنجزة 7426 مليون دينار وهي موزعة إلى استثمارات مادية (الآلات ومعدات الإنتاج ....إلخ)، وغير مادية (كالتربصات والتكوين...إلخ)، حسب الجدول التالي:

الجدول رقم: -16.2- توزيع الاستثمارات المنجزة لبرنامج التأهيل الصناعي الجزائري في نهاية اوت 2008

القيمة: مليون دينار

نوع الاستثمارات	الاستثمارات المنجزة	
	العدد	المبلغ
الاستثمارات المادية	402	6496
الاستثمارات غير المادية	458	930
المجموع	860	7426

Source : Ministère de l'industrie et de la promotion des investissements, Rapport d'évaluation du programme de mise à niveau des entreprises industrielles, juillet 2008, p4

من خلال الجدول السابق، يتبين لنا أن عدد الاستثمارات غير المادية أكبر من عدد الاستثمارات المادية، إذ بلغ عددها 458 مقابل 402 استثمار مادي منجز، رغم أن المبالغ تبين عكس ذلك إذ بلغت قيمة الاستثمارات غير المادية 930 مليون دينار؛ في حين بلغت قيمة الاستثمارات المادية 6496 مليون دينار، ويرجع هذا الفرق إلى أن قيمة الاستثمارات المادية من معدات وآلات وغيرها أكبر من قيمة الاستثمارات غير المادية والمتمثلة في التربصات والتكوينات والملتقيات وغيرها.

2. نتائج البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في جزئه الأول من 2007 إلى 2010:

منذ انطلاق برنامج التأهيل إلى غاية سبتمبر 2008 هناك [1]:

- 747 مؤسسة مصغرة وصغيرة ومتوسطة، أعربوا عن رغبتهم في الانضمام إلى البرنامج الوطني للتأهيل؛
- 422 مؤسسة مصغرة وصغيرة ومتوسطة، قدمت طلبات للحصول على العضوية في البرنامج الوطني للتأهيل؛

[1]Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, Bilan des actions du programme national de mise a niveau rapport complet, agence nationale de développement de la PME (ANDPME), 30 septembre 2008, p1.

- 341 طلبا تمّ معالجته، إما عن طريق عمليات التشخيص المسبق، أو التشخيص السريع أو إجراءات التأهيل؛
- 305 مؤسسة مصغرة وصغيرة ومتوسطة، منضمة الى برنامج التأهيل.

1.2. توزيع المؤسسات المنظمة إلى برنامج التأهيل حسب فروع النشاط الاقتصادي:

خلال فترة نهاية سبتمبر 2008 كان عدد المؤسسات المنضمة إلى برنامج التأهيل 305 مؤسسة موزعة على فروع النشاط الاقتصادي، والجدول التالي يبين ذلك:

الجدول رقم: -17.2- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنضمة إلى برنامج التأهيل الجزائري على مختلف الفروع الاقتصادية

النشاط	عدد المؤسسات	النسبة	النشاط	عدد المؤسسات	النسبة
إنشاءات مواد البناء	108	35%	تصنيع الآلات المكتبية ومعدات الحاسوب	3	1%
الصناعات الغذائية	65	21%	تجارة الجملة	3	1%
الصناعات الكيميائية	15	4%	النقل البري	3	1%
تصنيع منتجات أخرى غير معدنية	14	4%	صيد الأسماك وتربية الأحياء السمكية	3	1%
تصنيع المطاط والمنتجات البلاستيكية	10	3%	تصنيع الأدوات الطبية	3	1%
الصحة والنشاطات الاجتماعية	10	3%	إمداد الكهرباء والغاز والحرارة	2	1%
الخدمات المساعدة للنقل	8	3%	تجارة التجزئة وإصلاح الأدوات المنزلية	2	1%
صناعة الورق والكرتون	6	2%	البريد والاتصالات	2	1%
الطباعة والاستنساخ	6	2%	تصنيع الآلات والمعدات الكهربائية	2	1%
تصنيع الأثاث وصناعات أخرى	6	2%	صناعة التبغ	1	1%
الفنادق والمطاعم	6	2%	صناعة الملابس والفرو	1	0%
تصنيع الآلات والمعدات	6	2%	تصنيع الخشب والمنتجات الخشبية	1	0%
أشغال معدنية	5	2%	صنع معدات الراديو والتلفزيون والاتصالات	1	0%
الصناعات النسيجية	4	2%	الأنشطة العقارية	1	0%
الخدمات الموجهة للمؤسسات	4	1%	أنشطة الكبيوتر	1	0%
المعادن	3	1%	مياه الصرف الصحي وإدارة النفايات	1	0%

source : Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, Bilan des actions du programme national de mise à niveau, Rapport complet, agence nationale de développement de la PME, ANDPME, 30 septembre 2008, p4.

من خلال الجدول السابق، يتبين لنا أن عدد المؤسسات المنظمة إلى برنامج التأهيل هي 305 مؤسسة صغيرة ومتوسطة تتواجد بكثرة في فرع مواد البناء بـ 108 مؤسسة بنسبة 35%، يليها فرع الصناعات الغذائية بـ 65 مؤسسة بنسبة 21%، ثم فرع الصناعات الكيميائية بـ 15 مؤسسة بنسبة 4%، ثم فرع تصنيع المنتجات غير المعدنية بـ 14 مؤسسة بنسبة 4%، ففرع تصنيع المطاط والمنتجات

البلاستيكية وفرع الصحة والنشاطات الاجتماعية بـ 10 مؤسسات تمثل ما نسبته 3%، والباقي موزع على باقي فروع النشاط الاقتصادي.

2.2. توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنضمة إلى برنامج التأهيل حسب المناطق الجغرافية

تتوزع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنضّمة إلى برنامج التأهيل بصفة غير عادلة على المناطق الجغرافية، بسبب المشاكل التي تعاني منها مناطق الجنوب من تهميش ونقص البنى التحتية. والجدول التالي يبين لنا ذلك:

الجدول رقم: -18.2- توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية المؤهلة حسب المناطق الجغرافية

المناطق الجغرافية	عدد المؤسسات	النسبة
الوسط	77	%25
الشرق	101	%33
الغرب	119	%39
الجنوب	8	%3
المجموع	305	%100

Source : Ministère de la petite et moyenne entreprise et de l'artisanat, Bilan des actions du programme national de mise à niveau, Rapport complet, agence nationale de développement de la PME (ANDPME),30 septembre 2008.p5

من خلال الجدول السابق، يتبين لنا أن معظم المؤسسات المؤهلة تتواجد في المناطق الغربية للوطن بنسبة 39%، تليها المؤسسات المتواجدة في الجهة الشرقية بـ 101 مؤسسة بنسبة 33%، ثم المؤسسات المتواجدة في المنطقة الوسطى بـ 77 مؤسسة وبنسبة 25% من مجموع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المؤهلة، وتأتي في المرتبة الأخيرة المناطق الجنوبية بـ 9 مؤسسات.

3. نتائج برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في جزئه الثاني من 2010 إلى 2014

كانت نتائج برنامج التأهيل كالتالي[1]:

- قدرت ميزانية برنامج التأهيل لسنة 2013 بـ 132978950 دينار جزائري، تم استهلاك 90% من هذه الميزانية عند نهاية 2013 (2013/12/31)؛
- كما قدرت ميزانية برنامج التأهيل لسنة 2014 بـ 136120200 دينار جزائري، وقد تم استهلاك 60% من هذه الميزانية حتى 2014/10/15؛
- حتى 2014/10/15 تم قبول 2081 ملف في برنامج التأهيل؛
- عدد الاتفاقيات والملفات (تشخيص/ مخطط تأهيل) التي أنجزت حتى 2014/10/15 بلغ 900.

[1] Ministère de l'industrie et des mines, le programme national de mise a niveau (ANDPME), 21 Octobre 2014, p 7.

1.3. توزيع ملفات التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب فروع النشاط الاقتصادي:

توزعت ملفات التأهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستلمة حتى 2014/10/15 حسب فروع النشاط الاقتصادي كما يلي:

الجدول رقم –19.2–: توزيع ملفات برنامج التأهيل المستلمة حتى 2014/10/15 حسب فروع النشاط الجزائري

فروع النشاط	عدد الملفات المستلمة	النسبة
الصناعات الغذائية	197	%5
البناء والاشغال العمومية	2475	%62
الصناعة	648	%16
الخدمات	411	%10
النقل	92	%2
الصيد	73	%2
سياحة وفندقة	57	%1
خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصال	6	%0
اخرى	64	%2
المجموع	4023	%100

Source : Ministère de l'industrie et des mines, le programme national de mise a niveau (ANDPME), 21 Octobre 2014, p 9.

ويمكن بلورة الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم:– 20.2– توزيع ملفات برنامج التأهيل المستلمة حتى 2014/10/15 حسب فروع النشاط الجزائري

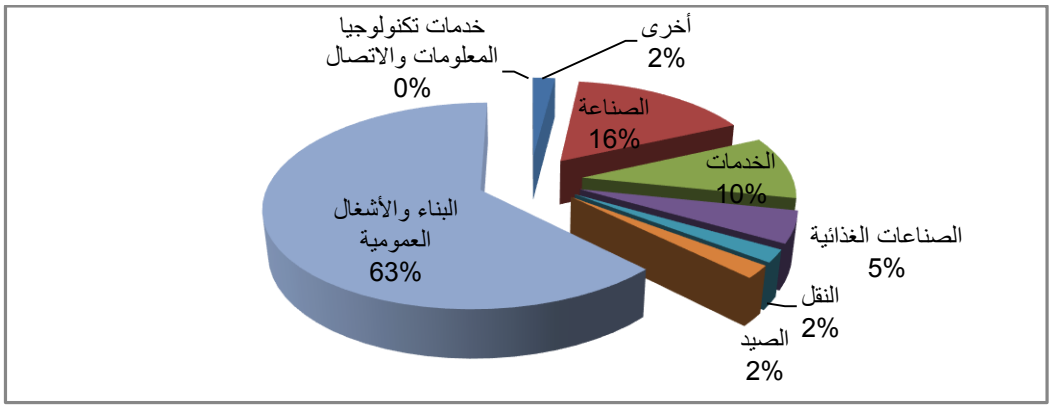

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

نلاحظ مما سبق، أن عدد الملفات المستلمة لغاية 2014/10/15 بلغت 4023 ملفا منها 2475 ملف في قطاع البناء والأشغال العمومية، وبذلك يحتل المرتبة الأولى من بين جميع القطاعات،

يليه قطاع الصناعة بـ 648 ملف. أما المرتبة الثالثة فاحتلها قطاع الخدمات بـ 411 ملف، ثم قطاع الصناعات الغذائية بـ 197 ملف.

وبهذا نلاحظ أن معظم الملفات المستلمة تنتمي لقطاع البناء والأشغال العمومية بأكثر من 62% من مجموع الملفات، أما قطاع الصناعة الذي يحتل المرتبة الثانية فتقدر نسبة الملفات المستلمة المنتمية إليه بـ 16% فقط.

2.3. توزيع ملفات التأهيل المستلمة حسب المناطق

إلى غاية 2014/10/15 تم استلام 4023 ملف من خلال 5 فروع جهوية للوكالة الوطنية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ وهي موزعة حسب الفروع الجهوية كالتالي:

الجدول رقم –20.2–: توزيع ملفات التأهيل المقبولة حسب الوكالات الجهوية للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية إلى غاية 2014/10/15.

المناطق	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	النسبة
سطيف	1437	%36
عنابة	1017	%25
الجزائر	926	%23
وهران	505	%13
غرداية	138	%3
المجموع	4023	%100

Source : Ministère de l'industrie et des mines, le programme national de mise à niveau (ANDPME), 21 Octobre 2014, p 11.

ويمكن بلورة الجدول السابق في الشكل التالي:

الشكل رقم:– 21.2– توزيع ملفات التأهيل المقبولة حسب الوكالات الجهوية للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية إلى غاية 2014/10/15.

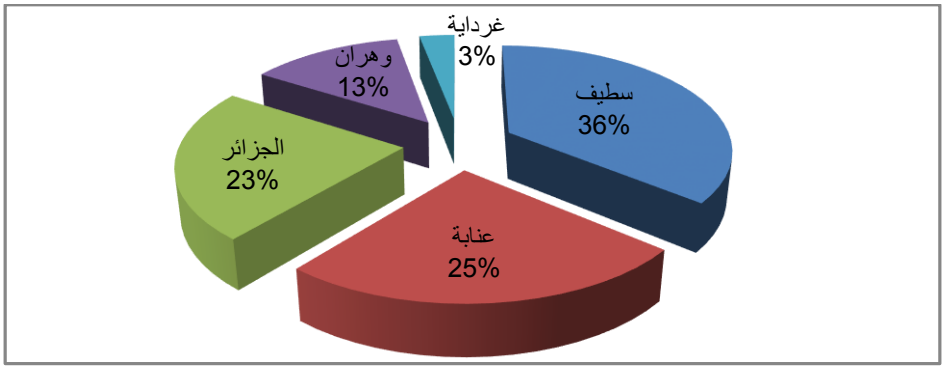

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على الجدول السابق.

من خلال الجدول والشكل السابقين، نلاحظ أن أكبر عدد من الملفات المستلمة كان في الفرع الجهوي للوكالة بسطيف بـ 1437 ملف، تلاها فرع عنابة بـ 1017 ملف. وبهذا فإن أكبر عدد لملفات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستلمة كان في المناطق الشرقية بنسبة 61%، تلتها في المرتبة الثانية المناطق الوسطى والتي يمثلها الفرع الجهوي للوكالة بالجزائر العاصمة بنسبة 23%، واحتلت المنطقة الغربية الممثلة في الملفات المستلمة من طرف وكالة وهران المرتبة الثالثة بـ 505 ملف، وأخيرا المناطق الجنوبية بـ 138 ملف وهي ممثلة في فرع الوكالة بغرداية، وبذلك نلاحظ أن النسبة الكبيرة لملفات التأهيل المستلمة تتركز في المناطق الشرقية، عكس المناطق الجنوبية التي كانت النسبة بها 3%، وتعكس هذه النسب التوزيع غير العادل لهذه المؤسسات بين المناطق الجزائرية، بحيث تعرف المناطق الجنوبية تهميشا كبيرا وهذا ما بيناه في الفصل السابق.

3.3. توزيع الملفات المستلمة حسب طبيعتها

قدرت الملفات المستلمة إلى غاية 2014/10/15، بـ 4023 ملف أجل البعض منها وخضع البعض لعملية التأهيل، ورفض البعض الآخر، وهي موزعة كالتالي:

الجدول رقم –21.2–: توزيع ملفات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب طبيعتها إلى غاية 15/ 10/ 2014

طبيعة الملفات	عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	النسبة
مؤجلة	535	%13
المؤهلة	2081	%52
غير المؤهلة	1407	%35
المجموع	4023	%100

Source : Ministère de l'industrie et des Mines, le programme national de mise à niveau (ANDPME), 21 Octobre 2014, p 14.

يتبين لنا من خلال الجدول السابق، أن عدد الملفات المؤهلة إلى غاية 2014/10/15، بلغت 2081 ملف من بين 4023 ملف تأهيل خاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. أما الملفات غير المؤهلة فقدرت بـ 1407 ملف، والملفات المؤجلة بلغت 535 ملف، وقدرت بنسب موزعة حسب الشكل التالي:

الشكل رقم –22.2–: توزيع ملفات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية حسب طبيعتها إلى غاية 15/ 10/ 2014

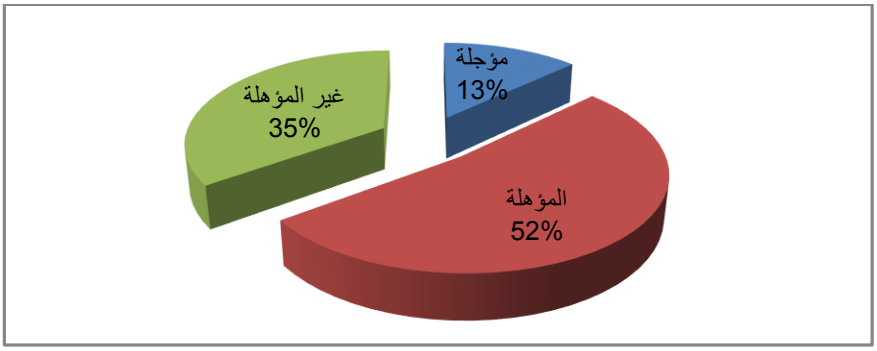

المصدر: من إعداد الطالبة حسب الجدول السابق.

4. نتائج برنامج التأهيل "ميدا1"

في نهاية ماي 2007 لم تكن النتائج المحققة من هذا البرنامج مرضية، وجاءت كالتالي[1]:

- انضمام 716 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة إلى عملية التأهيل من بين 2150 مؤسسة كانت متوقعة أن تنضم إلى برنامج التأهيل، ويمثل هذا العدد ما نسبته 33.3% فقط من عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتوقعة؛
- تم رفض 256 مؤسسة، أي ما يعادل 35.8% بعد عملية التشخيص والتشخيص القبلي؛
- 18 مؤسسة صغيرة ومتوسطة خاصة ستبدأ مخطط التأهيل بعد التشخيص القبلي؛
- 422 مؤسسة أنهت المرحلة الأولى من عملية التشخيص.

1.4. الإجراءات المتخذة

حتى نهاية سبتمبر 2007 اتخذت الإجراءات التالية في اطار برنامج "ميدا":

- أنهت 522 مؤسسة التشخيص القبلي وأنهت 470 مؤسسة عملية التشخيص؛
- 847 نشاط ضمن برنامج التأهيل و7 نشاطات مختلفة؛
- 133 نشاط ملغى و2008 نشاط تم إنجازه منذ سبتمبر 2002 إلى غاية سبتمبر 2007.

[1] Ministère de la PME et de l'Artisanat (avec la collaboration de : Euro développement PME, Entreprise mise à niveau Algérie), Commission Européenne, Programme d'appui aux PME/PMI Algériennes, Euro développement PME, 2007, p2.

خلاصة

تعاني الكثير من الدول النامية من مشكلة تحرير اقتصادها من القيود المفروضة على دخول السلع الأجنبية إلى أسواقها، والمغرب وتونس والجزائر من بين البلدان النامية التي فتحت أسواقها على المنتجات الأجنبية في إطار منطقة التجارة الحرة مع الاتحاد الأوروبي؛ والذي بيناه من خلال هذا الفصل، لهذا كان لزاما عليها البحث عن الآلية المناسبة لحماية اقتصادها من المنافسة الشرسة وكانت هذه الألية هي برنامج التأهيل.

ويرمي برنامج التأهيل الذي بدأ تنفيذه سنة 1995 إثر توقيع اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلى إعداد المؤسسات المغاربية لمجابهة المنافسة المباشرة للمنتوجات الأجنبية وخاصة الأوروبية منها.

وقد بينت نتائج برنامج التأهيل المطبق في المغرب وتونس والجزائر نجاعته بالنسبة لتونس التي نجحت في تطبيقه من أجل النهوض بنسيجها الصناعي نحو الأفضل. أما المغرب والجزائر فقد تعثرتا في إنجاح هذا البرنامج ويرجع السبب في ذلك إلى عدم تمكن السلطات العمومية في البلدين من التحكم في تسييره.

لهذا وجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في المغرب وتونس والجزائر أن تعي حتمية مسار التأهيل والحصول على المقاييس الدولية، واللجوء إلى الخبرة والاستشارة والبحث عن الشراكة في معركة البقاء على مستوى الأسواق الدولية وحتى المحلية، وخلق مناصب الشغل والثروة والتوازن الاقتصادي كمقابل لدعم الدولة لها ماديا ومعنويا، ولن يتأتى ذلك إلا باعتماد التقنيات الحديثة للتسيير والتنظيم. كما يجب على السلطات في البلدان الثلاثة أن تحدد استراتيجية فعالة في تطبيق عملية التأهيل، وهذا لن يكون إلا إذا قامت الدولة بتحديد الفروع التنافسية لاقتصادها، ومحاولة البحث عن النواة الاستراتيجية لهذه الفروع عن طريق تحديد نقاط القوة من أجل ترقية وتطوير وتأهيل الفروع التنافسية حتى تصبح أكثر منافسة، والبحث عن نقاط الضعف وتطويرها أكثر حتى تكتسب الميزة التنافسية لتستطيع المنافسة بها في الأسواق العالمية وخاصة الأوروبية، وهذا ما سوف نبينه في الفصل الموالي.